الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحي – جيجل –

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:

عنوان المذكرة:

الإجراءات التحفيزية والضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر – دراسة مقارنة بين الجزائر والإمارات العربية المتحدة–

مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبين:
– بوبعجة فريد
– مشري بلال

إشراف الأستاذ:
–بومحروق خير الدين

أعضاء اللجنة المناقشة:

	جامعة جيجل	رئيسا
بومحروق خير الدين	جامعة جيجل	مشرفا ومقررا
	جامعة جيجل	مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحي – جيجل –

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:

عنوان المذكرة:

الإجراءات التحفيزية والضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر – دراسة مقارنة بين الجزائر والإمارات العربية المتحدة–

مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبين:
– بوبعجة فريد
–مشري بلال

إشراف الأستاذ:
–بومحروق خير الدين

أعضاء اللجنة المناقشة:

	جامعة جيجل	رئيسا
بومحروق خير الدين	جامعة جيجل	مشرفا ومقررا
	جامعة جيجل	مناقشا

السنة الجامعية:2021/2020

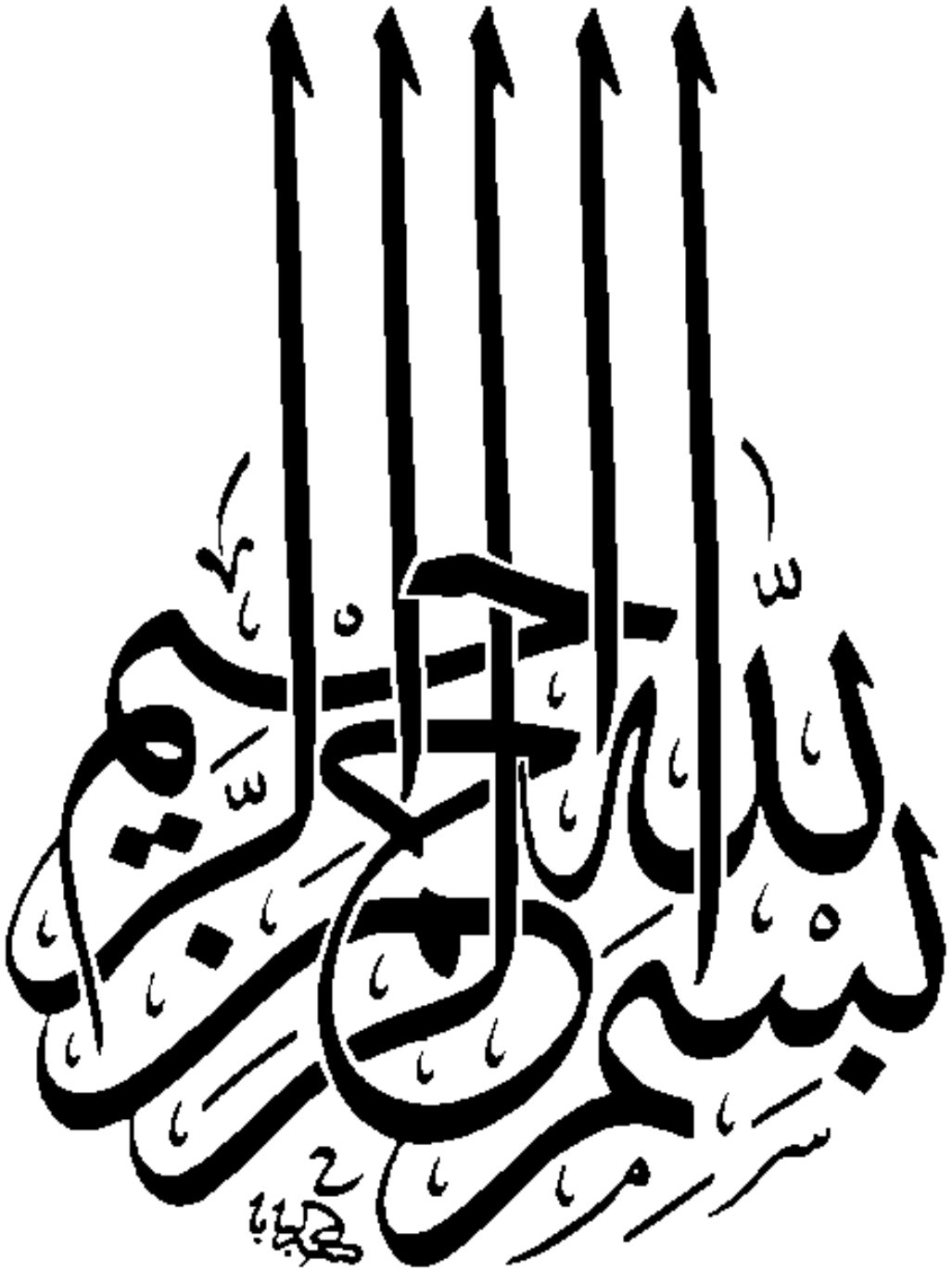
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

إلى من ناجيناه نسأله النّجاة في الحياة، ونسأله العون في سلوك مسالكها إلى من هو الحقيق الأحق بالحمد والثناء إلى خالقنا نتضرع شاكرين ممتنين، فسبحانك اللهم راعيا للورى، فأنت الأحق بأن تحمد، وأنت الحق بأن تشكر.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى من كان شمعة مضيئة أنار لنا دربنا بالعلم والمعرفة، نتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ المشرف

"بومحروق خير الدين"

فقد أنار لنا دربنا، وكاننا صحا لنا، ممتنين له على ما بدله من جهد ومتابعة في سبيل إنتاج هذا العمل.

كما لا ننسى كل من كانت له يد بيضاء عن قريب أو بعيد في انجاز هذا العمل المتواضع

إهداء

إلى من قال فيهما عز وجل في تنزيله الحكيم: "وقضى ربك ألا تعبد إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

أهدي ثمرة جهدي بالدرجة الأولى إلى نهر الأمان وسراج النجاح وبحر التضحية أمي الغالية

وإلى رمز العطاء ومشعل دربي أبي الغالي أطال الله عمره

وإلى كل من كانوا سندا في حياتي إخوتي وأخواتي وإلى جميع أفراد عائلتي وإلى كافة أساتذتي وأصدقائي طيلة مشواري الدراسي

وإلى كل من حملهم قلبي ونسيهم قلمي ولم تسعهم ورقتي

بوبعجة فريد

إهداء

الحمد لله الذي خلق خلقه أطوارا وصرفهم كيف شاء عزة واقتدار وأرسل الرسل إلى الناس إعذارا منه وإنذارا فأتم بهم نعمته السابغة وأقام بهم حجته البالغة فنصب الدليل وأنار السبيل وأقام الحجة وأوضح المحجة

أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي إلى من وضع المولى سبحانه وتعالى الجنة تحت قدميها ووقرها في كتابه العزيز، إلى من رفعت رأسي عاليا افتخارا بها

"أمي الحبيبة"

إلى "أبي" نبضي وسندي في الحياة أطال الله في عمره وجزاه عني خير الجزاء

إلى إخوتي حفظهم الله وإلى كل أفراد العائلة

إلى كل من علمني حرفا وأخذ بيدي في سبيل تحصيل العلم –جميع أساتذتي–

إلى رفيق الدرب بوبعجة فريد إلى صديق الطفولة بلهاين عمار وكل من أصدقائي

نجيب مرغيت فوزي برطولي وجلال ناصر والهاشمي بوشملة.

إلى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

مشري بلال

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الشكر والعرفان	I
الإهداء	II
فهرس المحتويات	III
قائمة الجداول	IV
قائمة الأشكال	V
المختصرات	VI
مقدمة	أ- د
الفصل الأول: ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر	6
تمهيد	6
المبحث الأول: مفاهيم حول الاستثمار الأجنبي المباشر	7
المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر	7
المطلب الثاني: أهداف وأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر	8
المطلب الثالث: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر	11
المبحث الثاني: النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر	14
المطلب الأول: الطرح القائم على أساس التبادل الدولي	15
المطلب الثاني: الطرح القائم على أساس هيكل السوق	17
المطلب الثالث: لطرح القائم على أساس تنظيم المؤسسة	22
المطلب الرابع: النظرية الانتقائية لجون دينينج	25
المبحث الثالث: مناخ الاستثمار وسياسة التحفيز	27
المطلب الأول: مناخ الاستثمار ومحدداته	27
المطلب الثاني: سياسة التحفيز والضمانات الممنوحة للاستثمار	30
المطلب الثالث: أهمية حوافز الاستثمار من وجهة نظر الشركات الأجنبية	33

خلاصة الفصل	36
الفصل الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات العربية المتحدة	38
تمهيد	38
المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	39
المطلب الأول: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	39
المطلب الثاني: حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد في الجزائر وتوزيعه	44
المطلب الثالث: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	49
المبحث الثاني: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات العربية المتحدة	55
المطلب الأول: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات العربية المتحدة	55
المطلب الثاني: حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد في الإمارات العربية المتحدة وتوزيعه	60
المطلب الثالث: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات العربية المتحدة	63
خلاصة الفصل	65
الفصل الثالث: دراسة مقارنة الإجراءات التحفيزية والضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات العربية المتحدة	67
تمهيد	67
المبحث الأول: التحفيزات والإعفاءات الممنوحة للمستثمر الأجنبي	68
المطلب الأول: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	68
المطلب الثاني: حوافز ومزايا الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات العربية المتحدة	83
المطلب الثالث: الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة والجزائر	87
المبحث الثاني: السياسات المقترحة لجذب الاستثمارات الاجنبية المباشرة	95
المطلب الأول: السياسات المتعلقة بالاطار التنظيمي والتشريعي	95
المطلب الثاني: السياسات المتعلقة بانتهاج التدابير الاستباقية وتقنية الترويج المستهدفة للاستثمار	99
المطلب الثالث: السياسات المتعلقة بتقديم الحوافز الجيدة والإعفاءات الموجهة	101

خلاصة الفصل	**105**
خاتمة عامة	**107**
قائمة المراجع	**111**
الملخص	**116**

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1	الأهمية النسبية لحوافز الاستثمار من وجهة نظر الشركات متعددة الجنسيات	**34**
2	دفقات الاستثمار الاجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر من دول العالم خلال الفترة 2010-2019 بالمليون دولار	**45**
3	التوزيع القطاعي لمشاريع الاستثمار الاجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر	**46**
4	التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر	**47**
5	أهم الدول المستثمرة في الجزائر من جانفي 2013- ديسمبر 2017	**48**
6	أهم 5 شركات مستثمرة في الجزائر ما بين جانفي 2013- ديسمبر 2017	**49**
7	تطور تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر إلى الإمارات خلال الفترة 2010-2019	**60**
8	الاستثمارات الواردة للإمارات حسب التوزيع القطاعي	**61**

قائمة الأشكال

الرقم	اسم الشكل	الصفحة
1-1	دورة حياة المنتوج	19
2-2	دائرة نسبية تمثل أهم الدول المستثمرة في الإمارات	62

قائمة المختصرات

الاختصار	المدلول
كلم^2	كيلو متر مربع
كلم	كيلو متر
ANDI	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار
ONC	المنظمة العالمية للتجارة
OCDE	منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية
EIA	جهاز الإمارات للاستثمار
UNCTAD	برنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

مقدمة

مقدمة:

يكتسي موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر أهمية بالغة في اقتصاديات الدولة المتقدمة والنامية على حد سواء، ويعتبر عاملا مكملا للاستثمار المحلي في تحقيق النمو والتنمية، لذا تتنافس معظم البلدان على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بالشكل الذي يؤدي إلى زيادة نصيبها منه ويحقق التوافق مع الإمكانات والأهداف الوطنية للبلدان المضيفة له.

اشتدت المنافسة على جذب الاستثمارات الأجنبية وتحفيزها على مستوى العالم وذلك بعد التغيرات الهامة التي حصلت على أثر التعامل الاقتصادي بين مختلف دول العالم واتجهت البلدان لإجراء تحسينات على بنيتها الاقتصادية والتشريعية خاصة لإغراء المستثمرين لتوطين استثماراتهم بها، فقد ازالت معظم الدول القيود على حركة رؤوس الأموال للاستفادة من التدفقات الهائلة للاستثمار الأجنبي المباشر.

نظرا للوضع الاقتصادي الذي تعيشه الدول النامية من ضعف التمويل وارتفاع المديونية الخارجية والعجز في موازين مدفوعاتها وسعيا منها لدفع عجلة التنمية الاقتصادية واللحاق بركب الدول المتقدمة، تزايد اهتمام الدول النامية بموضوع الاستثمار الأجنبي المباشر، ويظهر ذلك الاهتمام من خلال تحسين مناخها الاستثماري وتقديم المزايا والتسهيلات المشجعة لهم ومن بين الدول التي سارت في هذا المسار الجزائر والإمارات، حيث قامتا بمراجعة وضعهما، ومجابهة الأثار الناشئة على التطورات الجديدة من محاولة الاستفادة منها وتجنب سلبياتها، وفي سبيل ذلك قامت هاتين الدولتين بتنفيذ برامج الإصلاح وإعادة الهيكلة الاقتصادية والتشريعية لتهيئة مناخ استثماري مناسب، لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من المستوى المطلوب.

وتعتبر التحفيزات والضمانات التي تتضمنها مختلف القوانين والتشريعات الخاصة بالاستثمار من المحددات الرئيسية والهامة التي تؤثر على انتقال وتوطن الاستثمارات الأجنبية المباشرة في مختلف دول العالم.

إشكالية الدراسة:

بناء على ما سبق ذكره يمكن إبراز إشكالية البحث من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:

كيف أثّرت التحفيزات والضمانات التي منحت لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في كل من الجزائر والإمارات العربية المتحدة ؟

على ضوء هذا التساؤل الرئيسي يمكن صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو الدور الذي تلعبه التحفيزات والضمانات لجذب المستثمرين الأجانب إلى الجزائر والإمارات؟
- ما هو الدافع الذي أدى بالبلدين إلى تقديم التحفيزات والضمانات للمستثمرين الأجانب؟
- ما هي مكانة التحفيزات والضمانات في الجانب التشريعي الجزائري والإماراتي؟

فرضيات الدراسة:

وللإلمام بجوانب هذا الموضوع سوف نقوم باختبار الفرضيات التالية:

- لم تلعب التحفيزات والضمانات الممنوحة من قبل الجزائروالإمارات العربية المتحدة الدور الكافي لاستقطاب المستثمرين الأجانب؛

– الإمارات العربية المتحدة من أكثر الدول العربية منحا للحوافز والضمانات من أجل استقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الأجانب؛

– لم ترقى الإجراءات التحفيزية والضمانات التي منحت من قبل المشرع الجزائري إلى النتائج المخطط لها.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة الوصول إلى مجموعة من الأهداف والتي تتمثل أهمها فيما يلي:

– عرض وتقديم لأهم التحفيزات والضمانات الممنوحة من قبل دولتي الجزائروالإمارات العربية المتحدة للمستثمرين الأجانب؛

– إثراء المكتبة بهذا النوع من الدراسات؛

– محاولة إضافة شيء جديد إلى الدراسات السابقة في هذا الميدان؛

– تحديد الصعوبات والعوائق التشريعية التي تميز مناخ الاستثمار بالجزائر مقارنة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية:

– إبراز الدور الفعال للضمانات والحوافز في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومنه تحقيق النمو الاقتصادي وبالتالي تحريك عجلة التنمية الاقتصادية من خلال مساهمة الحوافز والضمانات في خلق مناخ استثماري مناسب لاستقطاب المستثمرين الأجانب؛

– الاهتمام المتزايد بأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر على المستوى المحلي الإقليمي والدولي؛

– الاهتمام المتزايد بمنح الحوافز والضمانات لجذب المستثمرين الأجانب.

منهج الدراسة:

بناءا على الإشكالية الرئيسية المطروحة والتساؤلات الفرعية، فإننا سنعتمد في دراستنا هذه على المنهج الوصفي في أجزاء الفصل الأول لوصف واستعراض الجوانب المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر، وكذا استعراض لمختلف النظريات المفسرة له والإشارة كذلك إلى مناخ الاستثمار ومحدداته، أما الفصل الثاني فقد اعتمدنا على المنهج التحليلي من أجل إبراز واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات العربية المتحدة وكذا تبيان المناخ الاستثماري الأنجح في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشر واستنتاج أهم نقاط القوة والضعف في كلا البلدين من خلال التطرق إلى معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر لكلا الدولتين ، أما في الفصل الثالث فقد اعتمدنا على المنهج التحليلي المقارن من أجل إبراز التحفيزات والضمانات التي تقدمها الدولتين من أجل استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ولإنجاز هذا العمل فقد تم الاعتماد على مجموعة من المراجع باللغة العربية والأجنبية من مجلات وبحوث وتقارير رسمية للعديد من المنظمات والهيئات الدولية إضافة إلى هيئات وطنية للدولتين محل الدراسة.

أسباب اختيار الموضوع:

توجد العديد من الأسباب التي أدت بنا لاختيار الموضوع نذكر منها:

- علاقة الموضوع بالاختصاص
- اقتصاد نقدي وبنكي؛
- الرغبة في التطرق لهذاالموضوع كونه موضوع حيوي خارج عن المواضيع الروتينية المعتادة؛
- الميل إلى الخوض في المواضيع الحديثة التي تعرف التطورات والتحولات المتلاحقة؛
- معرفة مدى ملائمة المناخ الاستثماري لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات العربية المتحدة باعتبارهما مختلفان من حيث الخصائص الطبيعية والمادية.

حدود الدراسة:

يتكون إطار الدراسة من:

- الإطار المكاني: تتمثل حدود الدراسة في كل من دولة الجزائر والإمارات العربية المتحدة.
- الإطار الزماني: تم تحديد فترة الدراسة من 2010-2019.
- الإطار الموضوعي: اقتصرت الدراسة على إبراز الإجراءات التحفيزية والضمانات التي تقدمها كل من الجزائر والإمارات العربية المتحدة من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

الدراسات السابقة:

لقد تناولت العديد من الدراسات الجامعية سواء على مستوى الماجستير أو الدكتوراه الحوافز والضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي المباشر وفي حدود سعة اطلاعنا سوف نذكر البعض منها ولا يعني بأي حال من الأحوال أننا قد أحصينا جميعها بقدر محاولتنا انتقاء القريبة من دراستنا وفيما يلي أهم هذه الدراسات:

-دراسة ناجي بن حسين (2006-2007) رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية " **دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**" حاولت هذه الدراسة التوصل لمعرفة أهم العقبات التي تقف أمام المستثمرين الخواص في الجزائر واقتراح الاجراءات المناسبة التي من شأنها المساهمة في تدليل هذه العقبات مما يجعل البيئة الاستثمارية في الجزائر اكثر تماشيا معا مثيلاتها من الدول وتوصلت هذه الدراسة إلى أن عدم ملائمة البيئة الاستثمارية (مناخ الاستثمار) هو السبب الرئيسي في محدودية الاستثمار الخاص في الجزائر.

- دراسة ساعد بوراوي (2007-2008) البحث المقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع اقتصاد دولي بعنوان "**الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي – دراسة مقارنة الجزائر وتونس والمغرب**"، حيث حاولت هذه الدراسة إبراز أهم الحوافز الممنوحة لاستثمار الأجنبي المباشر وكذلك تطرق خلالها إلى دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمغرب من حيث خاصيته في هذه الدول وسياستها العامة

إزاءه، وقد توصلت هذه الدراسة أنه على الرغم من أن الدول تتسابق فيما بينها بمنح الحوافز والإعفاءات للمستثمرين الأجانب إلا أن الواقع العملي أثبت أنها من المحددات الثانوية والتكميلية وليست المحددات الرئيسة لقرارات توطين أنشطة الاستثمارات الأجنبية.

– دراسة خيرالدين بومحروق (2010–2011) بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية بعنوان "**دور السياسة الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر – حالة الجزائر**–"، حيث حاولت هذه الدراسة ابراز الدور الذي تلعبه السياسة الضريبية في خلق مناخ استثماري ملائم يساعد على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وتوصلت هذه الدراسة إلى أن السياسة الضريبية من الأساليب التي تعتمد عليها الدولة المضيفة في سياستها المالية من خلال منح حوافز ضريبية تساهم في تشجيع وجذب رؤوس الأموال الأجنبية لتمويل المشاريع الاستثمارية لتحقيق التنمية المرجوة.

صعوبات الدراسة:

– صعوبة حصر وتركيز واختصار الدراسة وذلك لتشعب موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر والحوافز والضمانات الممنوحة له.

– صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات التفصيلية للاستثمار الأجنبي المباشر والتحفيزات والضمانات الممنوحة له في دولة الإمارات العربية المتحدة.

تقسيمات البحث:

لدراسة هذا الموضوع وإثرائه وتحليل الإشكالية المحددة بالبحث وتأكيد أو نفي الفرضيات المقترحة اعتمدت الدراسة على التحليل المنهجي التالي الذي يتضمن مقدمة عامة وثلاث فصول وخاتمة حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر والذي يحتوي على مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر، النظريات المفسرة له وأخيرا مناخ الاستثمار الأجنبي وسياسة التحفيز، أما الفصل الثاني فقد خصص لدراسة واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات والذي يشمل مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في كلا البلدين وحجم الاستثمار الوارد إليهما ومن ثم معوقات الاستثمار في كل من البلدين، أما الفصل الثالث فقد تضمن دراسة مقارنة الإجراءات التحفيزية والضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في كل من الجزائر والإمارات العربية المتحدة وأخيرا تطرقنا إلى السياسات المقترحة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

الفصل الأول

تمهيد

يلعب الاستثمار الأجنبي وخاصة المباشر منه دور كبير في تنمية اقتصاديات الدول النامية التي شهدت زيادة كبيرة في حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، كما تزايدت أهميته على الساحة الدولية، حيث أصبح من أهم مصادر التمويل في الدول النامية، وهو ما جعلها تسعى إلى استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، ويعود السر في الاهتمام به إلى كونه وسيلة تمويل تلجأ إليه الكثير من الدول التي تواجه العجز في تمويل استثماراتها.

سنحاول من خلال هذا الفصل الإلمام بالجوانب النظرية للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث كما يلي:

- **المبحث الأول:** مفاهيم حول الاستثمار الأجنبي.
- **المبحث الثاني:** النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر.
- **المبحث الثالث:** مناخ الاستثمار وسياسة التحفيز.

المبحث الأول: مفاهيم حول الاستثمار الأجنبي المباشر

لقد ظل الاستثمار الأجنبي يجذب الشركات والدول وقد زاد الاهتمام به أكثر فأكثر في السنوات الأخيرة نظرا للإمكانيات التي وفرها للدول النامية حيث أن معظم السياسات الاقتصادية تشجع الاستثمار الأجنبي في شتى الميادين وفي ما يلي سنتطرق إلى ماهية الاستثمار الأجنبي المباشر.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

قبل التطرق إلى مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر لابد من الإشارة لمفهوم الاستثمار.

أولا: مفهوم الاستثمار

تتعدد تعاريف الاستثمار تبعا لأنواعه ويختلف مفهومه باختلاف المجالات والميادين الموجه إليها.

1- "إن مفهوم الاستثمار في اللغة لم يخرج من كونه طلب الحصول على الثمرة وثمرة شيء ما تولده عنه وثمر الرجل ماله إن أحسن القيام به ونماه"[1].

2- "أما رجال الاقتصاد فقد اختلفوا بشأن إيراد تعريف أو مفهوم اقتصاديموحد للاستثمار فمنهم من ذهب إلى تعريفه بأنه: عبارة عن الإضافة الجديدة للمنتجات الإنتاجية أو الرأسمالية إلى رأسمال الدولة المتاح"[2].

3- في حين عرفه آخرون بأنه: "عبارة عن التوظيف المتبع لرأس المال أو هو عبارة عن توجيه للأموال نحو استخدامات تؤدي إلى إشباع حاجات اقتصادية"[3].

4- كما يعرف أيضا على أنه النشاط الذي يترتب عليه القيام بخلق طاقة جديدة لمؤسسة من خلال إضافة وحدات إنتاجية جديدة أو استبدال الأصول الحالية بأصول أكثر كفاءة وطاقة[4].

ثانيا: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر:

انطلق الاستثمار الأجنبي المباشر من كونه عملية استثمار بسيطة بمفهوم اقتصادي لظاهرة أو نشاط اقتصادي إلى أن وصل مفهومه إلى مستوى عالمي ليصبح أداة تمويل دولي ذات أهمية كبيرة والمطلوبة عالميا.

---

[1] موسى بودهان، **القوانين الأساسية للاستثمار في الدول المغاربية، نصوص منقحة وفقا لإحداث تعديلات الجزائر**، دار مدني، 2006، ص10.

[2] المرجع نفسه، ص10.

[3] مبارك سيلوس، **التسيير المالي**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001، ص115.

[4] المرجع نفسه، ص115.

إن إعطاء تعريف دقيق للاستثمار الأجنبي المباشر يعتبر من أصعب ما يواجه الباحثين في هذا الميدان وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى اختلاف نظرة كل من المستثمر الأجنبي والدولة المضيفة له لذلك سنحاول إظهار أهم التعاريف التي جاء بها الباحثون الاقتصاديون في هذا الصدد.

1- تعرفه المنظمة العالمية للتجارة (ONC) أنه " الاستثمار الذي يحصل عندما يقوم مستثمر في دولة ما (الدولة الأم) بامتلاك موجودات في دولة أخرى (الدولة المضيفة) مع وجود النية في إدارة تلك الموجودات"[1].

2- تعريف صندوق النقد الدولي: "هو الاستثمار الذي يملك فيه المستثمر 10% أو أكثر من رأسمال إحدى مؤسسات الأعمال، على أن ترتبط هذه الملكية بالقدرة على التأثير في إدارة المؤسسة، وبذلك يختلف عن الاستثمار في المحافظ والصناديق الاستثمارية التي تقوم بشراء أصول الشركات بهدف تحقيق عائد مالي من دون تحكم في إدارتها"[2].

3- تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE): "تعرف هذه المنظمة الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه ذلك النشاط الذي يقوم به مستثمر من أجل الحصول على منفعة دائمة وتأثير يسمح له بإدارة وحدة أعمال خارج بلده الأصلي"[3].

4- يعرف كذلك على أنه "حصة ثابتة للمستثمر المقيم في اقتصاد، في مشروع مقام في اقتصاد آخر"[4]

وعلى ضوء ما سبق يتم وضع تعريف للاستثمار الأجنبي المباشر: هو إنشاء شركة جديدة أو اشتراك في رأس مال مشروع قائم وتوسيعه خارج حدود الدولة الأم بهدف تحقيق عائد يفوق ما يتوقع تحقيقه في البلد الأم.

المطلب الثاني: أهداف وأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر

سوف يتم التطرق إلى مختلف الأهداف التي يراد تحقيقها من خلال الاعتماد على الاستثمار الأجنبي المباشر وكذلك الأهمية التي يحظى بها هذا الأخير.

---

[1] يوسف مسعداوي، **تسيير مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر مع الاشارة لبعض حالات الدول العربية**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية ، العدد 03، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان، 2008، ص163.

[2] أشرف السيد حامد قبال، **الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة تحليلية لأهم ملامحه واتجاهاته في الاقتصاد العالمي)**، دار الفكر الجامعي، 2013، ص19.

[3] ماجد أحمد عطا الله، **إدارة الاستثمارات**، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص22.

[4] أميرة حسب الله محمد، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية (دراسة مقارنة)**، الدار الجامعية الاسكندرية، 2004، ص44.

أولا-أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر

إن الهدف العام للاستثمار الأجنبي هو تكوين الثروة وتنميتها وتأمين الحاجات وكذلك المحافظة على قيمة الموجودات بصفة عامة.

ولكن يهدف الاستثمار الأجنبي المباشر بصفة خاصة إلى:

1- الحصول على المواد الخام من الدول المستقبلية لأجل استخدامها في صناعتها المختلفة، أي إبقاء الدولة المستقبلة للتمويل الدولي مصدر للموارد الطبيعية؛

2- إيجاد أسواق جديدة للمنتجات وبضائع الشركة الأجنبية، أي بقاء الدولة المستقبلة سوقا لتصريف منتجاتها؛

3- الاستفادة من ميزة انخفاض عناصر التكلفة في الدول المستقبلة بينما تبقى هي الدول المتخصصة في الإنتاج النمطي؛

4- الاستفادة من فرص تحقيق الربح في الدول المستقبلة، سواء كان ذلك من شراء كميات كبيرة من الأسهم والسندات وتشغيلها في البورصة أو من خلال تنفيذ المشاريع المتعاقد عليها؛

5- سيطرة الدولة المانحة أو المستثمرة على اقتصاديات البلد المستقل بسهولة لقيام شركاته بمنافسة الشركات والصناعات المحلية من حيث الجودة والمعولة والاعتمادية والأسعار المنخفضة وذلك لأنها تمتلك تكنولوجيا متطورة ومتقدمة؛

6- يقود إلى تمتين العلاقة السياسية للبلد المضيف للاستثمار بحكومة البلد الأم لهذا الاستثمار، وبالتالي التدخل والتأثير في قراراته السياسية؛

7- إبعاد مخلفات التصنيع ذات التأثير في البيئة من البلد الأم للاستثمار إلى البلد المضيف للاستثمار.

ثانيا: أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر

الاستثمار الأجنبي المباشر يمثل أهمية كبرى لكل من المستثمر والدول النامية والدول المضيفة.

1- بالنسبة للمستثمر: وتتمثل في:[1]

1-1- مد السوق الداخلي للشركة من خلال التدويل؛

1-2- الاقتراب من الموارد الطبيعية مثل البترول وتنويع النشاط الإنتاجي.

[1] رضا عبد السلام، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة دراسة مقارنة لتجارب كل من شرق وجنوب شرق آسيا مع التطبيق على مصر**، المكتبة العصرية، 2008، ص64.

2- بالنسبة للدول النامية:[1]

2-1- تبرز أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر للدول النامية من كونه لا يشكل عبئا جامدا على اقتصاد المضيف؛

2-2- تساهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في سد أربعة فجوات رئيسية في اقتصاد الدولة النامية والمتمثلة في:

- فجوة المدخرات المحلية اللازمة لتمويل البرامج الاستثمارية الطموحة؛

- فجوة النقد الأجنبي اللازم لاستيراد الآلات والخبرات الفنية التي تحتاجها عملية التنمية؛

- الفجوة التكنولوجية حيث تقوم فروع الشركات متعددة الجنسيات بتوفير احتياجات الشركات الوطنية من الآلات والمعدات والمساعدات الفنية بشروط ميسرة في السوق المحلي مما يساعد في تحول الاقتصاد النامي إلى الإنتاج الصناعي؛

- الفجوة بين الإيرادات العامة والنفقات العامة، حيث تؤدي الاستثمارات الأجنبية على حصول الدول المضيفة على إيرادات جديدة، في صورة ضرائب جمركية وضرائب على الأرباح، تزيد إمكانياتها على الإنفاق ومن ثم سد فجوة الإيرادات التي تعاني منها؛

2-3- يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تدريب العمالة المحلية التي تتاح لها فرص العمل بفروع الشركات الأجنبية واكتسابها المهارات التكنولوجية الحديثة باستخدام أحدث أساليب العمل والتدريب؛

2-4- يؤدي الاستثمار إلى قيام المنافسة بين فروع الشركات متعددة الجنسيات والشركات الوطنية؛

2-5- يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تعويض النقص الحاد في الادخار القومي الذي تعانيه الكثير من الدول النامية وذلك لتمويل عمليات التنمية والاستثمار.

3- بالنسبة للدول المضيفة:

3-1- المساهمة في خلق علاقات اقتصادية بين قطاعات الإنتاج والخدمات داخل الدولة المعنية مما يساعد في تحقيق التكامل الاقتصادي بها؛

3-2- الاستغلال والاستفادة من الموارد المادية والبشرية المحلية والمتوفرة لدى هذه الدول؛

3-3- خلق أسواق جديدة للتصدير، وبالتالي خلق وتنمية علاقات اقتصادية بدول أخرى أجنبية؛

[1] أشرف السيد حامد قبال، مرجع سبق ذكره، ص27-30.

3-4- تقليل الواردات؛

3-5- يترتب على المنافع السابقة تحسين ميزان المدفوعات للدول المضيفة؛

3-6- تدفق رؤوس الأموال؛

3-7- المساهمة في تدريب القوى العاملة المحلية؛

3-8- نقل التقنيات التكنولوجية في مجالات الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة والوظائف الإدارية وغيرها.

المطلب الثالث: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر

هناك عدة أشكال لممارسة الاستثمار الأجنبي المباشر يمكن تصنيفها حسب الهدف وحسب طبيعة الملكية كما يلي:

أولا- الاستثمار الأجنبي المباشر من حيث الهدف

وهو أربعة أشكال[1]:

1- الاستثمار الباحث عن الموارد الطبيعية:

وهو الشكل الأقدم للاستثمار الأجنبي اتبعته الشركات متعددة الجنسيات خاصة في مجال النفط والغاز والصناعات الاستخراجية الأخرى، يعتمد على تشجيع الصادرات من الموارد الأولية وزيادة الواردات من السلع الرأسمالية والاستهلاكية والمدخلات الوسطية في العملية الإنتاجية.

2- الاستثمار الباحث عن الكفاءة:

ينتهج هذا النوع من الاستثمار من قبل الشركات متعددة الجنسيات التي تحقق تدويل عملياتها بشكل مكثف والهدف منه هو تعظيم الأرباح عن طريق تخفيض التكاليف بطريقة الميزة النسبية بشكل كامل في البلدان النامية.

3- الاستثمار الباحث عن أصول استراتيجية:

ويحدث هذا النوع من الاستثمار في مراحل مقدمة من نشاط الشركات متعددة الجنسيات حيث تقوم بالاستثمار في مجال البحث والتطوير في إحدى الدول النامية أو المتقدمة، ويكون لهذا النوع آثار توسعية على التجارة من زاويتي الإنتاج والاستهلاك.

[1] عبد الرزاق حمد حسين الجبوري، **دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية**، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص38-40.

4- الاستثمار الباحث عن الأسواق

يستهدف هذا النوع من الاستثمار الحجم الكبير لعدد سكان الدول النامية، إلا أن حجم السوق لا يعتبر كافيا لوحده لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث يجب توفر العمل الماهر وقوة شرائية عالية نسبيا[1].

ثانيا: الاستثمار الأجنبي من حيث طبيعة الملكية

ويشتمل على أربعة أشكال:

1- الاستثمار المشترك

وهو أحد مشروعات الأعمال التي يمتلكها أو يشارك فيها طرفان أو أكثر من دولتين مختلفتين بصفة دائمة والمشاركة هناك تقتصر على الحصة في رأس المال، بل تمتد إلى الإدارة والخبرة وبراءات الاختراع والعلاقات التجارية...الخ[2].

- **مزايا وعيوب الاستثمار المشترك للدول المضيفة[3]:** ونذكر فيما يخص المزايا:

- زيادة تدفق رؤوس الأموال والتنمية التكنولوجية؛
- خلق فرص جديدة للعمل وتحسين ميزان المدفوعات؛
- يعتبر أكثر الأنواع تفضيلا للدول المضيفة لانخفاض درجة تحكم الطرف الأجنبي في المشروع.

أما فيما يخص العيوب فنذكر:

- فيما يخص ميزة تحسين ميزان المدفوعات فهي تكون أقل بكثير مقارنة مع ما تحققه المشروعات المملوكة ملكية تامة للمستثمر الأجنبي؛
- إذا انخفضت القدرة المالية للمستثمر المحلي تقل إسهامات هذا المشروع في تحقيق أهداف الدولة المضيفة خاصة من حيث فرص التوظيف والتحديث التكنولوجي.

- **مزايا وعيوب الاستثمار المشترك بالنسبة للمستثمر الأجنبي[4]:** من حيث المزايا يمكن ذكر:

- في حالة نجاح الاستثمار المشترك يسهل على المستثمر الأجنبي إنشاء مشروعات ذات ملكية مطلقة؛
- يفضل هذا النوع للشركات متعددة الجنسيات في حالة عدم توافر الموارد المالية والبشرية والمعرفة التسويقية الخاصة بالسوق الأجنبي؛
- يساهم هذا النوع في تخفيض الأخطار غير التجارية مثل التأميم والمصادرة وكذا القيود التجارية والجمركية في الدول المضيفة.

---

[1] محمد صالح القريشي، **المالية الدولية**، ط1، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص160.

[2] ماجد أحمد عطا الله، مرجع سبق ذكره، ص100.

[3] نزيه عبد المقصود ومحمد مبروك، **الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية**، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007، ص42.

[4] عبد السلام أبو قحف، **الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2003، ص18-20.

أما من حيث العيوب فنذكر:

– احتمال وجود تعارض بين مصالح الطرفين مما يحد من إمكانية تحقيق أهداف المستثمر الأجنبي؛

– انخفاض من قدرات المستثمر المحلي الفنية والمالية وقد يؤثر سلبا على فعالية المشروع؛

– ارتفاع درجة الخطر غير التجاري من ناحية إمكانية سعي الطرف الوطني بعد فترة معينة لإقصاء الطرف الأجنبي.

ثالثا: الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي:

يعتبر هذا النوع الأكثر تفضيلا لدى المستثمر الأجنبي في حين أن الكثير من الدول النامية المضيفة تتردد في التصريح للشركات بالتملك الكامل للمشروعات نتيجة الخوف من التبعية الاقتصادية وتبعاتها[1].

- ➢ – مزايا وعيوب الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي من وجهة نظر الدول المضيفة[2]:

من حيث المزايا يمكن أن نذكر:

– زيادة تدفق النقد الأجنبي؛

– إشباع حاجة المجتمع من السلع والخدمات المختلفة؛

– مساهمة بناءه في التحديث التكنولوجي.

أما من حيث العيوب فإن الدول المضيفة تخشى أخطار التبعية والاحتكار وما يتبعها من آثار سياسية سلبية على المستوى المحلي والدولي.

- ➢ – مزايا وعيوب الاستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي من وجهة نظر المستثمر الأجنبي[3]:

من حيث المزايا فهي عديدة نذكر أهمها:

– الحرية الكاملة في الإدارة والتحكم في النشاط الإنتاجي وسياسات الأعمال؛

– كبر حجم الأرباح المتوقع تحميلها؛

– إذا حققت الشركة متعددة الجنسيات صورة جيدة ومقبولة في الدول المضيفة يكون من السهل عليها تنفيذ سياسات التوسيع والتسويق.

أما من حيث العيوب فيمكن إجمالها في زيادة احتمالية التعرض للأخطار غير التجارية أو التدمير بالإضافة إلى أن هذا النوع يحتاج لرؤوس أموال ضخمة مقارنة بالنوع الأول.

---

[1] عصام عمر مندور، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل المتغيرات الاقتصادية الدولية**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2010، ص14.

[2] عبد السلام أبو قحف، **الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية**، مرجع سبق ذكره، ص22–23.

[3] جاسم جمادى الحسني، **الاستثمار الأجنبي المباشر– التراخيص النقطية وآثرها في تنمية الاقتصادية في تنمية الاقتصاد**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2014، ص26.

رابعا: مشروعات أو عمليات التجميع[1]:

هذه المشروعات قد تأخذ شكل اتفاقية بين طرف أجنبي وطرف وطني يقوم بموجبها الطرف الأجنبي بتزويد الطرف الوطني بمكونات منتج معين لتجميعها لتصبح منتجا نهائيا، مع تقديم الخبرة والمعرفة لإتمام هذه العملية وقد تأخذ مشروعات التجميع شكل الاستثمار المشترك، التملك الكلي للمشروع أو شكل عقد أو اتفاقية لا تتضمن أي مشاركة للمستثمر الأجنبي في مشروع الاستثمار.

خامسا: المناطق الحرة

هي عبارة عن جزء من أراضي الدولة الداخلة في حدودها السياسية ولكنها تعتبر أجنبية من حيث القانون الجمركي فلا تخضع للقيود الجمركية، الاستيرادية والتصديرية والنقدية فيما يتعلق بأعمالها التجارية والصناعية والمالية مع الخارج بما يسمح لرأس المال الأجنبي بالاستثمار فيها متمتعا بأكبر المزايا والضمانات[2].

1- مزايا المناطق الحرة بالنسبة للبلد المضيف: ونذكر بهذا الخصوص[3]:

- القيام بعملية تكامل بين المشروعات التي تستهدف التصدير والمشروعات الصناعية داخل البلد؛
- تنمية المناطق النامية والأقل تقدما؛
- العمل على تخفيض القيود الجمركية وبالتالي جذب رؤوس أموال المستثمرين.

2- مزايا المناطق الحرة بالنسبة للمستثمر الأجنبي[4]:

- الحصول على إعفاءات ضريبية وجمركية وأراضي بأسعار مناسبة؛
- الاستفادة من البنى الأساسية التي تقوم بها الدولة لهذا المشاريع؛
- يمنح للمستثمرين الأجانب حق الإقامة داخل البلد.

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر

في محاولة لشرح ظاهرة الاستثمار الأجنبي المباشر وتفسير انتشاره بشكل كبير في كافة أنحاء العالم، فقد برزت نظريات عديدة ومختلفة بينت أسباب قيام هذا النوع من الاستثمار ودوافع الشركات متعددة الجنسيات في الاهتمام بهذا الاستثمار ودوافع الشركة في تعظيم عوائدها المالية وتخفيض المخاطر يقودها إلى توزيع استثماراتها وتوسيعها عبر مناطق مختلفة، كما نجد أن بعض الأطروحات اعتمدت في تفسيرها على أساس التبادل الدولي، وأخرى بنت تفسيرها لقيام الاستثمار الأجنبي المباشر على أساس هيكل السوق، وهناك من النظريات والطروحات التي ارتكزت على تنظيم المؤسسة.

---

[1] إلياس حناش، **أثر تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر في دعم التنمية الاقتصادية في البلدان العربية – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1994-2008م**، مذكرة مقدمة متطلبات لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل قطاعي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2001، ص47.

[2] مراد محمودي، **النظرية العامة للمناطق الاقتصادية الحرة**، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2002م، ص32.

[3] محمد قاسم خصاونة، **الاستثمار في المناطق الحرة**، ط1، دار الفكر للنشر والتوزيع، الأردن، 2010م، ص46.

[4] نفس المرجع السابق، ص46.

وبالتالي سوف نشير في هذا المبحث إلى أهم الطروحات والنظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال إبراز مختلف النظريات وكذلك الانتقادات التي وجهت لها.

المطلب الأول: الطرح القائم على أساس التبادل الدولي

إن التفسير القائم على أساس التبادل الدولي يعتبر من التفسيرات الكلاسيكية لقيام التبادل الدولي، خاصة من خلال المدرسة الكلاسيكية ونظرية هيكشر- أولين وأيضا نظرية رأس المال، حيث تعتبر الطروحات الكلاسيكية هي منطلق لأهم تفسيرات الاستثمار الأجنبي المباشر، وفيما يلي سنتطرق إلى أهم النظريات المشكلة لهذا الطرح.

أولا- نظرية الميزة النسبية لدافيد ريكاردو:

يعتبر كل من آدم سميث، دافيد ريكاردو، جون ستيوارت ميل من أهم رواد النظرية الكلاسيكية التي تعتبر نقطة الانطلاق الحقيقي في تحليل نظرية التبادل الدولي.

لقد قام دافيد ريكاردو بتفسير أساس التبادل الدولي انطلاقا من مبدأ الميزة النسبية وذلك بعد انتقاده لنظرية الميزة المطلقة لآدم سميث.

وتنص نظرية الميزة النسبية على أن كل دولة سوف تتخصص في إنتاج وتصدير السلع التي تنتجها بتكلفة منخفضة نسبيا مقارنة بالدول الأخرى، بينما تقوم هذه الدولة باستيراد تلك السلع التي تكون تكلفة انتاجها مرتفعة نسبيا[1]، وبالتالي فإن أساس التبادل الدولي حسب هذه النظرية هو التخصص المبني على مبدأ الميزة النسبية.

بالرغم من هذا فإن هذه النظرية قد لاقت انتقادات عديدة يمكن ابراز أهمها فيما يلي:

- اعتمادها على فرضية عدم إمكانية انتقال عناصر الإنتاج بين الدول، غير أنه واقعيا هناك إمكانية الانتقال وخاصة فيما يخص عنصر رأس المال؛

- خاصية الثبات الذي تميزت به هذه النظرية، والواقع أثبت عكس ذلك فقد تكون دولة ما تتمتع بالميزة النسبية حاليا لكن يمكن أن تفقدها مستقبلا؛

- إن الواقع أثبت أن هذه النظرية تفسر قيام التبادل الدولي، إلا أنها لم تجسد لتفسير قيام الاستثمار الأجنبي المباشر.

[1] كمال بكري، **الاقتصاد الدولي- التجارة الخارجية والتمويل-**، الدار الجامعية، الاسكندرية، بدون تاريخ، ص21.

ثانيا– نظرية هيكشر– أولين:

إن الانتقادات الشديدة التي وجهت لنظرية دافيد ريكاردو فيما يخص تفسير قيام التجارة الدولية وكذلك الاستثمار الأجنبي المباشر ساهمت في بروز أبحاث وأفكار جديدة في هذا الشأن ولعل أبرزها أفكار كل من هيكشر وأولين رائدي المدرسة السويدية والتي حددت أسباب اختلاف الميزة النسبية بين الدول.

إن هذه النظرية ترجع سبب قيام التجارة الدولية إلى تفاوت في وفرة عناصر الإنتاج المختلفة بين الدول مما يؤدي إلى الاختلاف في أثمان عناصر الانتاج وبالتالي في أسعار المنتجات والتي تختلف فيما تحتاجه من العناصر المشكلة لها[1].

ومنه حسب هذه النظرية فإن اختلاف الميزة النسبية بين الدول يقوم على عاملين رئيسيين هما:

– اختلاف درجة الوفرة أو الندرة النسبية لعناصر الإنتاج بين الدول يؤدي إلى اختلاف في أسعارها النسبية؛

– اختلاف استخدام عناصر الإنتاج، أي اختلاف في دول الإنتاج يؤدي إلى الاختلاف في أسعار السلع من دولة إلى أخرى.

إن هذه النظرية تقر بأنه من الأفضل لكل دولة أن تتخصص في الإنتاج والتصدير على أساس عنصر الإنتاج الذي تتمتع فيه بميزة نسبية.

وعموما يمكن القول أن نظرية هيكشر– أولين ما هي إلا تكملة أو امتداد لنظرية دافيد ريكاردو، حيث انها ساهمت في تفسير قيام التجارة الدولية انطلاقا من تحديدها لأسباب قيام الميزة النسبية بين الدول، إلا أنها قصرت في تفسيرها لظاهرة قيام الاستثمار الأجنبي المباشر، والذي اعتبرته مجرد صيغة لتبادل السلع بعد اكتمال المرحلة النهائية للمنتوج الدولي، وهذا ما يتنافى مع الواقع الاقتصادي العالمي.

ثالثا– نظرية أخطار التبادل

من الطرح الكلاسيكي نجد أيضا نظرية أخطار التبادل التي تعتبر أن معدل التبادل هو السبب الرئيسي في قيام الاستثمار الأجنبي المباشر حسب هذه النظرية فإن هناك مناطق نقدية مختلفة في العالم فنجد مناطق تمتاز بالعملة القوية وأخرى تمتاز بالعملة الضعيفة، ووفقا لذلك فإن الشركات التي تنتمي إلى مناطق تمتاز بقوة العملة سوف تلجأ لاستعمال امكانياتها المالية للاستثمار في الخارج أي تراعي معدل التبادل بشكل جيد وتقوم بدراسة وتحديد كل الأخطار المتعلقة بتغيراته.

[1] زينب حسن عوض الله، **الاقتصاد الدولي –نظرة عامة حول بعض القضايا–** ، الدار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999، ص56.

إن هذه النظرية لم تسلم أيضا من الانتقادات فحسب الكثير من الخبراء الاقتصاديين فإن نظرية أخطار التبادل محدودة في تفسيرها بقيام الاستثمار الأجنبي المباشر حيث أنها اقتصرت على ذلك الاستثمار الذي يتم بين المناطق النقدية المختلفة في العالم، أي أنها اعتبرت أن الاختلاف والتباين في تقدير العملات هو المحرك الأساسي لهذه العملية، وبالتالي فإن أي دولة تتمتع بعملة قوية بإمكانها الاستثمار في دولة ذات عملة ضعيفة وهذا بعيدا عن الواقع.

وفي الأخير يمكن القول أن النظريات القائمة على أساس التبادل الدولي بالرغم من محاولتها تفسير قيام الاستثمار الأجنبي المباشر إلا أن تسييرها لم يكن مقنعا وواضحا وذلك راجع للافتراضات غير الواقعية التي يقوم عليها وكذلك أغلب أفكارها التي كانت تدور حول ظاهرة التبادل الدولي، كما أن هذه النظريات لم تفرق بين الاستثمار المباشر وغير المباشر من خلال التركيز على انتقال ظاهرة رؤوس الأموال بشكل عام[1].

المطلب الثاني: الطرح القائم على أساس هيكل السوق

إن تفسير قيام الاستثمار الأجنبي المباشر وفق الطرح القائم على أساس هيكل السوق يتمحور حول ثلاث نظريات أساسية هي:

- نظرية عدم كمال الأسواق لستيفن هايمر (stephane humer)
- نظرية دورة حياة المنتج لريمون فيرنون (Raymond vernon)
- نظرية تدويل الأسواق الوسيطة لكل من بوكلي وكارسن (bukley)(carson)

وسوف نتناول كل نظرية من هذه النظريات بشيء من التفصيل فيما يلي:

أولا- نظرية عدم كمال السوق:

لقد ظهرت هذه النظرية انطلاقا من العيوب التي ميزت التفسيرات الكلاسيكية لقيام الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث يعود الفضل في صياغتها إلى الاقتصادي الكندي ستيفن هايمر وذلك سنة 1960م والذي حاول تفسير كيفية قيام الاستثمار في الخارج في ظل وجود نقائص في الأسواق.

حسب هذه النظرية فإن الأسواق الخارجية تتميز بعوائق مختلفة (عدم كمال الأسواق) وعلى الشركات التي تحاول الاستثمار في هذه الأسواق التي تتمتع بميزات لا تتمتع بها الشركات المحلية بالدولة المضيفة بسبب

[1] خير الدين بومحروق، **دور السياسة الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر –حالة الجزائر–**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص التحليل والاستشراف الاقتصادي، جامعة جيجل، 2010-2011، ص58.

العوائق الموجودة، وهذه المميزات قد تكون تكنولوجية أو إدارية أو تنظيمية تمكنها من مواجهة تلك العوائق وتمكنها أيضا من تحقيق عائدات أعلى من تلك التي تحققها الشركات المحلية[1].

إن هايمر أول من اعتبر أن رغبة الشركة في تعظيم عوائدها هو السبب الرئيسي لقيامها بالاستثمار المباشر في الخارج وذلك اعتمادا على المميزات التي تتمتع بها الشركة في ظل سوق غير كامل، كما أنه أوضح أيضا أن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يتضمن فقط رأس المال بل يشمل أيضا التكنولوجيا الإدارية.

إن الخصائص والمميزات الاحتكارية للشركات متعددة الجنسيات والتي تساعدها على اختراق الأسواق غير الكاملة يمكن تصنفيها إلى أربع مجموعات رئيسية هي[2]:

1- الخصائص التكنولوجية:

تبرز هذه الخصائص من خلال قدرة هذه الشركات على ابتكار أنواع جديدة من السلع والمنتجات وتنويعها أو إجراء بعض التحسينات والتغييرات في المنتجات العالمية القادمة من حيث الشكل او التعليق أو اللون...الخ كما أن هذه الشركات لديها القدرة على تخصيص مبالغ مالية ضخمة للبحوث والتطوير في كافة الأنشطة.

2- الخصائص التمويلية:

وتشمل هذه الخصائص على الاستخدام المكثف للأجهزة الرأسمالية والآلات وكذلك توافر رؤوس الأموال اللازمة للقيام باستثمارات إضافية في كافة المجالات، وأيضا القدرة على تحمل ومواجهة الأخطار التجارية من خلال تنويع الاستثمارات.

3- الخصائص التنظيمية والفنية:

بالإضافة إلى توفر الخدمات والمهارات التنظيمية والإدارية في كافة المجالات فإن هناك إمكانية لهذه الشركات في نقل المعرفة والخبرات للدول المضيفة، بالإضافة إلى عقد برامج التدريب اللازمة لتنمية الموارد البشرية في الدول المضيفة.

4- الخصائص التكاملية في مجالات الأنشطة الوظيفية للشركات بصفة عامة:

وذلك مثل التكامل الرأسي الأمامي (نمو السوق) والتكامل الرأسي الخلفي (نمو المواد الخام) والتكامل الأفقي، إن الخصائص المذكورة في النقاط الثلاثة الماضية تساعد الشركات متعددة الجنسيات من الحصول على المواد الأولية، وبالخصوص في مجال الصناعات الاستخراجية كالبترول مثلا، نظرا لإمكانيات البحث والاستكشاف الفني والبشري المتوفرة لهذه الشركات مقارنة بالشركات المحلية في الدول المضيفة.

لكن رغم ما قدمته هذه النظرية فيما يخص تفسير قيام الاستثمار الأجنبي المباشر إلا أنها لاقت جملة من الانتقادات نلخصها فيما يلي:

---

[1] رضا عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص42.

[2] عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي**، الدار الجامعية الجديدة، الاسكندرية، 2003، ص395-397.

– اقتصارها على الشركات متعددة الجنسيات الكبرى، واعتمادها في التفسير على عدد محدود من هذه الشركات؛

– وفق هذه النظرية فإن الاستثمار الأجنبي المباشر يقتصر على قطاع الإنتاج دون قطاع الخدمات؛

– إهمالها للسياسات والاستراتيجيات التي تضعها الحكومات لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وكذلك مختلف العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تساعد على جذب هذا النوع من الاستثمار.

ثانيا– نظرية دورة حياة المنتوج:

لقد كان الفضل في ظهور هذه النظرية للاقتصادي الأمريكي ريمون فيرنون، وذلك ضمن كتابه الشهير الشركات متعددة الجنسيات الذي ألفه سنة 1966بالإنجليزية.

إن ريمون فيرنون من خلال هذه النظرية حاول تفسير كيفية قيام الاستثمار الأجنبي المباشر من طرف الشركات متعددة الجنسيات التي تتمتع بالميزة الاحتكارية في مجال التكنولوجيا، كذلك أراد تغيير انتشار الابتكارات في الدول المضيفة سواء الدول النامية أو المتقدمة[1].

حسب هذه النظرية فإن المنتوج يمر بأربعة مراحل رئيسية في حياته وهي موضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم (01): دورة حياة المنتوج.

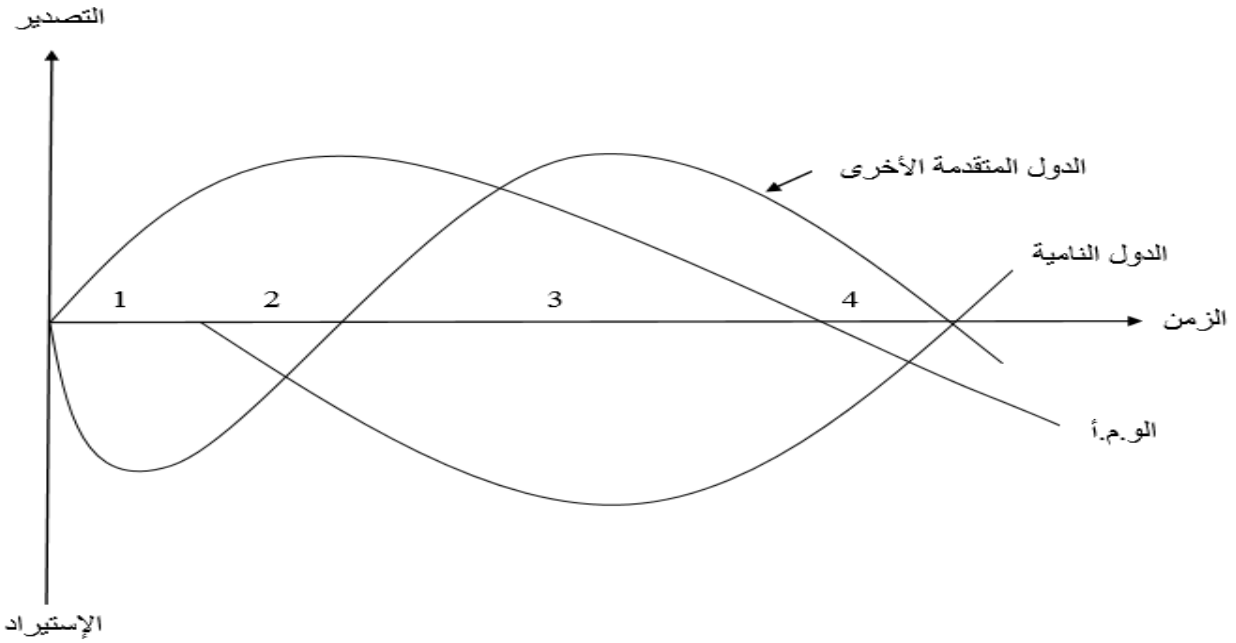

المصدر: عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، مرجع سابق، ص401.

[1] رضا عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص64.

لقد أثبت الواقع العملي وأيضا ممارسات الشركات متعددة الجنسيات الافتراضات التي قامت عليها هذه النظرية والتي من أهمها أن المنتجات الجديدة تنشأ أولا في الدول ذات التكنولوجيا العالية، بعد ذلك تنتشر هذه المنتجات في الدول الأقل تطورا، ثم ينتقل إنتاجها في مرحلة لاحقة إلى الدول النامية.

من خلال الشكل أعلاه تبرز لنا النقاط التالية:

– وجود ثلاث منحنيات تمثل نفس المنتوج، حيث كل منحنى يخص دولة أو دول معينة، سواء كانت الدولة صاحبة الاختراع، الدول المتقدمة الأخرى، الدول النامية المختلفة؛

– من خلال الشكل نجد أن هناك منحنيات أعلى الخط الأفقي، والتي تمثل الدول التي تقوم بالتصدير إلى الخارج، ومنحنيات أخرى تقع أدنى الخط الأفقي وهي تبرر قيام نفس الدول بالاستيراد والتغير في اتجاه هذه المنحنيات يفسر انتقال الابتكارات أي الاستثمارات بين مختلف هذه الدول.

– إن المراحل الأربعة التي تكون دورة حياة المنتوج يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

1– المرحلة الأولى: مرحلة التقديم (الابتكار):

إن الدولة التي تملك الشروط اللازمة للابتكار، تكنولوجيا عالية، موارد بشرية مؤهلة، اتساع السوق الداخلي، كل ذلك يمكنها من ابتكار منتوج جديد، حيث يتم تسويقه داخليا، بحيث أن حجم المنتوج الجديد يكون أكبر من الطلب المحلي عليه، فإن ذلك يؤدي إلى البحث عن أسواق خارجية وبالتالي تكون هناك عملية تصدير لهذا المنتوج ولو بكميات قليلة نحو الدول المتقدمة الأخرى.

2– المرحلة الثانية: مرحلة النمو

في هذه المرحلة تعمل الدولة المخترعة على تعظيم الأرباح من خلال التغلغل في الأسواق الدولية وذلك بالنظر للاختلاف في التباين التكنولوجي بين هذه الدول والدول المتقدمة الأخرى التي لا تملك التكنولوجيا اللازمة لإنتاج هذا المنتوج، وفي هذه المرحلة أيضا تتمكن بعض الدول النامية من القيام باستيراد هذا المنتوج.

3– المرحلة الثالثة: مرحلة النضج

في هذه المرحلة تصبح أغلب الدول المتقدمة قادرة على إنتاج هذا المنتوج من خلال تملكها للتكنولوجيا اللازمة لذلك ومختلف الإمكانيات الأخرى، وبالتالي فإن هذه الدول سوف تتوقف عن استيراد هذا المنتوج من الدولة المخترعة، هذه الأخيرة التي سوف تنخفض صادراتها لهذا المنتوج، كما أن هذه المرحلة تتميز بتزايد المنافسة بين الدولة المخترعة والدول المتقدمة الأخرى، وهو ما قد يؤدي إلى انخفاض الأسعار.

4- المرحلة الرابعة: مرحلة الانذار

تتميز هذه المرحلة بشيوع انتشار التكنولوجيا بين كافة الدول وتتعرض صادارت الدولة المخترعة من هذا المنتوج لانخفاض كبير بسبب شدة المنافسة من قبل الدول المتقدمةالأخرى التي ترتفع صادراتها وهو ما يقود الدولة المخترعة إلى توطين إنتاجها في الخارج خاصة في الدول النامية أو من خلال منح تراخيص إنتاجوبالتالي تصبح تكلفة هذا المنتوج أقل في الدول النامية بسبب توفر عناصر الإنتاج بشكل كبير، والدول النامية بعد ذلك بإمكانها القيام بتصدير هذا المنتوج إلى الدول المتقدمة بما فيها الدولة المخترعة.

رغم كل هذا فهناك انتقادات عديدة وجهت لهذه النظرية نلخصها فيما يلي:

- إن هذه النظرية لا يمكن تعميمها على كافة أنواع المنتجات والسلع فهناك الكثير منها يصعب تطبيق هذه النظرية عليها، فالسلع كثيرة لا يمكن للدول تقليدها او إنتاجها، وبالتالي تبقى متكررة من قبل الدولة المخترعة؛

-عدم تمكنها من وضع تفسير واضح لقيام الاستثمار الأجنبي المباشر بدلا من عقود التراخيص في الدول المضيفة؛

-اقتصار هذه النظرية على تفسير السلوك الاحتكاري للشركات متعددة الجنسيات من الجانب التكنولوجي، وكذا الإنتاج في الدول الأجنبية من أجل الاستفادة من انخفاض تكاليف الانتاج والاستغلال تسهيلات والامتيازات الممنوحة من طرف الدول المضيفة.

ثالثا- نظرية تدويل الأسواق الوسطية

جاءت هذه النظرية بعد نظرية دورة حياة المنتوج على الاقتصاديين "باكلي" و"كارسن" اللذان ينتميان لجامعة ريدينغ بإنجلترا حيث قاما في سنة 1976م بإنجاز ابحاث لمعرفة سبب تحول الشركات الكبيرة إلى شركات متعددة الجنسيات وكذلك تدويل الإنتاج.

حسب هذان الاقتصاديان فإن اتخاذ قرار الاستثمار الأجنبي يتم من خلال التوازن بين أربعة مجموعات من العوامل هي[1]:

- العوامل الخاصة بالفرع الصناعي المعين (طبيعة المنتجات، نطاق الإنتاج، هيكل السوق)؛

- العوامل الخاصة بالإقليم أو المنطقة (الحدود الجغرافية، طرق المواصلات، التقاليد والعادات)؛

- العوامل الخاصة بالدولة (العوامل السياسية، التشريعات والقوانين الضريبية والمالية)؛

- العوامل الخاصة بالشركات (الخبرات الإدارية والفنية والإنتاجية).

[1] خير الدين بومحروق، ، مرجع سبق ذكره، ص65.

إن هذه العوامل المذكورة هي التي تقود الشركات متعددة الجنسيات إلى تدويل الإنتاج، حيث أعتبر كل من باكلي وكارسن أن توفر إمكانية وحيدة للشركة وهي التكنولوجيا غير كافية للقيام بالتدويل، بل يجب توفر مجموعة من الإمكانيات المختلفة منها: الرأسمال البشري، المعارف وكذلك القدرات الإدارية والفنية بالإضافة إلى القدرات التكنولوجية.

بالإضافة إلى كل هذا فإن هذه النظرية تعتبر أن أسواق المنتجات الوسيطة والتي تشمل كل من المعارف، التراخيص، الإعلام والعلامات...إلخ، هي أسواق غير كاملة مما يجعلها مواقع هامة ومغرية للشركات الكبيرة من أجل اقتحامها، بالنظر إلى مختلف الإمكانيات التي تتمتع بها هذه الأخيرة.

عموما يمكن القول أن الجانب الإيجابي لهذه النظرية يكمن في أنها استطاعت تفسير كيفية تحول الشركات إلى الشركات متعددة الجنسيات وتداولها من خلال قطاع الإنتاج، بينما ما يعاب عليها هو اقتصارها على الشركات متعددة الجنسيات دون الشركات الأخرى، كما أنها لم تعط أي تفسير لقيام الاستثمار في مجال الخدمات.

وفي الأخير يمكن القول أن نظريات الطرح القائم على هيكل السوق قد فسرت قيام الاستثمار الأجنبي المباشر وانتشار الشركات متعددة الجنسيات انطلاقا من المزايا الاحتكارية التي تتمتع بها هذه الأخيرة مقارنة بالشركات المحلية.

المطلب الثالث: الطرح القائم على أساس تنظيم المؤسسة

هناك نظريات مختلفة حاولت وضع تفسيرات لقيام الاستثمار الأجنبي المباشر على أساس تنظيم المؤسسة، ومن هذه النظريات التي ركزت على تسيير المؤسسة وأخرى على استراتيجياتها، إلى جانب النظريات البيانية، وعلى ذلك سوف نحاول توضيح هذه النظريات من خلال ما يلي:

أولا- التفسير القائم على تسيير المؤسسة

وفق هذا التفسير، فإن تجسيد الاستثمار الأجنبي المباشر من طرف مؤسسة أو شركة ما يرتبط بمدى تطلع مسيريها للقيام بذلك وكفاءتهم، حيث نجد أن الكثير من أصحاب هذا التفسير قاموا بأبحاث حول دور المسيرين في اتخاذ قرار الاستثمار الأجنبي المباشر.

من خلال هذا الطرح، فإن تنظيم البنية الإدارية وكفاءة المسيرين وقدرتهم في قيادة المؤسسة، كل ذلك يؤدي إلى تحقيق الأهداف المختلفة والتي منها الزيادة في تدفقات الاستثمار الصادر منها وإنشاء فروع جديدة في الخارج، وبالتالي فإن العامل الأهم في تطور الشركات متعددة الجنسيات هو نشاط الخط الأول من المديرين من خلال قدرتهم على قيادة الفعاليات الاقتصادية وقدرتهم على إدراك الإمكانيات المتاحة للشركات في الأسواق

العالمية في الوقت المناسب وحسن استغلالها، أي بعبارة أخرى نوعية أداء ونشاط الحلقة العليا من الآلية الإدارية للشركة[1].

من ما يعاب عليه هذا الطرح القائم على تسيير المؤسسة هو تركيزه على عامل واحد فقط وهو المسيرون أو الإداريون الذين يشكلون الطبقة العليا في المؤسسة وإهمال طبقة العمال والتي تشكل في الوقت الحالي من طرف مهما في كافة نشاطات وقرارات المؤسسة.

ثانيا- التفسير القائم على استراتيجية المؤسسة

حسب هذه المقاربة المبنية على استراتيجية المؤسسة، فإن هناك حالات معينة تلفت انتباه المؤسسة لأجل اتخاذ قرار الاستثمار في الخارج، فهناك دوافع تحريضية للمؤسسة من أجل القيام بالاستثمار المباشر في الخارج من هذه الدوافع حالات الخوف أو حالات الرغبة.

من بين رواد هذا الطرح نجد "أهاروني" وحسب هذا الأخير فإن هناك نوعان من الأسباب التي تفسر قيام الاستثمار الأجنبي المباشر[2]:

- تنبيهات خارجية، وتتمثل في الإدارة والرغبة الملحة لدى بعض مسيري المؤسسة من أجل التوطن في الخارج.

وبالتالي فإن هذه التنبيهات تعتبر دوافع حقيقية للمؤسسة من أجل أن تتخذ صفة متعددة الجنسيات.

انطلاقا من هذا التفسير فإن المؤسسة أمام خيارين إما إتباع الاستراتيجية الهجومية أو الاستراتيجية الدفاعية، فاتباع المؤسسة الاستراتيجية الهجومية يستوجب عليها أن تتوطن في البلد الأصلي كخطوة أولى وبعدما تصبح قادرة على امتلاك التكنولوجيا ومختلف الإمكانيات اللازمة فإن ذلك يمكنها من اتخاذ قرار الاستثمار المباشر في الخارج، إن هذه الاستراتيجية كانت من اختصاص الشركات العملاقة، إلا أنها أصبحت تحظى باهتمام كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أيضا.

أما بالنسبة للاستراتيجية الدفاعية فإن المؤسسة تعمل على التوطن في الخارج من أجل تحقيق مختلف الأهداف المرجوة كالحفاظ على الحصة السوقية أو الوصول إلى امتلاك الميزة الاحتكارية في منتوج ما أو عدة منتجات.

إن هذه النظرية قد أضافت عاملا مهما إلى جانب الذي اعتمدت عليه النظرية السابقة، هذا العامل الذي يتمثل في استراتيجية المؤسسة، حيث اعتمدت عليه هذه النظرية في تفسيرها للاستثمار الأجنبي المباشر لكن ما يعاب عليها هو أنها لم تقدم تفسيرات واضحة بالنسبة لقرارات التوسع التي تجسدها فروع المؤسسة في الخارج.

---

[1] أمير نوف، **ترجمة علي محمد تقني الحسين، الأطروحات الخاصة بتطور الشركات متعددة الجنسيات**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص80-81.

[2] Payrandjosette, **gestion financière international**, 3eme Edition Vuibert, paris, p188.

ثالثا– النظرية اليابانية

دائما فيما يخص التفسير القائم على أساس تنظيم المؤسسة، ثمة نظريات في هذا الشأن حاولت تفسير قيام الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الاعتماد على سلوك الشركات اليابانية ومن بينها نظرية "k.Akamat_su" و نظرية "Y.T.Surumi" ونظرية "Kajima".

يعتبر الاقتصادي الياباني أكامتسو أول من قام بدراسة مفصلة حول تطور الاستثمار الياباني في الخارج وذلك سنة 1962م، حيث قدم نموذجا في إطار تفسير ذلك، سمي "طيران البط المتوحش"، الذي حاول تبيان الكيفية التي يتم بها توجه الشركات اليابانية نحو تدويل انتاجها في مختلف أنحاء العالم بعد ذلك جاءت نظرية "Y.T.Surumi" مكملة لسابقتها، محاولة تفسير الاستثمار الأجنبي المباشر بالاعتماد على دراسة سلوك المؤسسات اليابانية ومدى فعالية هذه الأخيرة مقارنة بالمؤسسات الأمريكية فيما يخص تسييرها، ومن نتائج أبحاث "Y.T.Surumi" في هذا المجال أن التدويل التي تقوم به المؤسسات اليابانية يكون فعالا بالنظر إلى التنظيم والتسيير الفعال وأيضا نظرا للدور الذي تقوم به غرف التجارة اليابانية[1].

وانطلاقا من الدراسة المقارنة بين المؤسسات اليابانية والأمريكية فإن المسيرين في المؤسسات الأمريكية هم وحدهم الذين يساهمون في صياغة وتنفيذ مختلف القرارات الاستراتيجية وعكس ذلك في النموذج الياباني الذي يعتمد على مختلف الإطارات والإداريين بشكل عام فيما يخص القضايا المتعلقة بنمو وتطور الاقتصاد كما أن جميع المستخدمين في المؤسسة لهم حق المشاركة في صياغة مختلف الاستراتيجيات وتحديد الأهداف المسطرة.

إن النموذج الياباني يتميز بوجود علاقة وطيدة بين مختلف الشركات والفرق التجارية اليابانية لم تقتصر التحاليل وفق النموذج الياباني على النظريتين المذكورتين فقط بل شملت دراسات أخرى ذات أهمية تم إنجازها من طرف اقتصاديين يابانيين بارزين هما: كوجيما وأوزوا من خلال أبحاثهما، توصل هذان الاقتصاديان إلى أن الإبداع يعتبر عامل أساسي من عوامل الانتاج وبالتالي يجب دمجه مع العناصر الأخرى (رأسمال والعمل) لأن عامل الإبداع يعكس بشكل واضح الإمكانيات المادية والبشرية الخاصة بكل بلد أو مؤسسة مثل نوعية التنظيم المستوى التكنولوجي جهود البحث العلمي...إلخ، وبالتالي فإن المؤسسات تندفع للاستثمار في الخارج من خلال تركيزها على هذا الأساس استخدامها للتكنولوجيا، المهارة والتنظيم الفعال أي الإبداع، كل ذلك يساعدها على تحقيق انتاجية عالية وزيادة قدرتها على التبادل بفضل تحويل الابداع إليها من خلال التكنولوجيا والتنظيم والمهارة.

[1]Payrandjosette, **gestion financière international**, op.cit, p189.

وفق ذلك فإن الاستثمار الياباني المباشر يدعم ويقوي التبادل الدولي بين الدولة الأصلية والدولة المضيفة من خلال هذه الأخيرة للميزة النسبية في مجال الموارد الأولية وتوفر اليد العاملة في حين أن الدولة الأصلية تحقق ذلك من خلال المؤسسات اليابانية التي تتمتع بميزة التكنولوجيا والإبداع.

وعموما يمكن القول أن نظريات الطرح القائم على أساس تنظيم المؤسسة وفقت في إعطاء تفسير للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال[1]:

– كفاءة وقدرة المسيرين في اتخاذ القرارات المتعلقة بذلك؛

– الاستراتيجية المعتمدة من قبل المؤسسة في إطار الحفاظ على الحصة السوقية واختراق أسواق جديدة؛

– اعتماد النموذج الياباني على كل الجهود سواء المسيرين أو العمال في اتخاذ مختلف القرارات وكذلك الاعتماد على عنصر الابداع بشكل كبير.

المطلب الرابع: النظرية الانتقائية لجون دينينج

إن النظريات المختلفة السابقة والتي ركزت على تفسير قيام الاستثمار الأجنبي المباشر وفق أسس مختلفة وبالرغم من تحقيقها لنتائج إيجابية في ذلك إلا أنها لم توفق في إعطاء تفسير شامل لكل جوانب الاستثمار الأجنبي المباشر وخاصة فيما يتعلق بالمستجدات التي عرفها هذا الشكل من الاستثمار مثل: الاستثمارات المباشرة الصادرة من الدول الصناعية الحديثة، وكذا الأشكال الجديدة التي يتخذها التعاون الدولي ومن خلال ذلك ظهرت دراسات جديدة محاولة الإلمام بكافة جوانب الاستثمار الأجنبي المباشر، ومن أبرز هذه النظريات نجد النظرية الانتقائية لجون دينينج والتي تأخذ أيضا تسميات أخرى منها نظرية تعدد الخيارات النظرية التوليفية للإنتاج الدولي.

لقد انطلق جون دينينج في تحليله وبحثه من خلال طرحه لعدة تساؤلات في هذا الشأن منها:

– لماذا تدويل الإنتاج؟

– أين يتم تدويل الإنتاج؟

– كيف يتم ذلك؟

هذه التساؤلات جعلت جون دينينج يعمل على توجيه أبحاثه لتوضيح عملية اتخاذ قرار التدويل وإيجاد الأسباب التي تؤدي بالمؤسسة إلى تفضيل نمط الاستثمار الأجنبي المباشر على حساب نمط التصدير أو التنازل عن الرخص.

[1] خير الدين بومحروق، مرجع سبق ذكره، ص69.

لقد أكد جون دينينج على أن هناك ثلاث شروط يجب على المؤسسة أن تراعيها إن أرادت القيام بالاستثمار المباشر في الخارج وهذه الشروط هي:

- **الشرط الأول:** والذي يتمثل في ضرورة أن تكون المؤسسة تتمتع بإمكانيات خاصة تجعلها مميزة عن باقي المؤسسات الأخرى المنافسة لها ومن هذه الإمكانيات، احتلال تكنولوجيا عالية وتقنيات الإنتاج تمتعها بتسهيلات كبيرة تسمح لها بالحصول على الموارد المالية وعوامل الإنتاج وأن تكون مكانتها مرموقة في السوق.

- **الشرط الثاني:** يكمن في ضرورة استخدام المؤسسة لإمكانياتها بشكل عقلاني بالإضافة إلى الإمكانيات المتوافرة في الدول المضيفة، من خلال استغلال هذه الإمكانيات للقيام بعمليات الإنتاج في الخارج الذي يكون أفضل لها من قيامها ببيع أو كراء هذه الإمكانيات للمؤسسات المحلية في البلد المضيف.

- **الشرط الثالث:** إن استخدام إمكانيات المؤسسة في الخارج يرتبط ببعض العوامل التي يجب أن تتوفر كالموارد الطبيعية، اليد العاملة الرخيصة...إلخ، من أجل قيام هذه المؤسسة باختيار نمط الاستثمار الأجنبي المباشر يتجسد عندما تتظافر العوامل الثلاثة السابقة، فامتلاك الشركة لمزايا مثل التكنولوجيا واستغلالها بطريقة مثالية يمكن أن يعوض لها التكاليف بالإضافة الأخرى وكذلك تمكنها من التغلب على المعوقات الموجودة في الدول المضيفة[1].

ووفق هذه النظرية أيضا فإن محددات الاستثمار الأجنبي المباشر ترتبط بثلاث أنماط من الميزات حيث أن دينينج ركز في تحليله على نموذج أولي "OLI" الذي يبين مختلف الإمكانيات اللازمة للمؤسسة التي تمكنها من التوطن في الخارج لتحقيق أهدافها وبين نموذج أولي فإن هذه المزايا هي[2]:

1- ميزات خاصة بالمؤسسة: على المؤسسة إن أرادت القيام بالاستثمار الأجنبي المباشر في الخارج أن تتمتع بإمكانيات خاصة والمتمثلة في التكنولوجيا وتقنيات الإنتاج والخبرة الكبيرة وسهولة الحصول على الموارد المالية...إلخ؛

2- ميزات خاصة بالتوطن: والتي تتمثل أساسا في اختيار الدولة التي يتم فيها التوطن من خلال نوعية الموقع وجود نظام ضريبي ملائم، توفر الموارد الطبيعية...إلخ؛

3- ميزات مرتبطة بالتدويل: وهي ميزات مرتبطة بتوطين مختلف النشاطات وعمليات الاستثمار من خلال التكامل فيما بينها للتقليل في تكاليف الصفقات المبرمة ومن هذه الميزات المراقبة الفعالة لقنوات التوزيع.

---

[1] عمر صقر، **العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2002-2003، ص50.

[2] خير الدين بومحروق، مرجع سبق ذكره، ص71-72.

المبحث الثالث: مناخ الاستثمار وسياسة التحفيز

إن القرارات الاستثمارية محكومة بالعديد من العوامل والشروط الصارمة التي لا يمكن تجاوزها او الإغفال عنها والتي تشكل ما أصطلح على تسميته بمناخ الاستثمار.

المطلب الأول: مناخ الاستثماروممحدداته

يتأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل رئيسي بمجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تسود في القطر المستقبل للاستثمار حيث تمثل هذه الأوضاع ما يسمى بمناخ الاستثمار.

أولا: تعريف المناخ الاستثماري:

توجد عدة تعاريف للمناخ الاستثماري نذكر من بينها:[1]

1- يقصد بمناخ الاستثمار أنه مجمل الظروف المؤثرة في اتجاهات تدفق رأس المال وتوظيفه وضمن هذا الإطار هناك مجموعة من المقومات المتعارف عليها عالميا حيث يعتبر وجودها في بلد ما مؤشرا على توافر بيئة استثمارية مشجعة على الاستثمار سواء من قبل المستثمرين المحليين أو المستثمرين الأجانب بما يؤهل هذا البلد لزيادة حجم الاستثمارات في الاقتصاد الوطني.

2- حسب تعريف المؤسسة العربية لضمان الاستثمار فإن مناخ الاستثمار هو مجمل الأوضاع والظروف المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الاستثمارية وتأثير تلك الأوضاع والظروف سلبا وإيجابا على فرص نجاح المشروعات الاستثمارية وبالتالي على حركة واتجاهات الاستثمارات وهي تشمل الأوضاع القانونية والتنظيمات الإدارية.

3- ومنه يعرف مناخ الاستثمار بأنه "مجمل الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي تكون البيئة الاستثمارية التي على أساسها يتم اتخاذ قرار الاستثمار"[2].

وحسب الأونكتاد فإن مناخ الاستثمار يتضمن بعدين أساسيين في الدول المضيفة هما:

البعد الأول: يتضمن مختلف العوامل الأساسية المؤثرة في القرار الاستثماري التي تشمل مستوى الاستقرار الاقتصادي السياسي والاجتماعي، والقوانين المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية والمعايير المطبقة للتعامل مع

---

[1] صياد شهيناز، **الاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها في النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، الجزائر، 2012-2013، ص13-14.

[2] عبد الكريم أحمد عاطف، **مناخ الاستثمار وأهميته في جذب الاستثمارات**، مركز الدراسات والبحوث اليمنية، الجمهورية اليمنية، ص33.

المستثمرين الأجانب وسياسات العمل وطبيعة السوق وآلياته والاتفاقيات الدولية حول الاستثمار الأجنبي المباشر.

البعد الثاني: يتعلق بسمعة الدولة ونوعية الحياة ومستوى دعم الاستثمار وتعزيزه من خلال تقديم الحوافز المالية كالإعفاءات الضريبية والجمركية والحوافز التمويلية كمنح قروض بفوائد منخفضة، والإعانات المقدمة للاستثمار.

ثانيا: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر

ينصرف تغير المناخ الاستثماري إلى مجمل الأوضاع والظروف السياسية الاقتصادية والاجتماعية والأمنية كما يشمل الأوضاع القانونية والتنظيمات الإدارية.

1 – المحيط الاقتصادي:

المحيط الاقتصادي الملائم لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والاقتصاد المتفتح على العالم الخارجي، وكلما كان متجها إلى الحرية الاقتصادية وآليات السوق كلما كان جاذبا للاستثمارات والعكس صحيح.

1-1- وفرة الموارد المرتبطة بالنشاط:[1]

- وفرة الموارد الأولية الضرورية في مختلف الميادين؛

- ضمان مصادر التموين كما هو الحال في القطاع الاستراتيجي كالبترول أو المعادن؛

- توفر المناخ الطبيعي المساعد والمشجع للاستثمار.

1-2- بنية أساسية مناسبة:[2]

يعتبر كل من النقل والاتصالات من العوامل الاقتصادية الهامة في جذب هذا النوع من الاستثمار للدول المضيفة، إذ يساهم في تخفيض تكلفة الأعمال للمستثمر ومنه رفع معدل العائد على الاستثمار الخاص فخطوط النقل الحديثة بأنواعها المختلفة تسهل عملية النقل داخل الدول المضيفة وخارجها، كما أن وجود اتصالات ذات كفاءة عالية تسهل وتسرع عملية التواصل بين فروع الشركات المتعددة الجنسيات في الدول المضيفة والمركز الرئيسي في البلد الأم بالإضافة إلى أنها تسهل عمليات تبادل المعلومات والبيانات بين الفروع والمركز الأم.

---

[1] عبد الحميد أونيس، **الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة في الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، 2006، ص260.

[2] منور أسرير وعليان نذير، **حوافز الاستثمار الخاص المباشر**،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، العدد2، 2005، ص101.

1-3- حجم السوق:

كبر حجم السوق يؤدي إلى زيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر خاصة في حالة غياب المنافسة المحلية ومن المقاييس المستخدمة في قياس حجم السوق المحلي، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وعدد السكان، فالمقياس الأول يعتبر مؤشر للطلب الجاري، أما المقياس الثاني فيعد مؤشر للحجم المطلق للسوق وبالتالي لاحتمالات نموه المستقبلية.[1]

1-4- سياسات اقتصادية كلية مستقرة:

يتأثر الاستثمار الأجنبي المباشر بالعوامل المتعلقة بالأداء الاقتصادي الكلي مثل: التضخم، سعر الصرف، السياسة المالية والنقدية، لأن وجود بيئة اقتصادية كلية مربحة بالاستثمار وتتمتع بالاستقرار والثبات ويتم الوصول إلى هذه البيئة من خلال تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي التي تعمل على التحكم في التضخم عجز الموازنة وتقليل العجز التجاري.

2- العوامل السياسية:

يعد العامل السياسي من أهم العوامل التي تؤثر في قرار المستثمر الأجنبي فطبيعة النظام السياسي ومدى الاستقرار والتغيرات المحتملة الحدوث مستقبلا، وكذلك الظروف الإقليمية والعالمية من أكثر العوامل التي يأخذها المستثمر بعين الاعتبار، فعدم وجود الاستقرار السياسي يعني عدم التأكد والمخاطرة بالاستثمار، كما يأخذ المستثمر الأجنبي بعين الاعتبار عند استثماره في بلد ما، جملة من المخاطر والمتمثلة في مدى التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي، من خلال نسبة تملك القطاع العام للمشروعات ومدى منافسة هذه القطاعات للقطاع الخاص، وبالتالي التأثير الذي تخلفه على الموارد والإمكانات المتاحة، إضافة إلى حجم وإمكانيات نمو هذا القطاع.[2]

3- العوامل التشريعية والقانونية:

إن القوانين والتشريعات التي تسندها الدولة دورا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث يلاحظ في هذا المجال:

- كلما كانت هذه القوانين والتشريعات تتسم بالوضوح والمرونة وعدم التضارب فيما بينها كانت جاذبة للاستثمار؛

[1] أميرة حسب الله محمد، ، مرجع سبق ذكره، ص18.

[2] عبد المجيد أونيس، مرجع سبق ذكره، ص270.

– كلما كانت هذه القوانين والتشريعات تحتوي على الضمانات الكافية من عدم المصادرة، عدم تأميمأموال المشروعات، حرية تحويل الأرباح إلى الخارج وخروج ودخول رأس المال المستثمر، كلما كان ذلك جاذبا للاستثمار والعكس؛

– كلما كان قانون الاستثمار متضمنا للعديد من الحوافز والمزايا المناسبة من إعفاءات ضريبية وجمركية، كلما أدى ذلك إلى جذب الاستثمارات؛

– كلما اتجه قانون الاستثمار إلى تحديد المناطق الحرة من كل القيود وتسهيل إدارة تلك المناطق من خلال القطاع الخاص، وتوفير المناخ المناسب لربط تلك المناطق بالأسواق العالمية كلما زادت جاذبية الاستثمار في تلك الدول[1].

4- النظام الإداري:

إن تمتع النظام الإداري بسلاسة الإجراءات ووضوحها، وعدم وجود تعقيدات مكتبية ومعوقات إدارية إضافة إلى كفاءة الأجهزة القائمة على إدارة الاستثمار وتوافر العدد الكافي من المنظمين المؤهلين لتوفير المعلومات وإتاحة البيانات التفصيلية للمستثمرين بالصورة المطلوبة والدقة المناسبة في الوقت الملائم كلما زادت جاذبية استثمار ذلك البلد.

5- مدى الاهتمام بتنمية الموارد البشرية:

إن توفر العمالة المؤهلة والمدربة فنيا من العناصر الهامة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، كما يعتبر الاستثمار في أنشطة البحوث والتطوير وتوفر مخابر البحث العلمي محددا ضروريا لاختيار الدولة المناسبة للاستثمار إذ يعكس توفر هذه العوامل مدى قدرة هذه الدول على التكيف مع طرق الانتاج واستيعاب التكنولوجيا الحديثة.[2]

المطلب الثاني: سياسة التحفيز والضمانات الممنوحة للاستثمار

لقد أصبحت عملية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر تكتسي أهمية كبيرة سواء لدى الدول المتقدمة أو الدول النامية على حد سواء، فإن هذه الدول تبدل جهود كبيرة وتقدم تشجيعات وحوافز لهذه الاستثمارات، ونذكر من بين هذه الحوافز ما يلي:

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات المشاركة الدولية، الدار الجامعية**، مصر، 2006، ص68-70.

[2] أميرة حسب الله محمد، مرجع سبق ذكره، ص38.

أولا- الحوافز المالية والتمويلية:

تعد الحوافز العنصر الأهم من أمر السياسة القومية للاستثمار الأجنبي المباشر وأداة استراتيجية يمكن للحكومات استغلالها بسهولة نسبية أكثر من تلك العوامل الأخرى المؤثرة على قرارات الاستثمار[1].

تعتبر حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر كل منفعة يمكن قياسها تمنحها الدولة لشركة أجنبية أو مجموعة شركات من أجل تشجيعهم على الاستثمار فيها وذلك لتحقيق سياسات استراتيجية معينة.

إن الحوافز الاستثمارية المقدمة من طرف الدولة المضيفة تختلف باختلاف الحاجة إلى التمويل عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر أو عن طريق الشراكة الاقتصادية، وتقديم هذه الحوافز الاستثمارية مرهون بجملة من العوامل الاقتصادية السياسية والاجتماعية، حيث أن هناك مجموعة من السياسات والضوابط الحاكمة للاستثمارات الأجنبية ومنح الحوافز، وهذه السياسات ترتبط في معظمها لتحقيق أهداف الدول المضيفة من خلال المنافع المترتبة على الاستثمار الأجنبي المباشر.

والحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر من طرف الدولة المضيفة عديدة ومتنوعة ويمكن تصنيفها إلى ما يلي:

1- الحوافز المالية والضريبية: وتتضمن هذه الحوافز كل ما يتعلق بالضرائب من خلال التنازل عن إلزامية دفع كل الضرائب المفروضة على المستثمر الأجنبي المكلف بدفعها أي منح حق لهذا المستثمر بعدم دفع كل أو جزء من الضرائب خلال فترة معينة وهو ما يسمى بالتخفيضات أو الإعفاءات الضريبية لمدة قصيرة أو طويلة للأجل وتتفاوت حسب القطاع الذي توجه إليه الاستثمارات وتأخذ هذه الحوافز عدة صور منها[2]:

1-1- منح إعفاءات ضريبية على الواردات من الأموال الرأسمالية المواد الخام مستلزمات الإنتاج وكذلك تسهيل الإجراءات الجمركية المرتبطة بها؛

1-2- إعفاء بعض المشاريع الاستثمارية من الضرائب على الأرباح بعد مرحلة التشغيل لمدة زمنية محددة قد تصل إلى 15 عاما من بدء النشاط؛

1-3- تخفيض الرسوم المتعلقة باستخدام المرافق العامة كالكهرباء والماء أو الإعفاء النهائي منها؛

1-4- إعفاء العاملين الأجانب من الضريبة العامة على الدخل، سواء بالمناطق الحرة أو المشاريع الأجنبية القائمة داخل البلد.

---

[1] أميرة حسب الله محمد، مرجع سبق ذكره، ص38.

[2] عبد المجيد قدي، **مدخل إلى السياسة الاقتصادية الكلية -دراسة تحليلية تقييمية-**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص258-259.

2- الحوافز التمويلية: تتعلق هذه الحوافز بتوفير الأموال اللازمة مباشرة للمشروع الاستثماري الخاص بالمستثمر الأجنبي، سواء في شكل إعانات حكومية أو عن طريق المشاركة في المشروع، كما تشمل هذه الحوافز أيضا على قيام الدولة بمنح تسهيلات للمستثمر الأجنبي لأجل الحصول على قروض من البنوك الوطنية وأيضا تخفيض معدلات الفائدة على القروض[1]، ويمكن أن تتضمن هذه الحوافز أيضا على تقديم مساعدات مالية لإجراء البحوث والدراسات اللازمة من أجل تطوير وتوسيع النشاط في المستقبل.

3- حوافز أخرى: هذا النوع من الحوافز المقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر يساهم في تنظيم الربحية للمستثمر الأجنبي بمختلف الوسائل غير المباشرة وهذه الحوافز تتمثل فيما يلي:

3-1- تزويد المستثمرين الأجانب بالأراضي وبالبنية الأساسية بأسعار أقل من أسعارها التجارية؛

3-2- السماح للمستثمرين الأجانب بتملك الأراضي العقارية؛

3-3- السماح بتحويل جزء من الأرباح وأجور المرتبات للخارج سنويا أو بعد فترة زمنية معينة وفي ظل نسب مئوية تحددها الدولة المضيفة؛

3-4- تحويل الديون إلى مساهمات من أجل تفويض الاختلالات في الاقتصاد الكلي خاصة لدى الدول التي تعاني من المديونية، فهذا الحافز يعمل من جهة على تحفيز حدة المديونية ومن جهة أخرى يساهم في تشجيع الاستثمارات الأجنبية؛

3-5- إقامة المناطق الحرة لما تمتاز به من مزايا وخصائص تساعد المستثمرين الأجانب على توظيف أموالهم بها.

ثانيا- الحوافز المرتبطة بالضمان ضد المخاطر

هناك مجموعة من الحوافز والضمانات التي يمكن للدولة المضيفة أن تقدمها للاستثمار الأجنبي المباشر وهي كالآتي:

1- الضمانات المادية: وتشمل ما يلي[2]:

1-1- ضمانات حرية تحويل رؤوس الأموال وعوائدها؛

1-2- ضمان عدم وضع قيود لحصول المستثمرين الأجانب على العملة الأجنبية؛

---

[1] عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص259.

[2] غاي فيرمان، **تسيير الاستثمار الأجنبي المباشر** "**توصيات وتحذيرات**"، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد01، مارس 1992، ص47.

1-3- ضمان التعويض على الأضرار التي تصيب الاستثمار بسبب الإخلال بالالتزامات المتفق عليها.

2- الضمانات القانونية: تتمثل في ضمانات التعويض عن التأميم ونزع الملكية، حتى يكون هذا التعويض عادل وفعلي خلال مدة معقولة، وهذه الضمانات يجب التأكد منها وتوضيحها في قوانين الاستثمار الأجنبي حيث يشمل:

2-1- شروط اللجوء إلى التأميم أو نزع الملكية أو الحجز أو التدابير المماثلة؛

2-2- التعويض الذي يكون مناسب وفعلي وفوري.

3- الضمانات القضائية: تنص على توضيح الطرق التي يتم من خلالها حل النزاعات المتعلقة بالاستثمارات والهيئات التي لها الحق في فض النزاعات وتشمل المسائل التالية:

3-1- حل النزاعات عن طريق هيئة قضائية أو تحكيمية، حيث تنص أغلب الاتفاقيات على:

* اختصاص الهيئة القضائية التابعة للدولة التي ينجز على إقليمها الاستثمار؛

* إخضاع النزاع إلى هيئة تحكيمية حسب الاختصاص فإذا كان مالي فيعود الاختصاص إلى البنك العالمي، وإذا كان نقدي يعود إلى صندوق النقد الدولي وإذا كان تجاري يعود إلى المنظمة العالمية التجارية؛

3-2- القانون الواجب التطبيق، وهنا يكون حسب الاتفاق، إما تطبيق القانون الوطني الداخلي أو الخضوع إلى التحكيم المؤسساتي؛

3-3- القيمة القانونية للقرار التحكيمي: وهي معرفة المؤسسة التي تصدر القرار ومدى مصداقيتها وفعاليتها.

المطلب الثالث: أهمية حوافز الاستثمار من وجهة نظر الشركات الأجنبية

يمكن إبراز مكانة و أهمية حوافز الاستثمار التي تقدمها الدول المضيفة بوجهة نظر الشركات والمستثمرين الأجانب من خلال بعض الدراسات التي أقيمت في هذا المجال والتي نذكر منها:

أولا- دراسة Guisiuger وزملائه:

من أجل تحديد مدى تأثير الحوافز المقدمة على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة قام Guisiuger وزملائه بإجراء دراسة شاملة شملت 30 شركة متعددة الجنسيات مسؤولة على إدارة 74 مشروع استثماري تعمل في مجالات السيارات وأجهزة الكمبيوتر والمنتجات الغذائية والبيتروكمياء، وقد أجريت هذه الدراسة في 10 دول منها دولة متقدمة وأخرى نامية، وقد توصلوا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج التالية[1]:

[1] عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي**، مرجع سبق ذكره، ص290.

1- يمكن أن تأثر الحوافز التي تقدمها الدول المضيفة على مدى جاذبية هذه الدولة للاستثمارات الأجنبية المباشرة، إلا أن درجات هذا التأثير تختلف حسب كل نوع من أنواع الحوافز المقدمة؛

2- هناك تنافس كبير بين مختلف الدول على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وذلك من خلال تقديم وتنويع الحوافز والامتيازات اللازمة لذلك؛

3- يمكن أن تقوم بعض الدول المضيفة بمنح حوافز وامتيازات لكل شركة أو مستثمر أجنبي على حدى؛

4- وفيما يخص الأهمية النسبية لحوافز الاستثمار المقدمة من طرف الدول العشر المضيفة من وجهة 30 شركة متعددة الجنسيات التي شملتها الدراسة، يمكن إبرازها وترتيبها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (01): الأهمية النسبية لحوافز الاستثمار من وجهة نظر الشركات متعددة الجنسيات.

أنواع الحوافز	ترتيبها حسب أهميتها
- الشروط المسيرة لتمويل الأرباح والدخول إلى الدولة الأم	1
- التحرر من الإجراءات البيروقراطية المعقدة.	2
- التحرر من القيود المفروضة على العمالة والتوظيف وجمع المعلومات اللازمة لممارسة الأنشطة الوظيفية.	3
- الإعفاءات، والتسهيلات الجمركية على الصادرات والواردات من المواد الخام.	4
- الإعفاءات الضريبية وحوافز التصدير وإعادة استثمار الأرباح.	5
- تخفيض قيود المفروضة على الملكية والرقابة على العمليات.	6
- تسهيلات الحصول على القروض المحلية ومساعدات الحكومة.	7
- المساواة في المعاملة مع الشركات الوطنية فيما يخص الأجور والضرائب.	8
- أنواع أخرى من الحوافز.	9

المصدر: عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي**، مرجع سابق، ص292.

من خلال الجدول أعلاه، تتضح الأهمية النسبية لكل حافز من حوافز الاستثمار بالنسبة لشركات متعددة الجنسيات، حيث نجد حافز توزيع الأرباح في المرتبة الأولى، باعتبار أن تأثير هذا الحافز يكون تأثيرا مباشرا. أو فيما يخص الرتبة الثانية فقد كانت الحوافز الخاصة ببساطة الإجراءات الخاصة بالاستثمار وسهولة الحصول على المعلومات والتحرر من القيود المختلفة.

وجاءت بعد ذلك الحوافز المالية المتمثلة خاصة في الإعفاءات الضريبية والجمركية وأيضا الحوافز التمويلية من خلال التسهيلات الائتمانية (القروض والمساعدات الحكومية) رغم أن هذه الدراسة حاولت إعطاء رؤية توضيحية حول الحوافز المؤثرة في عملية جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، إلا أنها لم تبين مدى

تأثير الحوافز المختلفة كسياسة تربط بين أهداف الدول المضيفة ودوافع الشركات متعددة الجنسيات في ظل المنافسة والحركة السريعة التي يشهدها الاقتصاد الحالي، وهذا ما سنحاول توضيحه من خلال الدراسة التالية.

ثانيا- دراسةKarlp.Saurant و Padma Mallampally

من أجل الوصول لمحددات الدول المضيفة للاستثمار الأجنبي المباشر كمواقع جيدة وجديدة للاستثمار وذلك انطلاقا من دوافع الشركات متعددة الجنسيات وفروعها، يرى الباحثان أنه ومع تشابه سياسات الاستثمار الأجنبي المباشر فإن هذه الدول المعنية لتشجيع تدفق هذه الاستثمارات إليها تركز على التدابير التي تسير الأعمال، والتي تتمثل في ترويج الاستثمار، حوافز الاستثمار، خدمات ما بعد الاستثمار، إدخال تحسينات على المرافق وأيضا اتخاذ التدابير التي تخفض تكاليف إقامة المشاريع.

وبالرغم من أن هذه التدابير ليست بالجديدة إلا أن التدابير الخاصة بالخدمات ما بعد البيع تكتسي أهمية كبيرة من خلال تشجيع المستثمرين الحاليين على إعادة الاستثمار في الدولة المضيفة، كما أنهم يقومون بدعاية للبلد المضيف مما يدفع إلى المزيد من الاستثمار. كما يتم استخدام حوافز مالية لجذب المستثمرين الأجانب غير أن هذه الحوافز لا تصدر عادة في قرارات المستثمرين بشأن اختيار مواقع الاستثمار، إلا عندما تكون المحددات الاقتصادية الأساسية قائمة[1]، وخلاصة القول أن الشركات متعددة الجنسيات لا تنظر فقط إلى وجود سياسات متطورة للاستثمار ومجموعة واسعة من تدابير الأعمال تسير الأعمال الاقتصادية وإنما تبحث عن توليفة من خفض التكلفة واتساع الأسواق ووفرة الأصول الإضافية التي تساعدها على مواصلة تقدمها على المنافسين وتشمل هذه الأصول كل من البنية الأساسية وشبكات التسويق التكنولوجية والقدرة الابتكارية وهي أمور ضرورية وحاسمة في عالم يتسم بسرعة التغير والتطور.

[1] مجلة التمويل والتنمية، **صندوق النقد الدولي**، مارس، 1999، ص37.

خلاصة:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر ظاهرة اقتصادية تسمح بنقل رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى وتعطي صاحبها حق التملك والإدارة للمشروع الاستثماري، والاهتمام الكبير الذي حظى به موضوع الاستثمار الأجنبي المباشر من طرف مختلف المدارس الاقتصادية والمفكرين والخبراء الاقتصاديين، جاء ليبين أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو ظاهرة اقتصادية جديرة بالدراسة والبحث ونظرا لأهميته قدمت العديد من النظريات لشرح أسباب هذه الظاهرة.

في هذا الاطار اتجهت معظم الدول إلى فتح أبوابها أمامه قصد استقطابه، وبما أن الكثير من الدول النامية عانت ولازالت تعاني من مشكل المديونية والعجز في تمويل استثماراتها فقد اتخذته كوسيلة بديلة لإنعاش اقتصاداتها وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول المضيفة في أشكال مختلفة، فيكون إما في صورة استثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي أو من خلال الاستثمارات المشتركة التي تعود فيها له حصة معينة من رأسمال ومن خلال الدور الكبير الذي يمكن أن يقوم به هذا النوع من الاستثمارات ومن أجل تحقيق ذلك كان لابد من إعادة النظر في مناخها الاستثماري الذي له دور كبير في جذب هذه الاستثمارات وكذا وضع السياسات المحفزة لهذه الاستثمارات.

الفصل الثاني

تمهيد

تتسابق معظم الدول في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك من خلال توفير البيئة الاستثمارية المناسبة لاستقطابه وتقديم العديد من الحوافز والتسهيلات للمستثمر الأجنبي، وهذا ما قامت به كل من الجزائر والإمارات من أجل دفع عجلة النمو الاقتصادي.

يهدف هذا الفصل إلى دراسة واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات من خلال الوقوف على مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في هاتين الدولتين ومعرفة حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إليهما والعوامل التي عززت قدرتهما لأن تكونا مناطق جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر، حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: ويشمل واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

المبحث الثاني: فيتضمن واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات.

المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر من خلال ثلاث مطالب، يتناول المطلب الأول مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ومدى ملائمته لتشجيع هذه الاستثمارات، أما المطلب الثاني فقد تطرقنا فيه إلى معرفة حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر وتوزيعه، بينما المطلب الثالث شمل المعوقات والعراقيل التي تعترض المستثمرين الأجانب في الجزائر.

المطلب الأول: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

هناك مجموعة من العوامل التي تحدد مدى ملائمة مناخ الاستثمار في أي دولة لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وبالنسبة للجزائر فإن مناخ الاستثمار فيها يتسم بجملة من المواصفات والخصائص.

أولا- الموقع والموارد الطبيعية:

تتربع الجزائر على مساحة شاسعة تقدر بـ 2.381.741 كلم^2 وتعتبر أكبر الدول الإفريقية مساحة، وهو ما يسمح بتنوع الأقاليم واختلاف الموارد الطبيعية، كما تحتل الجزائر موقعا جغرافيا مهما بتوسطها بلدان المغرب العربي وعلى مقربة من القارة الأوروبية وتعتبر مدخلا رئيسيا لإفريقيا[1].

تحوز الجزائر على أراضي زراعية خصبة تقع معظمها في المنطقة الشمالية حيث تتواجد مختلف السهول مثل: سهل متيجة، وهران، سكيكدة، عنابة، وهناك جهود معتبرة لخلق أراضي زراعية جديدة في الجنوب والحفاظ على الأراضي الخصبة في الشمال من خلال حل إشكالية العقار الفلاحي[2].

وفيما يخص منطقة الجنوب الجزائري الذي هو عبارة عن منطقة صحراوية تحتل 80% من المساحة الكلية للبلاد، فإنها تتوفر على موارد طبيعية ومواد أولية ومصادر الطاقة المختلفة وأيضا العديد من المعادن الهامة، حيث تعد الجزائر إحدى أهم البلدان النفطية في إفريقيا والبحر الأبيض المتوسط من حيث أهمية احتياطها من النفط والغاز وموقعها خاصة في أوروبا، إذ تحتل الجزائر المرتبة 15 في مجال الاحتياطات العالمية البترولية والمرتبة 18 في إنتاج البترول والمرتبة 12 المصدرة للبترول و7 عالميا في مجال الموارد المؤكدة من الغاز

[1] خير الدين بومحروق، مرجع سبق ذكره، ص134.

[2] المرجع نفسه، ص134.

والمرتبة 5 كمنتج للغاز و3 كمصدر للغاز، وأول بلد منتج ومصدر للبترول والغاز الطبيعي في البحر الأبيض المتوسط، إضافة إلى موارد أخرى كالفوسفات والزنك والحديد والأورانيوم[1].

بينما الواجهة البحرية للجزائر تمتد على مساحة 1200 كلم وبالتالي تسمح للجزائر بأن تحتل مكانة هامة في توطيد الصلة بين الضفتين الشمالية والجنوبية للبحر الأبيض المتوسط، كما يعتبر هذا الشريط الساحلي الطويل مصدر لنشاطين هامين هما الصيد البحري والسياحة.

ثانيا- البيئة السياسية والاجتماعية:

يعتبر العامل السياسي أكثر العوامل أهمية في اتخاذ القرارات الاستثمارية الخاصة بل والعامة نظرا لما تتمتع به من دور مهم في قائمة العوامل المشكلة للبيئة الاستثمارية في أي بلد، كون العامل السياسي يشكل مخاطر عدة في عملية الاستثمار منها التأميم، مصادر الملكية الخاصة والتدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي هذا ما يؤثر سلبا على بناء المشاريع الاقتصادية ويصنع جملة عراقيل أمام جذب الاستثمار الأجنبي، وبالنسبة للجزائر وحسب تقارير عدة هيئات دولية فإن درجة العنف السياسي لا تزال تتراجع خاصة منذ الانتخابات الرئاسية التي تمت في أفريل 2004، كما أن المقاربة الثنائية للحكومة من أجل الحد من التهديد الإرهابي وذلك عن طريق المشاركة العسكرية وكذا مخطط المصالحة الوطنية قد أعطت نتائج معتبرة مما أدى إلى تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر[2].

كما عملت الدولة على تحسين الظروف الاجتماعية للمواطن من خلال رفع مستوى المعيشة والاهتمام بمجالات التعليم والتكوين والصحة، حيث أعطت الدولة أولوية خاصة للتعليم، ومن بين الإنجازات التعليمية في الجزائر أيضا محو الأمية الذي جعل من معدل الإلمام بالقراءة والكتابة يرتفع، كما ركزت على توفير السكن وغير ذلك من وسائل الترفيه[3].

---

[1] وليد عبد الحميد عايب، **الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الاتفاق الحكومي**، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2010، ص260.

[2] يحي سعيدي، **تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007، ص176.

[3] وليد عبد الحميد عايب، مرجع سبق ذكره، ص260.

ثالثا- الهياكل والمنشآت القاعدية:

إن تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة لأي دولة يتوقف إلى حد كبير على امتلاك الدولة لبنية تحتية ملائمة، والتي تعتبر من أهم محددات اختيار شركة ما لتوطين مشاريعها الاستثمارية في بلد ما، وذلك على مدى توفر البلد المستهدف على هياكل قاعدية جيدة من شبكة حديثة للمواصلات البرية والبحرية والجوية، وشبكة اتصالات تواكب التطورات السريعة التي يشهدها القطاع على المستوى العالمي، لذلك كان حرص الجزائر واضحا في ترقية بيئة الاستثمار من خلال تحسين هياكلها القاعدية وتطوير إمكانياتها ويمكن عرض أهم هذه الهياكل التي تمتلكها الجزائر على النحو التالي:

1- شبكة المواصلات: تتوفر الجزائر على شبكة للطرق البرية تعد الأكبر في إفريقيا إذ تقدر بـ: 107324 كلم إلا أن هذه الشبكة تفتقر للصيانة العامة الدائمة، فنسبة كبيرة منها في حاجة إلى التجديد، كما تعتبر تكلفة النقل والتوزيع مرتفعة نسبيا نظرا لاتساع المسافة بين المناطق الصناعية الكبرى والمدن الداخلية[1]. دفع بالسلطات العليا إلى الشروع في إنجاز مشاريع أخرى ومن بين هذه المشاريع إنجاز مشروع الطريق السيار شرق غرب والذي كان له دورا فعال في فك العزلة وتسهيل التنقل ما بين الولايات، وكذلك مشروع الطريق السيار الرابط بين ميناء جن جن العلمة والذي مازالت الأشغال قائمة عليه، وذلك بعدما تم فتح هذا المجال أمام القطاع الخاص المحلي والأجنبي من أجل الاستثمار في تطوير وعصرنة الطرقات في الجزائر، فهناك العديد من الشركات الأجنبية من الصين وإيطاليا وتركيا.

أما شبكة النقل بالسكك الحديدية فتعتبر جد متأخرة في الجزائر فهي في الغالب شبكة موروثة منذ الحقبة الاستعمارية، وعلى الرغم من أن الشبكة تبلغ 4500 كلم إلا أن نسبة ضئيلة من نقل البضائع يتم عبر هذه الشبكة وهو الأمر الذي زاد من كثافة استعمال النقل البري وما يصاحب ذلك من مخلفات سلبية تتمثل في زيادة التكاليف وزيادة الوقت وحجم التلوث البيئي، وبالمقارنة مع الدول المجاورة يبقى على الجزائر العمل من أجل تجديد وتحديث شبكة النقل بالسكك الحديدية وربطها بأهم المناطق الصناعية والموانئ، أما فيما يتعلق بهياكل النقل الجوي في الجزائر يتضح أنها أكثر تطورا ونموا، حيث تمتلك الجزائر 35 مطارا، 13 منها ترقى للمقاييس الدولية، أما شبكة النقل الجوية الداخلية فهي جد متطورة ولقد تدعم النقل الجوي بعد أن أزيل احتكار شركة الخطوط الجوية الجزائرية للقطاع العام، وفتح المجال الاستثمار فيه أمام القطاع الخاص المحلي، كما أن

[1] ناجي بن حسين، **دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007، ص224.

الجزائر وعلى امتداد طول الساحل فهي تمتلك حوالي 40 ميناءا، 11 منها للصيد والتجارة والمحروقات وميناءين مختصين في المحروقات (ميناء سكيكدة وميناء أرزيو)، غير أن عجز قدرات الاستقبال والمداولة لهذه الموانئ وكثرة التعقيدات الإدارية والإجراءات فيها، التي تؤدي إلى زيادة تكاليف النقل الناتجة عن تأخر تفريغ الحاويات عن فتراتها[1].

2- تكنولوجيا الإعلام والاتصال: تعد الجزائر من بين الدول النامية التي ما زالت متأخرة نسبيا في استخدام التكنولوجيا الحديثة (الأنترنت)، كما أن أغلب المؤسسات الوطنية تفتقر إلى مواقع خاصة بها ولا تجيد استعمال هذه الشبكة في الترويج لمنتجاتها وربط علاقات شراكة بينها وبين الشركات الأجنبية، أما بالنسبة لشبكة الاتصالات الهاتفية فقد شهدت تحسنا كبيرا خلال السنوات القليلة الماضية نتيجة لفتح القطاع للاستثمار الأجنبي.

التزمت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات في إطار برامج التصحيح الهيكلي حتى تضمن انتقال إلى اقتصاد السوق وذلك من خلال تحرير الأسعار والتحكم في السياسة الحالية وتحرير التجارة الخارجية بهدف زيادة قدرة الانفتاح على العالم الخارجي[2].

رابعا: الهيئات المكلفة بترقية وتطوير الاستثمار الأجنبي المباشر

في إطار المحافظة على حقوق المستثمرين وتمكينهم من ممارسة أنشطتهم بكل حرية أسست هيئات إدارية تهتم بتطوير مشاريع الاستثمار والتي تضمن حصول المستثمرين على المزايا والضمانات المتاحة ولعل أهمها ما يلي:[3]

1: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):

بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 والمتعلق بتطوير الاستثمار جاءت ANDI لتطوير الاستثمار لتحل محل الوكالة الوطنية لدعم ومتابعة الاستثمار مسابقة APSI في 20 أوت 2002م وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تعنى بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب بحد سواء، وتعتبر هذه الوكالة خصوصا في الجزائر

[1] ناجي بن حسين، مرجع سبق ذكره، ص225.

[2] عميروش محند شلغوم، **دور المناخ الاستثماري في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية**، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2012، ص231.

[3] Examen de la politique de l'investissement Algérie, unacted, p28.

التي تشهد تحولات اقتصادية عميقة اتجاه اقتصاد السوق والانفتاح على رأس المال الخاص ضمن إطار إعادة هيكلة الإدارة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج لها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ترتبط إداريا بصفة مباشرة برئاسة الحكومة، ومهمتها تسهيل الاستثمار وتبسيط الإجراءات إلى أقصى الحدود الممكنة اتجاه المستثمر، وكذا التعريف بفرص الاستثمار في الجزائر، كم أنها تجسد تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادي وتحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية والأمنية من خلال مساعدة المستثمرين على إنجاز مشاريعهم وتوفير كل المعطيات لهم خاصة إذا ما تعلق الأمر بالمحيط الاقتصادي ومناخ الاستثمار والعمل على تطوير وترقية مجالات وأنماط أخرى جديدة التي ينطوي عليها الاستثمار وضمن هذا الإطار فهي تتولى المهام التالية:

- تزويد المستثمر بكل الوثائق الإدارية الضرورية لإنجاز الاستثمار؛

- تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها؛

- ترقية الاستثمارات وتطويرها واستقبال المستثمرين الأجانب والمحليين ومساعدتهم؛

- تسهيل الإجراءات التأسيسية للمؤسسة؛

- تسيير ودعم المزايا المرتبطة بالاستثمار وصناديق دعم الاستثمار لتطويره؛

- التأكد من احترام الالتزامات التي يعتمد بها المستثمر خلال مدة العقد.

2- المجلس الوطني للاستثمار

يعتبر هذا المجلس من التحديات الكبرى للمرسوم 2001م وهو جهاز جديد يحمل تحت وصاية رئيس الحكومة ويقوم هذا الجهاز بالمهام التالية:

- اقتراح التدابير الأساسية التي من شأنها أن تطور الاستثمارات وهذا بوضع إطار عام لخطة الاستثمارات طبقا لما تحدده المادة الأولى من الأمر 01-03؛

- إبداء موافقة الإلزامية فيما يخص الاتفاقيات التي تبرمها الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمارات لحساب الدولة والمستثمر كما يحدد المزايا التي تستفيد منها الاستثمارات التي يمنحها التشريع الجديد ويفصل فيها؛

– دراسة طلبات منح المزايا بعدما يتحقق من توفر الشروط اللازمة لذلك وإصدار القرار بمنح هذه المزايا؛

– رفع تقارير إلى مصالح الحكومة تتضمن اتجاهات الاستثمار والتنمية والتدابير الضرورية لدعمه وتشجيعه ودراسة الصعوبات التي تواجه المستثمرين واقتراح الحلول المناسبة؛

– إبداء رأيه في المسائل التي تحال إليه من طرف الجهات المعنية بالاستثمارات فيما يخص تفسير أغراض قانونية تعنى بالاستثمارات كما يتلقى اقتراحات للمستثمرين الأجانب وبحثها وتقديم توصيات إلى مصالح الحكومة من أجل دراستها واتخاذ القرارات من أجلها.

3: الشباك الوحيد اللامركزي

أخذت هذا الشباك من أجل رفع العوائق البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب، ثم إنشاء الشباك الواحد (One-stop-shap) كجهاز مركزي لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار. يتكون هذا الشباك من مختلف مكاتب ممثلي الهيئات والمؤسسات المعنية بالاستثمار وعبر هذا الشباك فإن الوكالة الوطنية لتشجيع الاستثمار (ANDI) تقوم بإبلاغ المستثمرين بقرار منح المزايا في أجل أقصاه 30 يوما كما تسلم كل الوثائق المطلوبة قانونا لإنجاز الاستثمار ويخضع التماس خدمات الشباك الوحيد كجهاز لا مركزي لإدارة المستثمرين باستثناء إيداع تصريح الاستثمار وطلب المزايا وإنشاء هذا الجهاز من أجل تأمين سهولة عمليات الاستثمار وهو المخاطب الوحيد للمستثمرين.

المطلب الثاني: حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد في الجزائر

ترتبط تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر ارتباطا وثيقا بطبيعة المناخ الاستثمار الذي توفره الدول المضيفة والذي يحدد حجم التدفقات المنسابة إليها وإمكانية الاستفادة منها محليا لتحسين أوضاعها الداخلية، وعليه يمكن أن يكون هذا المناخ عنصر جذب فتزداد التدفقات الاستثمارية بتحسنه أو تتراجع بتدهور مختلف مكوناته.

أولا: تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر:

بفضل الثروات الطبيعية الهائلة والإمكانيات السياحية الضخمة التي تملكها الجزائر، فهي تشكل منطقة جلب طبيعية للاستثمار الأجنبي المباشر، غير أن السياسات الاقتصادية وتسيير هذه الموارد لم يكن كافيا للوصول إلى إطار اقتصادي فعال، مما جعل الجزائر تتخبط في مشاكل عديدة وهذا ما أدى بها إلى فتح المجال

أمام الاستثمار الأجنبي المباشر، وفيما يلي تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر نحو الجزائر خلال الفترة 2010-2019 مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (02): تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر من دول العالم خلال الفترة (2010-2019م) بالمليون دولار.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
حجم التدفقات	2264	2571	1484	1692	1506	585	1546	1350	1466	1381

المصدر: جدول الاستثمار الأجنبي المباشر، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، الكويت،2018، ص60.

من خلال الجدول رقم (02) نلاحظ أنه خلال الفترة 2012-2014 عرفت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر انخفاضا وهذا راجع لتراجع التدفقات الاستثمارية على المستوى العالمي بنسبة 18% وفرض قاعدة 49/51 على الاستثمارات الأجنبية، أما في سنة 2015 فقد شهدت الاستثمارات الأجنبية المباشرة قيمة سلبية قدرت بـ (585) بسبب تأثر الاقتصاد بالصدمة البترولية التي كانت في بدايتها، كما سجل الاستثمار الأجنبي المباشر في سنة 2016 ارتفاعا بقيمة قدرت 1546 مليون دولار وحسب المحللين فإن العودة القوية للجزائر راجعة إلى تحسن السياسات الاستثمارية والتحسن الأخير الذي عرفه الإنتاج النفطي[1]، في حين نلاحظ خلال سنة 2017 عودة تراجع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر حيث قدرت ب 1350 وحسب المحللين فإن هذا التراجع بسبب ركود قطاع الموارد الأولية على مستوى الاقتصاد حيث تراجعت الاستثمارات بنسبة 22% مقارنة بسنة 2016، لتعود للارتفاع سنة 2018 بفضل الأحكام المفتوحة في إطار قانون المحروقات الجديد الذي يهدف إلى تحفيز الاستثمار الأجنبي في قطاع المحروقات حيث استفادت الجزائر من خلال هذه السنة علاوة على استثمارات في قطاع النفط والغاز من استثمارات في الصناعة.

[1] تقرير الندوة الأممية للتجارة والاستثمار لسنة 2017.

ثانيا: التوزيع القطاعي للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر

وفقا للإحصائيات المتوفرة حول نصيب كل قطاع اقتصادي من الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر والتي تعد نوعا ما شحيحة خاصة الحديثة منها موضحة في الجدول رقم (03) والذي يخص الفترة (2012-2017)

الجدول رقم (03): التوزيع القطاعي لمشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر.

القطاع	عدد المشاريع	%	القيمة (مليون دج)	%	مناصب الشغل	%
الفلاحة	14	1.7	4373	0.20	618	0.52
البناء	137	16.67	77661	3.50	23040	19.28
الصناعة	495	66.22	1783922	80.48	70793	59.23
الصحة	6	0.73	13572	0.61	2196	1.84
النقل	25	3.04	14820	0.67	1727	1.44
السياحة	14	1.70	113772	5.13	6309	5.28
الخدمات	130	15.82	119139	5.37	13342	11.16
الاتصالات	1	0.12	89441	4.03	1500	1.25
المجموع	822	100	2216699	100	119525	100

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، بيانات التصريح بالاستثمار (2012-2017).

من خلال قراءة أرقام الجدول نلاحظ أن معظم المشاريع الاستثمارية تركزت في قطاع الصناعة الذي استحوذ على ما يقارب 60.22%من قيمتها المالية، ومن المنتظر أن يوفر نسبة 59.23% منصب شغل من إجمالي مناصب الشغل التي ستوفرها مجمل هذه المشاريع الصناعية، وتركزت معظم هذه المشاريع في قطاع المحروقات لما يتميز به هذا القطاع من درجة مخاطر قليلة ومردودية مرتفعة مقارنة بباقي القطاعات، يليه قطاع البناء الذي أخذ ما يقارب 16.67%من مجموع المشاريع، ثم قطاع الخدمات بالنسبة 15.82% في حين باقي القطاعات الأخرى كانت نسبة المشاريع الاستثمارية فيها منخفضة مقارنة بالقطاعات الثلاثة المذكورة وبالتالي ما يمكن ملاحظته أيضا أن الجزائر إلى الأن غير قادرة على توجيه الاستثمارات الأجنبية إلى القطاعات المهمة والحساسة مثل: قطاع الفلاحة والصحة وبالدرجة أقل في السياحة وهذا دليل على أن عملية الترويج لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الأن غير فعالة في هذا المجال.

ثالثا: التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الأجنبي الواردة إلى الجزائر

في هذا السياق سيتم التوزيع الجغرافي لمصدر تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر حسب الأقاليم المستثمرة فيها موضحة في الجدول رقم (04).

الجدول رقم (04): التوزيع الجغرافي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الجزائر.

المناطق	عدد المشاريع	القيمة بالمليون دج	مناصب الشغل
أوروبا	437	955161	71010
الاتحاد الأوروبي	313	677209	42649
آسيا	98	163102	10567
أمريكا	19	68163	3755
الدول العربية	236	997528	30199
إفريقيا	5	5686	209
أستراليا	1	2974	264
متعدد الجنسيات	26	24085	3521
المجموع	1135	2893908	162174

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

فالملاحظ من خلال الجدول أن الجزائر نجحت في استقطاب نحو 1135 مشروع يتم تنفيذها من قبل شركات أجنبية وأخرى عربية، كما كانت تكلفة هذه المشاريع في حدود 2893908 مليون دينار جزائري، كما من المتوقع أن توظف حوالي 11 ألف عامل، وجاء توزيع هذه المشاريع جغرافيا من كل أنحاء دول العالم، حيث كانت الإمارات العربية ومصر من بين أهم الدول العربية وفرنسا وسويسرا وإسبانيا من بين الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية والصين والفيتنام في قائمة الدول المستثمرة في الجزائر، حيث نلاحظ من الجدول ان الدول الأوروبية هي الأكثر استثمار في الجزائر، حيث قدر عدد المشاريع المستثمرة فيها بـ 437، ثم يليها الاتحاد الأوروبي بـ 313 مشروع، ثم تليها الدول العربية بـ 236 مشروع استثماري.

أما من حيث أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين جانفي 2013- ديسمبر 2017م موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم (05): أهم الدول المستثمرة في الجزائر جانفي2013- ديسمبر 2017م:

الدولة	القيمة (مليون دولار)	عدد المشاريع	عدد الشركات
الصين	3539	10	05
سنغافورة	3251	03	01
إسبانيا	2565	10	06
تركيا	2313	04	04
ألمانيا	380	07	07
جنوب إفريقيا	350	01	01
فرنسا	330	12	10
سويسرا	330	04	04
إيطاليا	232	01	01
المملكة المتحدة	212	02	02
دول أخرى	892	28	24
الإجمالي	14293	82	69

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية 2018م، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات الكويت، ص61.

حيث تصدرت الصين المرتبة الأولى من حيث حجم استثماراتها المجسدة في الجزائر والمقدرة بـ3539 مليون دولار وعدد مشاريعها (10) مشاريع وعدد الشركات (05) شركات خلال الفترة الممتدة من 2013م إلى 2017م تليها سنغافورة في المرتبة الثانية بـ3151 مليون دولار وعدد المشاريع (03) وشركة واحدة مستثمرة خلال نفس الفترة ثم تليها كل من إسبانيا وتركيا، ألمانيا، جنوب إفريقيا وفرنسا بـ2565 و2313 و380 و350 و330 على التوالي وخلال نفس الفترة ثم تليها كل من سويسرا وإيطاليا والمملكة المتحدة بـ330 و232 و212 على التوالي وكذا دول أخرى مقدرة بـ892 مليون دولار بإجمالي مشروع 82 مشروع.

جدول رقم (06): أهم 5 شركات مستثمرة في الجزائر ما بين جانفي 2013- ديسمبر 2017م.

الشركة	البلد	القيمة (مليون دولار)
- China state construction engineering corporation	-الصين	- 3300
-	- سنغافورة	- 3151
-IndarsmaCrupoartizconstruccionSeruicios de Mediterraner	- إسبانيا	- 2209
- TosyaliHalding	- تركيا	- 1397
- Taypertekstil	- تركيا	- 900

المصدر: مناخ الاستثمار للدول العربية 2018م، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات الكويت، ص61.

بالنسبة لترتيب أكبر الشركات الأجنبية المستثمرة في الجزائر فتحتل الشركة الصينية (China state construction engineering corporation) بالتكلفة تقدر بـ3300 مليون دولار والمختصة في الإنشاء والتعمير، والمرتبة الثانية للشركة السنغافورية (Indarsma) بالتكلفة بـ3151 مليون دولار والثالثة الشركة الإسبانية (CrupoartizconstruccionSeruicios de Mediterraner) بتكلفة تقدر بـ2209 مليون دولار والرابعة الشركة التركية (TosyaliHalding) بتكلفة تقدر بـ1397 مليون دولار والخامسة الشركة التركية (Taypertekstil) بتكلفة تقدر بـ900 مليون دولار.

المطلب الثالث: عوائق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

بالرغم من الجهود التي بدلتها الجزائر والمكرسة لترقية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية، إلا أن حجم الاستثمارات الأجنبية المسجلة في البلاد لم تكن تتناسب بأي حال من الأحوال مع مستوى الطموحات، فقد كانت هذه الاستثمارات بعيدة كل البعد عن ما كان متوقعا من وراء التوسع في منح الحوافز والتسهيلات للمستثمرين الأجانب ويمكن إرجاع ذلك إلى العراقيل الاقتصادية والقانونية والإدارية التالية:

أولا: المعوقات الاقتصادية

من بين المعوقات الاقتصادية التي ساهمت في ضعف الاستثمارات الأجنبية الواردة إلى الجزائر ما يلي:

1- الاستقرار السياسي

لغياب الاستقرار السياسي أثر كبير على توافد الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاعات خارج المحروقات خاصة، حيث أن العلاقة القوية بين غياب هذا العامل في بلد ما وتحفيز جلب الاستثمارات في هذا البلد.

نظرا للوضعية الاقتصادية والأمنية التي عرفتها الجزائر خلال التسعينات فإن أهم هيئات ضمان الاستثمار وعلى رأسها "الكوفاس" من خلال تقديرها لخطر البلاد، قامت بتصنيف الجزائر من بين البلدان ذات الخطر الجد مرتفع ولهذا قامت برفع علاوات تأمين الاستثمارات ضد المخاطر السياسية، إلا أن هذه الزيادة لم تكن المحدد الأساسي لغياب الاستثمارات الأجنبية عن الجزائر فالدور الذي لعبته وسائل الاعلام الوطنية والأجنبية جعلت المستثمر الأجنبي لا يفكر حتى في زيارة الجزائر ناهيك عن الاستثمار فيها[1].

2- عدم وجود سوق منافسة

ويمكن إرجاع ذلك إلى العوامل التالية:

- إن من بين الأسباب التي جعلت الجزائر لا تستقطب الاستثمارات الأجنبية هو حداثة التجربة الجزائرية فيما يخص اقتصاد السوق وهذا نظرا لصعوبة الانتقال من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد رأسمالي، كما أن الآليات التي يسير بها الاقتصاد الجزائري حاليا تعد متواضعة مقارنة مع الدول الأخرى التي تتنافس في مثل هذا الجانب[2].

- كما أن الكثير من الاستثمارات في الدول النامية جزء منها يتمثل في عملية الخوصصة وأن الجزائر رغم ما أصدرته من قوانين فإن عملية الخوصصة لم تطبق كما يجب وهذا نظرا لتعقيد هذا الموضوع وتأثيراته السلبية المتوقعة على الطبقة العاملة والاقتصاد الوطني، لذلك أصبحت محل شك من طرف بعض الأوساط في الجزائر وخاصة النقابة التي تحاول الدفاع عن مناصب الشغل وعدم المغامرة إلا إذا كانت نتائجها مضمونة.

- الاستثمار الأجنبي المباشر مرتبط ارتباطا وثيقا بمدى قدرة القطاع الخاص على القيام بهذه العمليات وخاصة المشاركة، وهذا القطاع لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب رغم أن نشاطه يمثل 44% من النشاط الوطني

[1] علي همال، فاطمة حفيظ، **آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورومتوسطة**، مجلة الاقتصاد والمناجمات، جامعة باتنة، العدد04، 2005، ص387.

[2] صياد شهيناز، مرجع سبق ذكره، ص100-101.

إضافة إلى ذلك فإن نقص التجربة والخبرة في هذا القطاع جعله لا يساهم كما هو مطلوب منه، لأن القطاع الخاص في بعض الدول هو الذي يجدب الأموال بفضل خبرته وعلاقته الخاصة مع المستثمرين الأجانب[1].

– إضافة إلى النقاط السابقة فإن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يمكن أن يغامر إلا إذا لاحظ أن القطاع الخاص يغامر في الدولة المضيفة، ولكن ما يلاحظ من الاقتصاد الجزائري أن النشاط التجاري متعلق بالاستيراد هو الغالب وهذا لما يحققه من مردودية مرتفعة مقارنة بالنشاط الاستثماري كما أن التسهيلات والتلاعبات في هذا المجال شجع الخواص على مواصلة هذا النشاط بدل المغامرة في عملية الاستثمار.

– أما الجانب الآخر فهو أن المؤسسات الاقتصادية العمومية خاصة لم يتم الفصل في وضعيتها سواء بالاستمرار أو الغلق أو الخوصصة وهذا لا يسمح للمستثمر أن يقوم بالاستثمار في محيط لا يعرف كيف سيكون المستقبل الاقتصادي فيه لأن تدعيم الدولة في هذه القطاعات تتناقض مع التسهيلات والقوانين الاستثمارية التي سنتها الجزائر والتي لا تميز بين المستثمر المحلي والأجنبي.

– أما الجانب الآخر الذي أظهر فشله هو عدم فاعلية المؤسسات البنكية وخاصة القطاع الخاص وعدم تطوره وأخيرا نلاحظ كارثة بنك الخليفة وإغلاق بعض البنوك الأخرى نظرا لعدم قيامها بتعهداتها اتجاه المتعاملين والمجتمع، كما أن فشل تجربة بورصة الجزائر تجعل المستثمرين يفضلون التوجه إلى دول أخرى يكون فيها المحيط المالي فعالا ومناسبا.

– كما أن ظاهرة أخرى خطيرة هي انتشار ظاهرة المخدرات والاتجار فيها تجعل السوق الجزائرية محل شك، لأن هذه الأموال القذرة تسير من طرف عصابات محلية ودولية منظمة تحاول غسيل هذه الأموال وإدخالها في النشاط الاقتصادي، وهذا يحد من قدرة المنافسة سواء بالنسبة للمحليين أو الأجانب فحسب تصريح مصالح الدرك الوطني فإن عدد الملفات الخاصة بهذا الموضوع بلغت 10000 ملف خلال 10 سنوات، وهذا الداء يجب محاربته لما له من أضرار فادحة سواء الاجتماعية أو الاقتصادية[2].

– إضافة إلى الأسباب السابقة وحسب تقرير أصدره البنك العالمي بعنوان: قضايا نظام الإدارة العامة لسنة 2006م فإنه من العوامل التي تؤثر سلبا على بيئة الأعمال في الجزائر منافسة القطاع الموازي الحادة، فقد أكدت الاحصائيات الرسمية أن القطاع الموازي في الجزائر يسيطر لوحده على 40% من الكتلة النقدية المتداولة

[1] بولعيد بعلوج، **معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**، العدد 04، ص80.

[2] المرجع نفسه، ص81.

في السوق الوطنية وهي نسبة مرتفعة جدا وبالتالي فإن الخسائر التي يسببها القطاع الموازي من خلال المنافسة غير الشرعية معتبرة جدا، كما أن هذه الوضعية لا تسمح لأي مستثمر كان سواء كان محلي أو أجنبي أن يستثمر في سوق تسود فيه السوق السوداء وعدم تنظيم للسوق.

3- عائق العقار

من أهم العراقيل التي تعيق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر هو مشكل العقار، فالعقار عامل مساعد جدا على استقرار المستثمرين حيث أن الإشكال يكمن أساسا في طول المدة الزمنية التي تستغرقها عملية رد هيئات منح قرار استغلال العقار (الهيئة المكلفة بالعقار ولجنة التنشيط المحلي لترقية الاستثمار على مستوى الشباك الوحيد)، فقد يطول الأمر أحيانا لسنة[1]. كما أن مشكل العقار الصناعي يعد من أهم العراقيل ومن أهم المشاكل التي تعترضه ما يلي[2]:

- طول مدة رد الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي والتي تفوق سنة؛

- تخصيص الأراضي بتكاليف باهضة تشمل تكاليف التهيئة دون خضوع هذه الأراضي لأية تهيئة أو في مناطق نشاط وهيمنة لعدم إنشائها بعد، نظرا لوجود نزاع حول ملكيتها؛

- عدم توافق طبيعة الأراضي الصناعية المخصصة ونوع النشاط؛

- أمن المنطقة الصناعية.

كما أن العقار الفلاحي لا تختلف مشاكله كثير عن العقار الصناعي، إذ أنه يبقى العائق الأساسي في تطوير الإنتاج الزراعي، وذلك من جراء صعوبة عمل المنتجين على أرض لا يملكونها على الرغم من إصدار عدة قوانين كان من بينها 83-18 في 31 أوث 1983م المتعلق باستصلاح الأراضي والحيازة الملكية العقارية.

أما العقار السياحي في الجزائر فإنه يعاني من مشاكل عديدة نذكر منها[3]:

- تقلص مساحات مناطق التوسع السياحي بسبب التدهور المستمر للمواقع السياحية؛

[1] صياد شهيناز، مرجع سبق ذكره، ص102.

[2] علي همال، فاطمة حفيظ، مرجع سبق ذكره، ص385.

[3] صياد شهيناز، مرجع سبق ذكره، ص103.

– الشغل العشوائي لمناطق التوسع السياحي وانتشار البناءات الفوضوية بهذه المناطق؛

– تدهور المحيط الطبيعي مثل التلوث وغياب قواعد العمران مما أدى إلى تحويل الموارد عن طبيعتها السياحية وهو الأمر الذي قلل بشكل كبير فرص الاستثمار في بعض المناطق ذات القيمة السياحية العالية؛

– تعرض العقار السياحي لأطماع مختلفة ترتب عنها مضاربة في الصفقات العقارية المتعلقة بقطع الأراضي الواقعة داخل مناطق التوسع السياحي.

ثانيا: المعوقات القانونية والإدارية

من أهم العوائق القانونية والإدارية التي تحول دون تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ما يلي:

1- الفساد الإداري

إن الفساد الإداري هو سوء استخدام المنصب أو السلطة لأغراض شخصية ويكون ذلك بابتزاز المتعاملين أو الحصول على الرشوة، فقد يكون الفساد في شكل عمل فردي في حالة قيام المسؤول بأعمال ممنوعة بمفرده ومن بينها الاحتيال، الاختلاس، المحسوبية، والحصول على مبالغ مالية مقابل الإسراع في القيام ببعض العمليات التي تدخل تحت اختصاصه.

فيعتبر قيام الموظف أو المسؤول بتطبيق خدمة قانونية مكلف بأدائها مقابل الحصول على رشوة فسادا وكذلك تعتبر الحالة المعاكسة فسادا عند تقديم خدمة يمنعها القانون كتسريب المعلومات السرية وتقديم تراخيص غير مسموح بها قانونا[1].

كما تصدر منظمة الشفافية الدولية سنويا مؤشر الشفافية أو النظرة إلى الفساد منذ سنة م1995، لتعكس درجة التحسن في ممارسات الإدارة الحكومية والشركات العالمية لغرض تعزيز الشفافية وجهود محاربة الفساد ويحاول المؤشر عبر مجموعة من الموسوعات ومصادر معلومات معتمدة تحديد مدى تفشي الفساد في الدولة ودرجة تأثيره في مناخ الاستثمار كأحد المعوقات داخلها ونظرة الشركات الأجنبية العالمية للاستثمار في القطر المعني، وتتراوح قيمة المؤشر بين الصفر الذي يعني درجة فساد عالية، وعشرة التي تعني درجة شفافية عالية هذا وقد احتلت الجزائر المرتبة 97 سنة 2004م من أصل 146 دولة دخلت في الترتيب، واحتلت المرتبة نفسها

[1] بعلوج بولعيد، مرجع سبق ذكره، ص104.

سنة 2005م من أصل 159 دولة[1]، وبالرغم من التحسن المسجل في محاربة الفساد في السنوات الأخيرة يبقى انتشار الرشوة والفساد الإداري من أهم عوائق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

2- عدم توفر الشفافية في المصالح الجمركية

إن من بين القطاعات التي تشجع على انتقال الاستثمارات الأجنبية المباشرة هو وجود مصالح جمركية تعمل بشفافية في الدول المضيفة وصلاحية هذا الجهاز فعالة في استقبال المستثمرين الأجانب وهذا في بداية الأمر عن القيام بزيارة استطلاعية لمعرفة الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدول النامية والملاحظة في الكثير من الدول النامية التي تمتاز بجهاز جمركي بيروقراطي متعفن أدى بالكثير من رجال الأعمال إلى الرجوع من حيث أتوا في أول طائرة تكون بالمطار نظرا للمعاملات المتعجرفة لبعض الجمركيين[2].

وتلعب الجمارك دورا فعالا في هذه العملية للأسباب التالية[3]:

- إن وجود تسهيلات جمركية وإدارة فعالة تسمح بانتقال البضائع والتجهيزات من دولة إلى لأخرى؛

- إن وجود مصالح جمركية تساهم في تشجيع الصادرات تكون حافزا للمستثمرين غلى القيام بمشاريع يكون هدفها الإنتاج بغرض الطلب المحلي والتصدير إلى الخارج؛

- إن احترام مصالح الجمارك للقوانين الدولية الخاصة فيما يخص القوانين الجمركية في متابعة المعاملات الاقتصادية غير القانونية هذا باحترام القانون وتطبيقه على كل المتعاملين الاقتصاديين يجعل السوق يسودها روح المنافسة والشفافية؛

- إن تطبيق الإجراءات الخاصة لمكافحة الغش والتزييف في المعاملات التجارية وحقوق الملكية الفكرية يساعد على ممارسة الاستثمارات في مناخ موثوق به ومقبول؛

[1] صياد شهيناز، مرجع سبق ذكره، ص104.

[2] صالح مفتاح، دلال بن سمية، **واقع وتحديات الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول النامية-دراسة حالة الجزائر**-، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 43، 2008م، ص124-125.

[3] المرجع نفسه، ص125.

– إن موضوع الإسراع والأخذ بعين الاعتبار في المعاملات الاقتصادية تكون حافز للأجانب بأن يستثمروا في الدول النامية، لأن التهاون يضيع الكثير من الوقت وهذا ما يؤدي إلى جعل الكثير من المستثمرين يغيرون مواقع استثماراتهم؛

– إن انتشار الرشوة والمحاباة في القطاع الجمركي يؤدي إلى انتشار الريوع التي يحصل المرتشي وهذا يجعل السوق يسودها المنافسة غير التامة أو بظهور الاحتكارات وبالتالي يصبح الاختيار الأفضل للمستثمرين النبلاء هو إما الانسحاب من السوق أو التعرض إلى الإفلاس.

ثالثا: عوائق قانونية أخرى

والتي تتمثل في عدم وضوح النصوص القانونية والتشريعية الخاصة بالاستثمار وغياب اللوائح التفسيرية والتنفيذية التي تفصل في مضمونها وكذلك عدم مسايرة التطورات الحاصلة في التشريعات الاستثمارية مع تشريعات القطاعات الأخرى لاسيما عدد من القطاعات التي لاتزال تعاني شبه جمود في مجال الإصلاح على غرار المنظومة المصرفية وحتى بعض القطاعات الصناعية[1].

المبحث الثاني: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الإمارات من خلال ثلاث مطالب، حيث يتناول المطلب الأول مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات ومدى ملائمته لتشجيع هذه الاستثمارات، أما المطلب الثاني فقد تطرقنا فيه إلى معرفة حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد في الإمارات وتوزيعه، بينما المطلب الثالث شمل المعوقات والعراقيل التي تعترض المستثمرين الأجانب في الإمارات العربية المتحدة.

المطلب الأول: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات

تعتبر الإمارات العربية المتحدة من الوجهات الاستثمارية المفضلة عالميا وإقليميا، لتوفرها على عدة خصائص التي تعتبر محفزة على دخول المستثمر الأجنبي إلى سوق الإمارات ومن بينها:

[1] صلاح مفتاح، دلال بن سمينة، مرجع سبق ذكره ، ص125.

أولا- موقع فريد واستراتيجي:

تتميز دولة الإمارات العربية المتحدة بموقعها الاستراتيجي بين قارات العالم، حيث تبلغ مساحتها 83600 كلم^2، وموقعها هذا أهلها أن تكون حلقة وصل بين المناطق الرئيسية العالمية النشطة إنتاجا أو استهلاكا، فهي تتوسط دول اتحاد جنوب شرق آسيا والبلدان النشطة اقتصاديا وانتاجيا، وبين منطقة الشرق الأوسط التي تشكل سوقا استهلاكيا كبيرا فضلا عن قربها من دول الاتحاد الأوروبي وجزء من إفريقيا[1].

ثانيا- موارد بشرية مؤهلة

على الرغم أن عدد سكان الدولة قليل نسبيا حيث قدر سنة 2016 بـ 9.27 مليون نسم، وكاد أن يكون عقبة أمام التطور والتنمية الاقتصادية فإن السياسات الحكومية الرشيدة قد تجاوزت هذه المشكلة بفتح الباب أمام الخبرات البشرية المتطورة والمؤهلة من مختلف دول العالم وبمختلف التخصصات العلمية والفنية الضرورية لرفد عجلة التنمية.

ثالثا- مناطق حرة ومدن صناعية

عملت دولة الإمارات على تحفيز الاستثمار الأجنبي والمحلي من خلال انشاء المناطق الحرة والصناعية التي يمكن إقامة وتملك المشاريع فيها بنسبة 100% والاستفادة من التسهيلات والخدمات المقدمة ومنها أصبح اسمها متداولا على المستوى الدولي كالمنطقة الحرة في جبل "علي دبي"[2].

رابعا- تحتوي الإمارات على كميات هائلة من النفط إذ يحتل النسبة الأكبر من إجمالي الناتج المحلي وإجمالي الصادرات، كما تتوفر لديها كميات كبيرة من الغاز الطبيعي، فوجود هذه المصادر المهمة للطاقة تعتبر عامل مهم لجذب الاستثمار الأجنبي، بالإضافة إلى وجود المؤسسات المالية والتي تسهل حركة رؤوس الأموال ومحدودية ضرائب الإمارات على السلع الاستهلاكية والرأسمالية ساهمت في جذب المستثمر الأجنبي[3].

---

[1]علي سيف علي مزرعي، إلياس نجمة، **أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الناتج المحلي الإجمالي(دراسة تطبيقية على الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة 1990-2009)**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، العدد 109، المجلد 31، 2012م، ص5.

[2]علي سيف علي مزرعي، إلياس نجمة، مرجع سبق ذكره، ص6.

[3]محمد سعد عميرة، **اقتصاد دولة الإمارات الإنجازات المحققة والتطلعات المستقبلية**، مجلة التعاون بين الدول الإسلامية، 2002، ص3.

خامسا– تعد البنية التحتية من أحد مقومات النمو الاقتصادي في الإمارات، إذ تعتبر من أبرز العوامل التي شدت المستثمر الأجنبي، فالإمارات العربية المتحدة تحتوي على بنية تحتية أساسية ممتازة وذات جودة عالية ويتضح ذلك عبر قنوات الاتصال والمطارات الحديثة... إلخ.

سادسا– يعتبر الاستقرار الأمني والسياسي والاقتصادي التي تتمتع به الإمارات العربية المتحدة من أكبر العوامل التي أدت إلى جذب المستثمر الأجنبي، وأيضا الاتفاقيات الدولية التي عقدتها دولة الإمارات سواء كانت إقليمية أو دولية ودخولها كعضو في منظمة التجارة العالمية، سهل حركة رؤوس الأموال بين دول الأعضاء، وامتلاك دولة الإمارات لمقومات تجعلها في حالة أمان واستقرار من خلال جهود حكومة الإمارات الرشيدة، والتي على تفاهم مستمر مع مواطنيها، حيث إن هذا الاستقرار الذي تحظى به الإمارات جعلها الوجهة الأولى في استقطاب المستثمرين الأجانب[1].

سابعا: الهيئات المكلفة بترقية وتطوير الاستثمار

تتمثل هذه الهيئات المكلفة بترقية وتطوير الاستثمار فيما يلي:

1- جهاز الإمارات للاستثمار (EIA):[2]

يمثل الصندوق السيادي الوحيد للحكومة الاتحادية في الإمارات العربية المتحدة والذي تم تأسيسه عام 2007م والذي أخذ في البحث عن فرص استثمار مميزة على المستوى المحلي، الإقليمي والدولي، إضافة إلى تركيزه على الاستثمار في فئات الأموال والتي تساهم لتعزيز وتنويع الاقتصاد داخل الإمارات.

فحسب نص المادة (02) من المرسوم بقانون اتحادي المتعلق بإنشاء جهاز الإمارات للاستثمار رقم 04 لسنة 2007م والتي تنص على أنه «ينشأ جهاز يسمى (جهاز الإمارات للاستثمار) كسلطة عامة يتبع مباشرة مجلس الوزراء، وتكون له الشخصية المعنوية المستقلة والأهلية القانونية اللازمة لممارسة اختصاصاته المنصوص عليها في هذا المرسوم بقانون» يتضح من نص المادة (02) بأن جهاز الإمارات للاستثمار يعد سلطة عامة يتمتع بالشخصية المعنوية وما يترتب عنها من أهلية قانونية تخوله صلاحية القيام بكامل الصلاحيات في حدود هذا المرسوم بقانون. كما تنص المادة (03) من نفس المرسوم بقانون على أنه «يكون المقر الرئيسي للجهاز في

[1] ألهبتي نعمان، **الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون (الوضع القائم والفرص الواعدة)**، مجلة أراء حول الخليج، العدد 34، ص13.

[2] القانون الاتحادي رقم 04 لسنة 2007م المتعلق بإنشاء جهاز الإمارات للاستثمار المؤرخ في 2007/11/13م.

مدينة أبو ظبي. يجوز بقرار من مجلس الإدارة إنشاء فروع أو مكاتب له سواءا داخل الدولة أو خارجها» الملاحظ على نص المادة (03) بأنها حددت المقر الرئيسي لجهاز الإمارات للاستثمار والذي يقع في مدينة أبو ظبي وهي العاصمة للإمارات العربية المتحدة كما أنه يمكن بموجب قرار مجلس الإدارة إنشاء فروع ومكاتب له سواءا داخل الدولة أو خارجها.

أما فيما يخص تشكيلة الجهاز فبمقتضى نص المادة (05) والتي تنص على أنه «يكون للجهاز مجلس إدارة يتكون من عدد لا يقل عن (05) خمسة ولا يزيد عن سبعة أعضاء من بينهم الرئيس ونائبه من ذوي الكفاءة العلمية أو الخبرة العملية في مختلف مجالات إدارة استثمار الأموال والأصول ويصدر بتعيينهم قرار من مجلس الوزراء يحدد فيه مكفأتهم المالية، وتكون مدة العضوية ثلاث سنوات تجدد تلقائيا لمدة أخرى أقصاها سنة لكل مدة».

يتضح من نص المادة خمسة:

– يمثل جهاز الإمارات للاستثمار مجلس الإدارة الذي يتكون من خمسة أعضاء كحد أدنى وسبعة أعضاء كحد أقصى من بينهم رئيس مجلس الإدارة ونائبه؛

– يشترط في رئيس مجلس إدارة جهاز الإمارات للاستثمار ونائبه على حد سواء أن يكونا ذو كفاءة علمية أو خبرة عملية في مجال إدارة استثمار الأموال والأصول؛

– يعين رئيس مجلس جهاز الإمارات للاستثمار ونائبه بناءا على قرار صادر عن مجلس الوزراء كما يحدد فيه المكافأة المالية لكل منهما؛

– تقدر مدة العضوية بثلاث سنوات تكون قابلة للتجديد بشكل تلقائي لمدة أخرى وتكون سنة كحد أقصى لكل مدة.

إذ يتضح بأن الصلاحيات التي تقع على جهاز الإمارات للاستثمار هي واسعة وذلك باعتباره الصندوق السيادي الوحيد للدولة الاتحادية وفيما يلي أهم الصلاحيات المتعلقة بتنظيم الاستثمار الأجنبي:

– يقوم جهاز الإمارات للاستثمار بتمثيل الحكومة الاتحادية بخصوص المشاريع الاستثمارية وصناديق الاستثمار للمؤسسة بين الدولة الاتحادية والأشخاص الاعتبارية الأجنبية سواء كانت عامة أو خاصة وذلك بموجب قرار صادر من مجلس الوزراء؛

– يقوم جهاز الإمارات للاستثمار بدعم أجهزة الحكومة الاتحادية المختصة بالتفاوض مع حكومات الدول الأجنبية سواء كان هذا الدعم فني أو إداري بهدف إبرام اتفاقيات دولية متعلقة بمنح الازدواج الضريبي أو التجارة الحرة أو لتشجيع الاستثمار وتقديم الضمانات وباقي الاتفاقيات التي تتعلق بالاستثمار بين الدولة الاتحادية والدول الأخرى؛

– يساهم جهاز الإمارات في اقتراح المنظومة التشريعية المتعلقة بعمليات الاستثمار؛

– الإشراف على عملية الاستثمار وإعادة الاستثمار في كامل الأموال والممتلكات على اختلاف أنواعها إضافة إلى الأسهم والسندات والعملات الأجنبية؛

– تسوية المنازعات التي تشار عن طريق الصلح أو التحكيم أو التقاضي أو المحاكم المختصة وذلك للدفاع على مصالح الجهاز.

وبمقتضى نص المادة (06) من نفس المرسوم بقانون اتحادي والتي تنص على المهام المخولة لمجلس إدارة جهاز الإمارات للاستثمار وهي كالآتي:

– يعد السلطة العليا التي تتولى الإشراف على حسن سير الجهاز ومتابعة تنفيذ البرامج والسياسات المعتمدة اللازمة لتحقيق أهدافها؛

– يقوم بوضع المعايير والضوابط الرقابية والتي من شأنها أن تكفل سلامة المركز المالي للجهاز وكذا حسن أداء وتنفيذ البرامج الاستثمارية؛

– الإشراف على عمليتي وضع واعتماد سياسات واستراتيجيات الاستثمار وإعادة الاستثمار للأموال المخصصة لذلك؛

– إصدار التعليمات اللازمة والتي من شأنها أن تحد من مخاطر الاستثمار؛

– القيام بعملية توزيع الاستثمارات على المجالات والأنشطة الاستثمارية وذلك بعد إقرار الخطط والبرامج المقترحة من طرف المدير التنفيذي؛

– القيام بعملية الاطلاع على البيانات والتقارير والمعلومات الدولية التي يضعها المدير التنفيذي لبيان نشاطات الجهاز وتقييم نشاطه وكذا مركزه المالي؛

– افتتاح فروع ومكاتب الجهاز وتعيين الوكلاء داخل الدولة وخارجها.

المطلب الثاني: حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الإمارات العربية وتوزيعها

شهد تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر تطورا كبيرا في دولة الإمارات وهو ما يؤكد عملها باستمرار على تحسين مناخ الاستثمار لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر لتحقيق أكبر حجم من التدفقات، وهذا ما سنتطرق إليه من خلال هذا المطلب.

أولا: تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي الواردة إلى الإمارات العربية المتحدة

لقد شهد الاستثمار الأجنبي المباشر تطورا كبيرا في الإمارات العربية المتحدة، حيث يزداد تدفق الاستثمار الأجنبي عاما بعد عام، وذلك لجهود الإمارات العربية الدائمة والمتميزة لتوفير البيئة الاستثمارية المناسبة والجدول الموالي يوضح تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات للفترة الممتدة ما بين 2010–2019م.

الجدول رقم (07):تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الإمارات خلال فترة 2010–2019م.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
حجم التدفقات	6500	7679	9608	10488	10066	10976	8986	8623	10385	13788

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نشرة ضمان الاستثمار، الربع الثاني، 2020، ص15.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر شهدت ارتفاعا ملحوظا في الإمارات خلال الفترة من 2010–2015 ويرجع ذلك للعوامل المحفزة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وعلى رأسها الاستقرار السياسي والأمني والموقع الاستراتيجي المتميز وتوافر البنية التحتية والتشريعية...إلخ وحسب مؤشر الاستثمار العالمي لسنة 2015 صنفت الإمارات ضمن المركز الأول إقليميا و 22 عالميا وأصبحت الاستثمارات الأجنبية المباشرة تتخذ أكثر من 25% من أكبر 500 شركة عالمية من دولة الإمارات مقرا لعملياتها إقليميا بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا، كما صنفت الإمارات حسب تقرير الاستثمار الأجنبي المباشر لعام 2015 الصادر عن الأونكتاد بالمرتبة الأولى بين البلدان الأكثر جاذبية للاستثمار الأجنبي المباشر خلال عام 2014 في منطقة الشرق الأوسط وإفريقيا وفي المرتبة الثانية في منطقة غرب آسيا بعد تركيا واستقطبت

نحو 10066 مليون دولار من الاستثمارات الأجنبية المباشرة خلال عام 2014 ليصل سنة 2015 إلى 10976 مليون دولار.

كما نلاحظ خلال الفترة الممتدة من 2016-2017 تراجع في حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 19% لتبلغ قيمة 8623 مليون دولار في سنة 2017، ثم نلاحظ ارتفاع حجم التدفقات بداية من سنة 2018 ليصل حجمها إلى 13788 في سنة 2019 ويعود ذلك أساسا إلى عقد صفقات استثمارية كبرى في قطاع النفط والغاز خاصة في إمارة أبوظبي ففي سبيل المثال استحوذ تحالف الشركتين الأمريكيتين بلاك روك و KAR للبنية التحتية على حصة ملكية بنسبة 40% من مجموع أصول خط الأنابيب في شركة بترول أبوظبي الوطنية بقيمة 04 مليار دولار.

ثانيا: التوزيع القطاعي للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الإمارات العربية المتحدة:

وبالنسبة للتوزيع القطاعي لمشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر فإن الجدول رقم (06) يوضح تطور هذه المشاريع في أهم عشر قطاعات داخل دولة الإمارات.

الجدول رقم (08): الاستثمارات الواردة للإمارات حسب التوزيع القطاعي

الترتيب	نوع القطاعات	عدد الشركات	عدد المشروعات	عدد الوظائف	القيمة بالمليون دولار	%من الإجمالي
1	العقارات	120	150	86.178	32.284	23
2	الفنادق والسياحة	114	176	28751	21591	15
3	الفحم والنفط والغاز الطبيعي	65	71	6380	18055	13
4	الخدمات الحالية	382	498	12309	8925	6
5	خدمات الأعمال	598	677	19382	6378	4
6	المواد الكيميائية	65	78	9909	6371	4
7	الاتصالات	182	210	11790	5309	4
8	الترفيه	27	34	12062	4570	3
9	المعادن	96	105	18958	3967	3
10	منتجات استهلاكية	144	184	33814	3925	3
11	أخرى	1426	1679	112676	30887	22

	الإجمالي	3219	3880	352209	142262	100

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار

نلاحظ من خلال الجدول أن أهم القطاعات المستثمر فيها بالإمارات هي استثمارات تدخل ضمن قطاع العقارات الذي يمثل 23% يليه قطاع الفنادق والسياحة الذي يمثل 15% وقطاع الفحم والنفط والغاز الطبيعي بنسبة 13%، وهناك قطاعات أخرى بالنسبة 22%، وهناك قطاعات أخرى ذات استثمارات أجنبية مباشرة أقل كقطاعات خدمات الأعمال وقطاع المواد الكيميائية وقطاع الاتصالات حيث يمثلون 4% أما قطاع المعادن والمنتجات الاستهلاكية كلاهما يمثلان 3% من الاستثمار الأجنبي المباشر، ومن الجدول نستنتج أن أهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الإمارات هي استثمارات تابعة لقطاع الخدمات تمثل أكثر من إجمالي الاستثمارات، ومنه يمكن القول أن اقتصاد الإمارات لا يعتمد على الصناعة.

ثالثا: التوزيع الجغرافي للاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الإمارات

يمكن توضيح أهم الدول المستثمرة في الإمارات في إطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إليها من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (02): دائرة نسبية تمثل أهم الدول المستثمرة في الإمارات

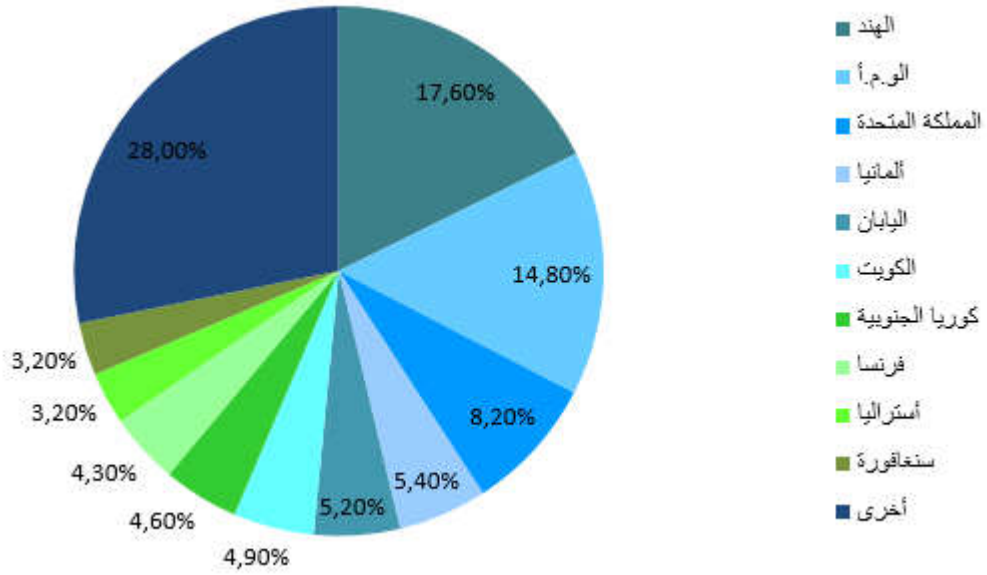

المصدر: اعتمادا على احصائيات المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 2015.

نلاحظ من الشكل أعلاه أن معظم الاستثمارات في الإمارات من طرف الدول المتقدمة، حيث تمثل الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مستثمر من بين الدول المتقدمة الأخرى، حيث وصلت عدد مشاريعها إلى 880 مشروع وبنسبة 22.68%من المشاريع الإجمالية، كما أنها جلبت 53007 وظيفة خلال هذه الفترة.

كما نلاحظ أن الهند تعتبر أكبر دولة مستثمرة من الإمارات حيث بلغت نسبتها 17.6%من الاستثمارات الأجنبية الوافدة إلى الإمارات، في حين بلغت عدد مشاريعها 339 مشروع أي 8.73%من إجمالي المشاريع وهناك دول أخرى لها أهمية كبيرة في جلب المزيد من المشاريع الاستثمارية إلى الإمارات كفرنسا بنسبة 4.3% وكوريا الجنوبية بنسبة 4.6% وألمانيا بنسبة 5.40%.

المطلب الثالث: معوقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات

يمكن إيجاز أهم العوامل التي تعرقل الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات في النقاط التالية[1]:

-**قواعد ملكية الأجانب للعقارات:** يواجه المستثمرون الأجانب الراغبون في توظيف أموالهم في مجال تطوير العقارات الحديثة عوائق قانونية عديدة حيث اشترطت الإمارات على ملاك العقارات والوحدات السكنية التي تخولهم بالدخول إلى أراضيها أن لا تقل قيمة العقار المملوك عن مليون درهم، وأن يكون لصاحب العقار دخل ثابت ولا يقل عن 10 ألاف درهم أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية؛

- **الروتين الحكومي:** يعد الروتين الحكومي أحد أبرز المخاطر الرئيسية التي تواجه الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات، فبالرغم من التحسن في أغلب الوظائف خلال العقود الأخيرة، إلا أن الروتين الحكومي مازال موجودا في أغلب المرافق الحكومية، وما بين روح الطموح وراء الوقت من جهة القطاع الخاص وتمييع الوقت في بعض مرافق القطاع الحكومي، يرفض قطاع الأعمال بيروقراطية الجهات الحكومية أحيانا كثيرة ويذعن لها مستسلما خاصة في تلك الجهات الحكومية الخدمية التي تمس خدماتها قطاع الأعمال بشكل مباشر؛

- **قانون الوكالات التجارية:** حيث يعتبر أحد العراقيل التي تقف في وجه المستثمر الأجنبي إذ ينص على عدم إنهاء الوكالة التجارية حتى ولو كانت محددة المدة دون أسباب جوهرية تقتنع بها لجنة الوكالات التجارية أو صدور حكم نهائي من القضاء أو بموافقة الوكيل نفسه أو عدم قيام الوكيل بتجديدها لفترة سنة ودفع الرسوم خلال هذه السنة من تاريخ انتهاء مدة الوكالة؛

[1] صوفيا قصراوي، **الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية**، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، 2004، ص84.

- **الاستثمار قصير الأجل:** أدى إلى فقدان الدور التنموي الذي تلعبه الاستثمارات قصيرة الأجل، كما أدت الاستثمارات قصيرة الأجل إلى مضاربات واسعة في سوق الأسهم أثرت بهذه الأسواق وهو ما يتضح في أزمة الأسهم الأخيرة عام 1998م.- الرسوم والمصاريف الحكومية المفروضة على المستثمرين الأجانب.- لا يحق للمستثمر الأجنبي المطالبة بأي مبالغ بعد دخوله الدولة واكتشاف أي مرض يمنعه من البقاء بالدولة؛

- في حالة تقديم الموافقة الأمنية لدخول المستثمر الدولة وترفض من قبل جهاز الأمن لأسباب أمنية يخصم على المستثمر مبلغ قدره 440 دولار أمريكي من إجمالي المبلغ المدفوع ويسترد باقي المبلغ المستثمر؛
- تحديد ملكية المستثمرين الأجانب بنسبة 49%.

خلاصة:

على ضوء ما تم استعراضه في هذين المبحثين توصلنا إلى أنه للاستثمار الأجنبي المباشر أهمية بالغة في اقتصاديات البلدين فهناك عدة أسباب عجلت بتوجه الدولتين إلى الإسراع في تبني استراتيجيات مدعمة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من بين الأسباب التبعية التكنولوجية والاعتماد المفرط على النفط وتبعاته كما واجه الاستثمار الأجنبي عدة عقبات ومشاكل منها ما هو متعلق بالبنية التحتية للدولتين ومنها ما هو متعلق بالأنظمة الاقتصادية والمالية والتشريعات ومنها ما يرجع أساسا إلى المستثمر الأجنبي، وبالرغم من التحسن التدريجي للمناخ الاستثماري في البلدين وما تضمنه من عدة مزايا وحوافز المقدمة للمستثمرين، إلا أن حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة لم ترقى إلى مستوى الفرص والإمكانيات المتاحة، ذلك أن مناخ الاستثمار في البلدين لازالت تشوبه العديد من العوائق التي حالت دون قيام مشاريع استثمار الأجنبية أو المحلية مما أدى إلى ضعف الدور الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي فيها.

الفصل الثالث

تمهيد

قامت كل من الجزائر والإمارات من أجل دفع عجلة النمو الاقتصادي بتقديم مجموعة من الحوافز والتسهيلات والضمانات للمستثمر الأجنبي بغية خلق مناخ استثماري مناسب بهدف تسهيل انسياب حركة رأس المال الأجنبي.

وسوف نستعرض من خلال هذا الفصل مقارنة أهم الحوافز والضمانات الممنوحة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر والإمارات، حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، الأول يشمل التحفيزات والضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي المباشر، والمبحث الثاني يتضمن السياسات المقترحة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

المبحث الأول: التحفيزات والإعفاءات الممنوحة للمستثمر الأجنبي

تسعى كل من الجزائر والإمارات العربية المتحدة إلى جذب تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، ولذلك نجدها تعمل على منح التحفيزات والضمانات من أجل توفير مناخ استثماري ملائم، وسوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول ويتضمن حوافز ومزايا الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر، والمطلب الثاني نتطرق فيه إلى حوافز ومزايا الاستثمار الأجنبي بالإمارات العربية المتحدة، والمطلب الثالث يشمل الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في كلا الدولتين.

المطلب الأول: حوافز ومزايا الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر.

منذ الاستقلال والجزائر تبدل في جهود مستمرة لتهيئة وخلق مناخ استثماري ملائم لجذب الاستثمارات المحلية، العربية والأجنبية وخاصة في مجال القوانين، حيث عرف الاستثمار الخاص سواء المحلي أو الأجنبي عدة قوانين منذ 1963 إلى يومنا هذا كل هذه القوانين كانت من أجل تشجيع الاستثمارات اللازمة لتحقيق التنمية المرجوة.

أولا: قوانين الاستثمار في مرحلة الستينات:

خلال هذه المرحلة تم اصدار قانونين يتعلقان بالاستثمار هما:

1- قانون الاستثمار لسنة 1963م[1]:

وهو أول قانون للاستثمار تصدره الجزائر بعد الاستقلال وذلك بتاريخ 26 جويلية 1963 نصت رقم 63-277، وقد تضمن هذا القانون بعض الامتيازات والضمانات الموجهة اساسا لرؤوس الأموال الأجنبية وهذا ما تنص عليه المادة الثانية من هذا القانون "الضمانات والامتيازات المعلن عنها في هذا القانون تطبق على استثمارات رؤوس الأموال الأجنبية مهما كان مصدرها".

وتتمثل الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي في:

- حرية الاستثمار للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب؛

- حرية التنقل والإقامة بالنسبة لمستخدمي ومسيري هذه المؤسسات؛

[1] القانون رقم 63-277 الصادر في 26 جويلية 1963 المتضمن لقانون الاستثمارات.

– المساواة أمام القانون وخاصة فيما يتعلق بالجباية؛

– الحماية ضد نزع الملكية، والتي لا تتم إلا بعد أن تصبح الأرباح المتراكمة في مستوى رؤوس الأموال المستوردة والمستثمرة؛

– إعفاء كلي أو جزئي لحقوق نقل الملكية بالنسبة للمستثمر؛

– إعفاء كلي أو جزئي من الضرائب والتي تشمل الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة خمس سنوات على الأكثر؛

– إعفاء التجهيزات والمعدات الضرورية لقيام النشاط الاستثماري من الرسوم والحقوق الجمركية أثناء الاستيراد؛

– إعفاء من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج لمدة خمس سنوات على الأكثر؛

– إعفاء من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية في حالة إعادة الاستثمار على الأرباح.

– هذا القانون لم يعرف تطبيقا من الناحية الواقعية رغم الامتيازات التي جاء بها وذلك لتخوف المستثمرين من عدم الاستقرار الاقتصادي في الجزائر، ونية النظام السياسي في اتباع المنهج الاشتراكي فالإدارة الجزائرية بينت رغبتها في عدم تطبيقه مادامت لم تبادر بدراسة الملفات التي أودعت لديها، إضافة إلى أن الاقتصاد الوطني يتميز بنقص في المنشآت وضيق الأسواق وارتفاع تكاليف الإنتاج، وهناك شروط محددة يتوجب على المستثمر الأجنبي احترامها، حتى يتحصل على هذه الامتيازات مثل ضمان تكوين وترقية العمال والإطارات الجزائرية، وعلى هذه المؤسسات المستفيدة من الامتيازات الضريبية حسب هذا القانون الاستثماري، أن تملك مخطط مالي مرضي، وتشارك في تحقيق التنمية الاقتصادية، أو أن هذا الاستثمار يخلق 100 منصب عمل دائم للجزائريين[1].

– لم يحقق هذا القانون ما كان مرجو منه بالنهوض بالاستثمار بالنظر إلى التباين بين الاستثمارات المتوقعة والمنجزة.

[1] عليلوش قربوع كمال، **قانون الاستثمارات في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص7.

2- قانون الاستثمار لسنة 1966م:

نتيجة للنقص الواضح في القانون 63-277 قامت السلطات الجزائرية بإصدار قانون الاستثمار رقم 66-284 بتاريخ 15-09-1966 والمتعلق بالاستثمار الوطني والذي يهدف إلى سد الثغرات التي ظهرت في القانون 63-277، وقد تميزت الوضعية الاقتصادية في الفترة 1965-1978 باستيلاء الدولة على كافة وسائل الإنتاج والقطاعات الاستراتيجية وإنشاء مؤسسات وطنية عمومية، كما تم تدعيم القطاع العمومي بتأميم القطاعات الصناعية، المالية والمنجمية[1].

- ومن بين الأحكام التي جاء بها هذا القانون، هو ضمان حق الاستثمار وتحديد المجالات التي يمكن الاستثمار فيها.

- وقد منح هذا القانون للمستثمر، سواء المحلي أو الأجنبي، الامتيازات التالية[2]:

- الإعفاء من الرسم العقاري على العقارات المنجزة لمدة لا تتجاوز عشر سنوات، ابتداء من السنة التي تنتهي بها أشغال البناء؛

- الإعفاء الكلي أو الجزئي من حقوق التسجيل؛

- تخفيض معدل الرسم على الأعمال؛

- الإعفاء الكلي أو الجزئي من الضريبة على كل الأرباح الصناعية والتجارية؛

- الإعفاء الكلي من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري؛

- الإعفاء من الدفع الجزافي لمدة لا تتجاوز خمس سنوات؛

- لقد ساهم تطبيق هذا القانون في ارتفاع حجم وعدد المشاريع الاستثمارية المعتمدة بحيث قدرت في فترة 1967-1990 بـ 688 مشروع وبمبلغ 570 مليون دج، أي نسبة 60% من إجمالي المشاريع المعتمدة خلال الفترة 1967-1978 وفيما يخص التشغيل فقد ساهم القطاع الخاص بإحداث 28000 منصب شغل في الوقت الذي قدر عدد البطالين سنة 1966 بـ 760 ألف عاطل.

[1] خير الدين بومحروق، مرجع سبق ذكره، ص168.

[2] الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 المتضمن قانون الاستثمارات.

ولم ترقى الاستثمارات الخاصة في هذه الفترة إلى ما كان يتوقع منها نتيجة للإجراءات البيروقراطية التي يتعرض لها صاحب المشروع بالإضافة إلى إجراءات التأميم وسيطرت القطاع العام على مجرى الحياة الاقتصادية، وكذا احتكار التجارة الخارجية من طرف الدولة[1].

ثانيا: قوانين الاستثمار في مرحلة الثمانينات

تبنت الجزائر في هذه المرحلة قانونين للاستثمارات الخاصة هما:

1- قانون الاستثمار لسنة 1982:

صدر هذا القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982م في فترة خاصة مرت بها الجزائر اتسمت بالانفتاح الأكثر على العالم الخارجي، ولا مركزية الاقتصاد الوطني.

وكان الهدف من هذا القانون هو توسيع طاقة الانتاج الوطني، من خلال القطاع الخاص، وخلق مناصب عمل وتحقيق توازن جغرافي، وتطوير السياحة وزيادة الدخل الوطني... إلخ.

وتضمن هذا القانون جملة من المزايا للاستثمار الأجنبي المباشر نذكرها فيما يلي[2]:

- إعفاء كامل من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، خلال فترة لا تتجاوز خمس سنوات اعتبارا من بدأ الاستغلال؛

- إعفاء كامل من الضريبة العقارية لفترة لا تتجاوز عشر سنوات؛

- إعفاء من الرسم الوحيد، الإجمالي على الإنتاج لاقتناء مواد التجهيز اللازمة للاستثمار؛

- إعفاء كامل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري وإعفاء من الدفع الجزئي لمدة خمس سنوات اعتبار من بدأ الاستغلال؛

[1] خير الدين بومحروق، مرجع سبق ذكره، ص168.
[2] المرجع نفسه، ص168.

وأهم التسهيلات الممنوحة للخواص هي تلك المتعلقة بشراء الأراضي في المناطق المهيأة، وكذا التموين بمواد التجهيز والمواد الأولية وقطع الغيار بينما الحد الأقصى لمبلغ الاستثمار هو 12 مليون دينار للمؤسسة الفردية و35 مليون دينار للمؤسسة الشركاء.

رغم الامتيازات التي تضمنها هذا القانون لكنه لم يحقق النتائج المرجوة.

2- قانون الاستثمار لسنة 1988م:

صدر هذا القانون تحت رقم 88-25 بتاريخ 12 جويلية 1988 وقد تضمن ما يلي:

- إلغاء إجراء الاعتماد الذي يعتبر إجراء بيروقراطيا يعرقل مبادرة الاستثمار؛

- إلغاء القيد المتعلق بالحد الأدنى لمبلغ الاستثمار (30 مليون دج)؛

- إلغاء شرط الإقامة بالجزائر بحيث سمح للمستثمر المقيم بالخارج الاستثمار في الجزائر.

- وقد احتوى هذا القانون على حوافز ضريبية للاستثمار، فتم منح تخفيض لمدة ثلاث سنوات من الدفع الجزافي بالنسبة للمؤسسات المصدرة بالإضافة إلى الامتيازات الممنوحة في القانون السابق.

- رغم الحوافز المتضمنة في قانون الاستثمار لسنة 1988م، إلا أن النتائج لم تكن في المستوى، إذ تميزت بضعف حجم الاستثمار حيث بلغ 211 مشروعا فقط سنة 1988، ويعود سبب ذلك إلى النقص في العملة الصعبة اللازمة لاستيراد التجهيزات والمواد الضرورية للمشروع الاستثماري، بالإضافة إلى الظروف الأمنية والأزمة الاقتصادية التي عرفتها الجزائر في هذه الفترة (أحداث 05 أكتوبر 1988م)، وكل هذا جعل المستثمر لا يتجه نحو الاستثمار في الجزائر.

ثالثا: قوانين الاستثمار في مرحلة التسعينات

تبنت الجزائر في هذه المرحلة قانونين للاستثمارات الخاصة هما:

1- القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض:

يندرج هذا القانون في إطار إصلاح السياسة النقدية المؤرخ في 1990/04/14[1]، الذي كرس مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي، فوفق ما جاء في المادتين 181، 182، فتح هذا القانون الطريق لكامل أشكال الشراكة بدون تخصيص، كما أنه ألغى القانون 82-13 المتعلق بالشركات المختلطة، كما أن المستثمر الغير مقيم أصبح بإمكانه أن ينشأ شركة عن طريق الاستثمار المباشر او عن طريق الشراكة مع الأشخاص المعنوية العامة أو الخاصة المقيمة، وبذلك يكون هذا القانون قد أدخل تمييزا بين المستثمرين المقيمين والغير المقيمين، حيث جاء في نص المادة 181: "يعتبر غير مقيم كل شخص طبيعي او معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الاقتصادي خارج القطر الجزائري".

كما نصت المادة 182: "يعتبر مقيما في الجزائر كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الاقتصادي في الجزائر".

2- قانون الاستثمار 05 أكتوبر 1993:

لقد تزامن هذا القانون مع الإصلاحات الضريبية التي شرعت فيها الجزائر ابتداء من سنة 1992م، يمنح هذا القانون امتيازات ضريبية حسب أنظمة مختلفة هي النظام العام، نظام المناطق الخاصة، نظام المناطق الحرة ونظام الجنوب الكبير[2].

2-1- النظام العام:

يستفيد من هذا النظام، كل شخص معنوي أو طبيعي عمومي أو خاص مقيم حسب هذا النظام العام، فإن المستثمر يستفيد من المزايا الضريبية التشجيعية حسب مرحلتين:

2-1-1- مرحلة الإنجاز:

تستفيد الاستثمارات في مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات من الآتي[3]:

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية للحصول على العقارات؛

[1] قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14-04-1990.

[2] المرسوم التشريعي رقم 23-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار.

[3] المرسوم التشريعي رقم 23-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار.

– تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بمعدل مخفض قدره (0.5%) فيما يخص عقود الشركات والزيادات في رأس المال؛

– الإعفاء من الضريبة العقارية؛

– الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت محلية أو مستوردة؛

– تطبيق نسبة منخفضة بـ (3%) في مجال الحقوق الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل في إنجاز الاستثمار.

2-1-2- مرحلة الاستغلال:

ابتداء من تاريخ الشروع في استغلال المشروع يستفيد هذا الأخير من الامتيازات التالية[1]:

– الإعفاء لمدة تتراوح ما بين (02) إلى (05) سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري في حالة التصدير، حسب رقم الأعمال المحقق للصادرات؛

– إعفاء من الحقوق والرسوم بالنسبة للمشتريات من السوق المحلية المودعة لدى الجمارك والموجهة لتموين المنتجات المعدة للتصدير.

2-2- نظام المناطق الخاصة:

لقد تناول قانون الاستثمار لعام 1993م مفهوم المناطق الخاصة، حيث صنفها إلى مناطق للترفيه ومناطق للتوسع الاقتصادي، يسمح للمستثمر في نظام المناطق الخاصة الاستفادة من المزايا التالية:

2-1- مرحلة إنجاز الاستثمار:

تستفيد الاستثمارات ابتداء من تاريخ قرار منح الاعتماد في مدة لا تتجاوز ثلاثة سنوات من الامتيازات التالية:

– الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل لكل المشتريات العقارية؛

[1] عبد الله عبد الكريم عبد الله، **ضمانات الاستثمار في الدول العربية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص101، 104.

– تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة قدرها (0.5%) فيما يخص العقود التأسيسية للمؤسسات والزيادات في رأس المال؛

– الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو محصل عليها من السوق المحلية إذا كانت هذه السلع والخدمات معدة لإنجاز عمليات خاضعة لهذا الرسم.

2-2-2- مرحلة الاستغلال:

يستفيد المستثمر في هذه المرحلة من المزايا التالية:

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجغرافي والرسم العقاري طيلة فترة تتراوح بين خمسة سنوات من النشاط الفعلي؛

– تخفيض 50 % من النسبة المنخفضة للأرباح المعاد استثمارها أي تطبيق نسبة 16.50% وهذا بعد انقضاء فترة الإعفاء؛

– الإعفاء الدائم من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والسم على النشاط الصناعي والتجاري حسب رقم الأعمال المحقق من الصادرات وهذا بعد انقضاء فترة الإعفاء المؤقت المحدد سابقا بين خمسة وعشر سنوات.

2-3- نظام المناطق الحرة:

تعرف المنطقة الحرة على أنها منطقة تمارس فيها أنشطة صناعية وخدمات أو أنشطة تجارية تقع في مساحات حدودها مضبوطة قد تشمل على مطار او ملك وطني أو تقع بالقرب من ميناء أو منطقة صناعية[1].

يوفر الاستثمار في المناطق الحرة للمستثمر جملة من الامتيازات الضريبية نذكر منها:

– الإعفاء فيما يخص النشاط على كل الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي وشبه الجبائي أو الجمركي باستثناء الحقوق والرسوم المتعلقة بالسمات السياحية غير المرتبطة باستغلال المشروع، والمساهمات والاشتراكات في نظام القانون للضمان الاجتماعي؛

[1] عليلوش قربوع كمال، **مرجع سبق ذكره**، ص33.

– الإعفاء من الضرائب لعائدات رأس المال الموزع والناتج عن نشاطات اقتصادية تمارس في المناطق الحرة.

2-4- نظام الجنوب الكبير:

يتألف الجنوب الكبير من المساحة الإقليمية للولايات الأربعة التالية: تمنراست، أدرار، تندوف، إليزي.

يستفيد كل مستثمر ينجز استثماره في هذه المناطق من المزايا الضريبية التالية:

2-4-1- مرحلة الإنجاز:

– الإعفاء من حق نقل الملكية بمقابل على العقارات التي تدخل في إنجاز الاستثمار؛

– تطبيق معدل منخفض يقدر بـ (0.5%) فيما يخص الحق الثابت على العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛

– إعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو محصل عليها من السوق المحلية عندما تدخل هذه السلع والخدمات في عمليات خاضعة للرسم؛

– تطبيق نسبة منخفضة (0.3%) في مجال الحقوق الجمركية على المواد المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2-4-2- مرحلة الاستغلال:

– الإعفاء لمدة 10 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري والرسم العقاري؛

– تخفيض المعدل المنخفض على الأرباح المعاد استثماراها بصفة دائمة إلى (16.5%) بدلا من (33%) وهذا بعد انقضاء فترة العشر سنوات من الاستغلال؛

– الإعفاء بصفة دائمة من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والزراعي في حالة التصدير وهذا حسب رقم الأعمال الناتج عن الصادرات.

رابعا: قوانين الاستثمار منذ بداية الالفية الجديدة:

سوف يتم التطرق فيما يلي إلى القوانين الجديدة الخاصة بالاستثمار والتي وضعت مع بداية الألفية الجديدة والمتمثلة فيما يلي:

1- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوث 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار:

استنادا إلى المادتين 09 و10 من الأمر 01-03 منح المشرع الجزائري صنفين من المزايا أدرجها ضمن النظامين: النظام العام والنظام الاستثنائي (الخاص) ذلك أنه إلى جانب استفادة المستثمر من الحوافز الجبائية والجمركية المنصوص عليها في إطار النظام العام فإنه يستفيد في إطار النظام الاستثنائي من مزايا وإعفاءات خاصة لاسيما عندما يستعمل تكنولوجيا خاصة من شأنها المحافظة على البيئة وحماية الموارد الطبيعية وإدخال الطاقة والمساعدة على تحقيق تنمية شاملة وفيما يلي إيجاز لأهم

الحوافز الضريبية وشبه الضريبية والجمركية الممنوحة للمستثمرين[1].

1-1- النظام العام للحوافز:

تقتصر المزايا الممنوحة للمستثمرين في هذا النظام على المراحل الأولى لإنجاز المشروع وبداية تشغيله ومن المزايا الضريبية الممنوحة نجد:

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص تجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني.

[1] الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوث 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار.

1-2- نظام الاستثناءات:

يتم منح الامتيازات في نظام الاستثناءات على أساس مرحلتين، مرحلة بدء إنجاز الاستثمار ومرحلة انطلاق في الاستقلال وهذا كما هو موضح فيما يلي:

1-2-1- في مرحلة بدء إنجاز الاستثمار: تستفيد الاستثمارات المعنية من الامتيازات التالية:

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية يعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛

- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة 0.2% فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة؛

- تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

1-2-2- في مرحلة انطلاق الاستقلال: بعد معاينة انطلاق الاستغلال تمنح المزايا الضريبية التالية:

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة ومن الدفع الجزافي ومن الرسم على النشاط المهني؛

- إعفاء لمدة 10 سنوات ابتداءا من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار؛

- منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تأجيل العجز وآجال الاستهلاك.

2- الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006م المعدل والمتمم للأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار:

في 15 جويلية 2006م تم إصدار نص جديد لتشجيع الاستثمار يعدل ويتمم الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001م المتعلق بتطوير الاستثمار ويؤسس هذا النص الجديد منظومة جديدة وتوسيعا للامتيازات الممنوحة للاستثمارات.

فيمايلي إيجار الحوافز الضريبية وشبه الضريبية والجمركية الممنوحة للمستثمرين وفق هذا الأمر[1].

1- النظام العام: تمنح الامتيازات لهذا النظام على أساس مرحلتين، مرحلة بدأ إنجاز الاستثمار ومرحلة الانطلاق في الاستغلال وهي كما يلي:

2-1-1- مرحلة بدأ انجاز الاستثمار: حيث تستفيد الاستثمارات في هذه المرحلة من المزايا التالية:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من دفع حقوق الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار الأجنبي.

2-1-2- مرحلة بدء الاستغلال:

تمتد هذه المرحلة لمدة ثلاث سنوات بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر وتستفيد الاستثمارات من المزايا الضريبية التالية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛

2-2- النظام الاستثنائي: أيضا وفق هذا النظام يتم منح الامتيازات من خلال مرحلتين هما:

[1] الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم الامر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

2-2-1- مرحلة بدء إنجاز الاستثمار: حيث تستفيد الاستثمارات المعنية من المزايا التالية:

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.

- تطبيق حق التسجيل بنسبة مخفضة قدرها (0.2%)، فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أم مقتناة من السوق المحلية؛

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2-2-2- مرحلة انطلاق الاستغلال: تمنح خلال هذه المرحلة المزايا التالية:

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني؛

- إعفاء لمدة 10 سنوات ابتداءا من تاريخ الاقتناء على الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

3- الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009م:

يتضمن هذا الأمر قانون المالية التكميلي لسنة 2009م وقد حدد هذا القانون بعض الأحكام المتعلقة بالاستثمار والشراكة التي يجب احترامها من قبل المستثمرين ومن بينها:

- تخضع الاستثمارات الأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات قبل إنجازها إلى التصريح بالاستثمارات لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛

- لا يمكن إنجاز الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلا في إطار الشراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية نسبة (51%) على الأقل من رأس المال الاجتماعي؛

– يجب أن يخضع كل استثمار أجنبي مباشر أو استثمار بالشراكة إلى دراسة مسبقة من قبل المجلس الوطني للاستثمار؛

– يتعين على الاستثمارات الأجنبية المباشرة أو الاستثمار بالشراكة تقديم ميزان فائض للعملة الصعبة لفائدة الجزائر خلال كل مدة قيام المشروع[1].

4- الأمر 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010م:

جاء قانون المالية التكميلي لسنة 2010م بعدة إجراءات تعدل وتتمم الأمر رقم 01-03 وقد نص هذا القانون على ما يلي:[2]

– يقدم الموثق المكلف بتحرير عقد التنازل طلب الشهادة إلى المصالح المختصة ويحدد فيه سعر التنازل وشروطه وهذا السعر يحدد على أساس الخبرة؛

– يمكن رفع الإعفاء من (03) سنوات إلى (05) سنوات بالنسبة للاستثمارات التي تنشأ أكثر من 100 منصب عمل عند انطلاق النشاط؛

– تتوفر الدولة وكذا المؤسسات العمومية بحق الشفعة عن كل التنازلات عن حصص المساهمين الأجانب أو لفائدة المساهمين الأجانب؛

– كما تطبق هذه الأحكام على الاستثمارات المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ابتداءا من 26 جويلية 2009م الممنوحة وفق هذا الأمر[3].

4-1- النظام العام: يتم منح الامتيازات في هذا النظام على أساس مرحلتين وهما كما يلي:

4-1-1- مرحلة بدأ إنجاز الاستثمار: حيث تستفيد الاستثمارات من المزايا التالية:

[1] الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009 العدد 44 ص12.

[2] الأمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوث 2010 المعدل والمتمم للأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار ، ص15.

[3] الأمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتضمن قاون المالية التكميلي لسنة 2010، الجريدة الرسمية، العدد 49، ص05.

– الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

– الإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

4-1-2- مرحلة بدأ الاستغلال: تمتد هذه المرحلة لمدة ثلاث سنوات بعد معاينة الشروط في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر

4-2- النظام الاستثنائي: وفق هذا النظام يتم منح الامتيازات من خلال مرحلتين هما:

4-2-1- مرحلة بدأ إنجاز الاستثمار: وقد تستفيد الاستثمارات من المزايا التالية:

– إعفاء من دفع حقوق الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛

– الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة؛

– تطبيق حق التسجيل بنسبة منخفضة قدرها (0.2%) فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادة في رأس المال.

4-2-2- مرحلة انطلاق الاستغلال: تمنح خلال هذه المرحلة المزايا الضريبية التالية:

– الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط المعفي من الضريبة على أرباح الشركات.

– الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداءا من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الممتلكات العقارية[1].

الأمر رقم 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016م: جاء هذا المرسوم بهدف تحديد النظام المطبق على الاستثمارات الوطنية المنجزة في النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات، وقد حدد هذا القانون جملة من المزايا تستفيد منها كل الاستثمارات ما عدا الاستثمارات التي تتضمنها التوائم السلبية:

المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة:

– زيادة التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية؛

[1] الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 01-03، المتعلق بتطوير الاستثمار، ص15.

– يخضع منح المزايا لفائدة الاستثمارات التي تساوي مبلغها أو تفوق 5 ملايين دج.

المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني:

– يؤهل المجلس الوطني للاستثمار لمنح إعفاءات أو تخفيضات للعقوق أو الضرائب أو الرسوم بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة على أسعار السلع المتبقية؛

– تستفيد من المزايا الاستثنائية للاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد الوطني والمعدة على أساس اتفاقية متفاوض عليها بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة[1].

المطلب الثاني: حوافز الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة.

هدف المشرع الاتحادي إلى منح حوافز للاستثمار الأجنبي المباشر لتوفير مناخ استثماري ملائم وذلك من خلال حزمة من القوانين والتشريعات المتمثلة فيما يلي:

أولا: قوانين الاتحاد في مرحلة التسعينات:

التي تتضمنها التشريعات التالية:

1– القانون الاتحادي رقم 18 لسنة 1984: وهو ينظم الشركات التجارية وتسري أحكامه على كل شركة تؤسس في الدولة؛

2– القانون الاتحادي رقم 18 لسنة 1993: ينظم المعاملات التجارية وتسري أحكامه على التجارة وللأعمال التجارية، ويبين تنظيم الالتزامات والعقود التجارية والرهن التجاري، والعمليات المصرفية والشيك والإفلاس؛

3– القانون الاتحادي رقم 37 لسنة 1992: ينظم المعاملات التجارية من حيث: تسجيلها، تنشيطها وانتقال ملكية العلامة، ورهنها وعقود الترخيص والعقوبات؛

4– القانون الاتحادي رقم 40 لسنة 1992: يقوم بحماية المصنفات الفكرية وحقوق المؤلف وهو يتضمن نطاق الحماية للمصنفات الفكرية؛

[1] الأمر رقم 16–09 المؤرخ في 03 أوث 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 46، 2016، ص18.

5- القانون الاتحادي رقم 44 لسنة 1982: وهو متعلق بتنظيم وحماية الملكية الصناعية لبراعات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية؛

6- القانون الاتحادي رقم 18 لسنة 1981: يفرض على كل من يزاول أعمال الوكالة التجارية خلافا لأحكام هذا القانون؛

7- القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1977: وهو ينظم المناقصات والمزايدات والمستودعات وهو يبين التعاقد بطريق المناقصة أو المزايدة؛

8- القانون الاتحادي رقم 8 لسنة 1980: بشأن تنظيم علاقات العمل وتحديد ساعات العمل... إلخ؛

9- القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1979: بشأن قمع الغش والتدليس في المعاملات التجارية؛

10- القانون الاتحادي رقم 5 لسنة 1975: المتعلق بشأن السجل التجاري ويولى شؤون السلطة المختصة بقيد أسماء التجار من المواطنين والأجانب؛

11- الضوابط التي أصدرتها إمارة أبو ظبي خلال 1997: حيث تم إصدار هذه الضوابط بشأن تداول أسهم الشركات الوطنية، ومنح موافقات أولية لترخيص المستثمرين الخليجيين عبر الفاكس والبريد دون حاجة لحضورهم شخصيا؛

12- اتفاقيات تشجيع حماية وضمان الاستثمار: وقد وقعت الإمارات هذه الاتفاقيات ضمن إطار المؤسسة العربية لضمان الاستثمار أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار[1].

ثانيا: القانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018:

منح المشرع الاتحادي في دولة الامارات مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر العديد من الحوافز الاستثمارية والتي أطلق عليها اسم مزايا مشروع استثمار أجنبي مباشر وهي[2]:

[1] عبد الله عبد الكريم عبد الله، **ضمانات الاستثمار في الدول العربية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص101، 104.

[2] المرجع نفسه، ص105.

1- معاملة شركات الاستثمار الأجنبي معاملة الشركات الوطنية:

وفقا لنص المادة 1-8 من المرسوم من القانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 تعامل شركات الاستثمار الأجنبي المرخصة وفقا لأحكام هذا المرسوم بقانون معاملة الشركات الوطنية في الحدود التي تجيزها التشريعات النافدة في الدولة والاتفاقات الدولية التي تكون الدولة طرفا فيها ويترتب على ذلك التزام الدولة بعدم التمييز بين المستثمرين الأجانب والمستثمرين الوطنيين في الحقوق والواجبات المتصلة بالاستثمار والمنصوص عليها في التشريعات النافدة في الدولة والاتفاقات الدولية التي تكون دولة الامارات طرفا فيها، وهذه المساواة وإن كانت تمثل ميزة مهمة يمتاز بها الاستثمار الأجنبي المباشر داخل دولة الامارات وحافزا مهما يشجع المستثمرين الأجانب على الاستثمار في الامارات، فإنها تعد في الوقت نفسه ضمانا مهما للمستثمر الأجنبي بعدم تعرضه إلى معاملة تختلف عن المعاملة التي يعامل بها المستثمر الوطني.

2- حرية تحويل الأموال:

منح المرسوم بقانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 لشركة الاستثمار الأجنبي حرية اجراء التحويلات المالية لعوائد مشروع الاستثمار خارج الدولة وتشمل هذه العوائد الأرباح السنوية الصافية، وحصيلة تصفية الاستثمار، أو بيع المشروع أو جزء منه وأيضا الأموال المتحصلة عن تسوية المنازعات المرتبطة بمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر ويعد هذا الحق ميزة مهمة وضمانة ضرورية لأنها توفر للمستثمر الأجنبي حماية من خطر عدم القابلية للتحويل الذي يعد نوعا من المصادرة المحدودة.

ولا تقتصر حرية تحويل عوائد المشروع الاستثماري فحسب بل تمتد هذه الميزة لكل العاملين لشركة الاستثمار الأجنبي إذ يحق لهم تحويل رواتبهم وتعويضاتهم إلى خارج دولة الإمارات مع مراعاة أحكام هذا القانون وما تفرضه القوانين والتشريعات النافدة في الدولة من إجراءات وضوابط في هذا الشأن.

3- سرية المعلومات:

تتمتع شركات الاستثمار الأجنبي بمقتضى المرسوم بقانون الاتحادي رقم 19 سنة 2018 بضمان سرية معلوماتها الفنية والاقتصادية والمالية وكذلك مبادراتها الاستثمارية المقدمة للسلطة المختصة وسلطة الترخيص وفقا لأحكام هذا المرسوم، وبما لا يتعارض مع التشريعات النافدة في الدولة والاتفاقيات الدولية التي تكون دولة الامارات طرفا فيها ويهدف المشروع الاماراتي من ضمان سرة معلومات وبيانات شركات الاستثمار الأجنبية

طمأنة المستثمر الأجنبي وعدم إضعاف المركز التنافسي للمشروع بتسريب معلومات مالية أو اقتصادية وفنية عنه على نحو يضر بقدرته التنافسية في السوق المحلية أو الأسواق الخارجية.

4- حرية التوسع في المشروع وتعديل عقد التأسيس:

أجاز المرسوم بقانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 لشركة الاستثمار الأجنبي بعد الحصول على موافقة كتابية لسلطة الترخيص، والسلطة المختصة، ووحدة الاستثمار كل حسب اختصاصه، ادخال شريك أو عدد من الشركاء أو نقل ملكية الشركة إلى مستثمر جديد أو تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو تغيير الشكل القانوني لشركة الاستثمار الأجنبي كما يجوز للشركة أيضا للاستحواذ والاندماج، وهنا يجب أن نشيد بمسلك المشرع الاماراتي في هذا الصدد ولأنه أتاح للمستثمر الأجنبي حرية التصرف في مشروعه كليا أو جزئيا وكذلك تغيير الشكل القانوني للشركة والاندماج مع شركة أخرى أو الاستحواذ على شركات أخرى وكلها أمور محفزة تعطي المستثمر مزيد من الثقة والطمأنينة تمكنه من التعامل بمرونة مع الأوضاع الاقتصادية والمالية سواء بالنسبة لمشروعه وبالنسبة للبلد المضيف لاستثماره.

5- تيسيرات بشأن تسوية المنازعات:

ومن هذه التيسيرات ما تضمنه المرسوم بقانون الاتحادي رقم 19 لسنة 2018 من جواز تسوية الخلافات والمنازعات التي قد تنشأ عن مشروع استثمار أجنبي مباشر بكافة الوسائل البديلة لفض المنازعات مثل التحكيم والتسوية الودية وذلك مع عدم الإخلال بالحق في التقاضي ومن هذه التيسيرات أيضا النص في هذا المرسوم بقانون على إعطاء صفة الاستعجال لقضايا مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر عند نظرها أمام المحاكم المختصة في الدولة.

نلاحظ من المسلك الذي سلكه المشرع الاماراتي فيما يتعلق بالوسائل البديلة في تسوية المنازعات التي تنشأ عن مشروع استثمار أجنبي هو المسلك الأكثر ملائمة مما يجعله حافزا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الامارات العربية المتحدة حيث أعطى للقضايا التي تنشأ عن مشروع استثمار أجنبي مباشر صفة الاستعجال عند نظرها أمام المحاكم المختصة في الدولة.

من خلال ما تم التطرق إليه في المطلبين الأول والثاني من ذكر للحوافز التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات العربية المتحدة والجزائر يمكننا استخلاص ما يلي فيما يخص الفوارق الموجودة بين

الحوافز التشريعية للبلدين إذ لم تحقق القوانين التي جاء بها المشرع الجزائري ما كان مرجوا منها بالنهوض بالاستثمار بالنظر إلى التباين بين الاستثمارات المتوقعة والمنجزة رغم الحوافز المتضمنة في قوانين الاستثمار لأن النتائج لم تكن في المستوى المطلوب إذ تميزت بضعف في حجم الاستثمار ويعود ذلك إلى:

– اقتصاد وطني يتميز بنقص في المنشآت وضيق الأسواق وارتفاع تكاليف الإنتاج هذا يترك تخوف لدى المستثمرين من حالة الاستقرار للاقتصاد في البلد المضيف؛

– تغير مستمر في القوانين والتشريعات؛

– كما لم ترقى الاستثمارات الخاصة إلى ما كان متوقعا منها نتيجة الإجراءات البيروقراطية التي يتعرض لها صاحب المشروع بالإضافة إلى سيطرة القطاع العام على مجرى الحياة الاقتصادية، وكذا احتكار التجارة الخارجية من طرف الدولة؛

– غياب التنسيق بين أجهزة الاستثمار؛

– الكثير من التشريعات المتعلقة بالاستثمار لم تتضمن نصوص صريحة تبين العلاقة بين الاستثمار والبيئة؛

– نقص الخبرات الفنية والإدارية اللازمة لتسيير بعض المشروعات الاستثمارية مع قلة مكاتب الاستثمارات؛

– غياب المحاكم المتخصصة في القضايا ذات الطابع التجاري والاقتصادي؛

– عدم إمكانية سيادة القانون بسبب تعفن أجهزة الإدارة الجزائرية وسيطرة الفساد؛

– عدم قدرة النظام القضائي على تنفيذ القوانين والتعاقدات خاصة فيما يتعلق بحل المنازعات التي تنشا بين المستثمر والدولة المضيفة بكفاءة عالية على خلاف الحوافز التشريعية في الإمارات العربية المتحدة التي شهدت تطورا كبيرا حيث يزداد تدفق الاستثمار الأجنبي عام بعد عام، وذلك لجهود دولة الإمارات العربية المتحدة الدائمة والمتميزة لتوفير بيئة استثمار مناسب خاصة من جانب التحفيزات التشريعية حيث قام المشرع الاتحادي بسن قوانين جد ملائمة مستقرة وعادلة لجذب أكبر قدر ممكن من المستثمرين الأجانب.

مما سبق توصلنا إلى أن الجزائر تعاني من عدة نقائص في الجانب التشريعي تجعل البيئة الاستثمارية بشكل عام غير جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر، نذكر من ذلك كثرة القوانين وعدم استقرارها والذي يعتبر

عامل طارد للمستثمرين، وأننا نعلم أن المستثمر يرغب في ممارسة نشاطه في ظل إطار قانون واضح وثابت (مستقر).

كما عانى الاقتصاد الوطني الجزائري من عملية انتقال من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق التي لم تتم بالشكل اللازم، هذا العائق أدى إلى تخوف المستثمرين من توطين مشاريعهم في بيئة اقتصادية تتسم بعد الاستقرار.

أما بالرجوع إلى الإمارات العربية المتحدة فنجدها تكاد تخلو من العوائق التشريعية نظرا لكون بيئتها الاستثمارية –البيئة التشريعية– مستقرة وقوانين عادلة، لكن هذا لا ينفي عدم وجود نقائص وعيوب في قوانين المشرع الإماراتي تقف كعائق في وجه المستثمر الأجنبي.

المطلب الثالث: الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة والجزائر.

ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وفق قانون 16-09 والتي تتمثل فيما يلي:

أولا: الضمانات القضائية والقانونية.

والتي تنقسم بدورها إلى ضمانات قانونية وقضائية:

1- الضمانات القانونية:

تعتبر الضمانات المقدمة من طرف الدولة المستقبلة للاستثمار عاملا مهما في جلب المستثمرين الذين يركزون على مدى وجود الاستقرار والحماية اللازمة لضمان رؤوس أموالهم ومنه تسعى معظم الدول الراغبة في استقطاب الاستثمارات الأجنبية إلى توفير القدر الكافي من هذه الضمانات بموجب قانونها الداخلي أو الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المصادق عليها وهو ما جاء به قانون الاستثمار 16-09 ضمن الفصل الرابع منه حيث تضمن عدة ضمانات قانونية أقرها المشرع لفائدة المستثمرين الأجانب لتوفير مناخ استثماري مناسب لجعلهم أكثر أريحية وطمأنينة في استثمار رؤوس أموالهم[1] والمتمثلة فيما يلي:

[1] يوسف زروق، عبد القادر رقاب، **ضمانات وحوافز الاستثمار الأجنبي في الجزائر وفق القانون 16-09**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 08. ص102.

1-1- ضمان المساواة بين المستثمرين:

قد نصت عليه المادة 21 من الفصل الرابع المتعلق بالضمانات الممنوحة للاستثمارات كما يلي: "مراعاة أحكام الاتفاقيات الثنائية والجهوية والمتعددة الأطراف الموقعة من قبل الدولة الجزائرية، يتلقى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب معاملة منصفة وعادلة فيما يخص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم"[1] والمقصود بذلك أن يستفيد المستثمرين الأجانب من معاملة قوامها المساواة والعدل والإنصاف في الجزائر في جانب الحقوق والواجبات، واستمد المشرع الجزائري هذا المبدأ أو الضمان من الاتفاقيات الدولية التي نصت على ذلك لتشجيع الاستثمار الأجنبي.

وقد أقر المشرع الجزائري هذا المبدأ في قوانين الاستثمار السابقة لمنح الطمأنينة للمستثمرين الأجانب كي يكونوا سواسية أمام القانون الجزائري من حيث حقوقهم أو واجباتهم المترتبة عن استثماراتهم امام القانون الجزائري.

1-2- ضمان الاستقرار التشريعي:

يعرف كذلك بضمان الثبات التشريعي وهو ثبات القانون المعمول به الذي تم على أساسه ابرام عقد الاستثمار المتضمن الحوافز والضمانات الممنوحة للمستثمر، إذ لا يعقل أن تبرم الدولة عقد مع مستثمر أجنبي يسري على جميع مراحل الاستثمار وبعد ذلك تعدل أو تلغي هذا القانون وتجبره على الخضوع لقانون جديد وقد أدرج المشرع الجزائري هذا المبدأ في قانون الاستثمار 16-09 بموجب المادة 22 التي نصت على: "لا تسري الأثار الناجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون التي قد تطرأ مستقبلا على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون إلا إذا طلب ذلك المستثمر صراحة"[2].

وبالتالي نجد أن هذا الضمان يحقق توازن بين الدولة والمستثمر من ناحية القانون الساري العمل به ويسعى هذا المبدأ إلى حماية المستثمر اتجاه الدولة المضيفة من خلال التعديلات القانونية اللاحقة في قانونها الداخلي، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.

[1] القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار الصادر في 03 أوث 2016 الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 46، 2016.

[2] القانون رقم 16-09 مرجع سبق ذكره.

1-3- ضمان ضد نزع الملكية:

يعتبر هذا الضمان حماية للمستثمر من التصرفات غير التجارية التي قد تقوم بها الدولة بحرمانه من ملكيته أو الاستيلاء عليها بكل شكل من الأشكال التي هي حق جوهري في الاستثمار، والذي يلعب دور بالغ الأهمية في إزالة مخاوف المستثمر الأجنبي، وهو ما أولته الجزائر كذلك من جهتها مكانة هامة في قانونها الداخلي المتعلق بالاستثمار المستمد من ما تنص عليه الاتفاقيات الدولية في هذا المجال وهذا ما يظهر في مختلف النصوص القانونية الصادرة على نفس المبدأ في مجال نزع الملكية بالمنفعة العامة حيث كرس هذا الحق وحمايته في كل من الدستور في المادة 22 منه كما يلي: "لا يتم نزع الملكية إلا في إطار القانون ويترتب عليه تعويض عادل ومنصف"[1].

ويعد هذا المبدأ الدستوري موجود في التشريعات الأخرى والتي آخرها قانون 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار.

1-4- ضمان تحويل رؤوس الأموال والعائدات:

يولي المستثمر الأجنبي أهمية كبيرة لمدى حرية تحويل رؤوس الأموال والعائدات المالية منها في الدولة الضيفة أو نواتج التنازل أو التصفية إلى الخارج، يلعب هذا الضمان الذي تقدمه الدولة المضيفة في إطار منظم بالغ الأهمية لدى المستثمرين الأجانب فلا فائدة من تحقيق الأرباح دون التمكن من تحويلها إلى الخارج وبالتالي فإن عرقلة هذا التحويل هو بمثابة عقبة في جلب رؤوس الأموال الأجنبية، ولقد كرس المشرع الجزائري هذا المبدأ في قانون الاستثمار 16-09 بموجب المادة 25[2]، التي نصت على ما يلي: "تستفيد من ضمان تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناجمة عنه الاستثمارات المنجزة انطلاقا من حصص في رأس المال في شكل حصص نقدية عن طريق المصرف ومدونة بعملة حرة التحويل يسيرها بنك الجزائر بانتظام ويتم التنازل عنها لمصالحه، والتي تساوي قيمتها أو تفوق الأسقف الدنيا والمحددة حسب التكلفة الكلية للمشروع، ووفق الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم[3]، ويطبق ضمان التحويل وكذا الأسقف الدنيا المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه على الحقوق العينية المنجزة حسب الأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به شريط أن يكون مصدرها خارجيا وأن تكون محل تقييم طبقا للقواعد والإجراءات التي تحكم إنشاء الشركات.

[1] القانون رقم 16- 01 المؤرخ في 06 مارس 2016، المتضمن التعديل الدستوري.

[2] القانون رقم 16-09 مرجع سبق ذكره.

[3] يوسف زروق، عبد القادر رقاب، مرجع سبق ذكره، ص104.

2- الضمانات القضائية:

رغم وجود عدة ضمانات قانونية والتي أقرها المشرع الجزائري لتشجيع المستثمر الأجنبي إلا أنها غير كافية فيبقى الخوف من بسط سيادة الدولة يشكل الهاجس الأكبر لدى المستثمرين الأجانب وهو ما أوجب توفير ضمانات قضائية لجعلهم أكثر أريحية وطمأنينة في استثمار أموالهم[1] والمتمثلة فيما يلي:

2-1- ضمان اللجوء إلى القضاء الوطني:

يعد حق اللجوء إلى القضاء لطلب الحماية مبدأ هام من مبادئ الضمانات التي أقرتها معظم الدول ومن بينهم الجزائر ونصت عليها العديد من الاتفاقيات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف ويحيل قانون الاستثمار 16-09 النزاعات التي قد تنشأ بين الدولة والمستثمر الأجنبي أولا إلى القضاء الوطني مثلما نصت على ذلك المادة 24 منه، وهو بذلك يستند إلى القاعدة العامة في الاختصاص القضائي من خلال نص المادة 41 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 التي نصت على ما يلي: "يجوز أن يكلف بالحضور كل أجنبي حتى ولو لم يكن مقيم بالجزائر أمام الجهات القضائية الجزائرية لتنفيذ الالتزامات التي تعاقد عليها في الجزائر مع الجزائري، كما يجوز أيضا تكليفه بالحضور أمام الجهات القضائية الجزائرية بشأن التزامات تعاقد عليها في بلد أجنبي مع الجزائريين"[2].

من خلال نص المادة 24 من قانون الاستثمار 16-09 وكذلك نص المادة 42 من قانون الإجراءات الإدارية والمدنية 08-09 السابق ذكرهما نرى تشبث الدولة الجزائرية بمبدأ السيادة الوطنية على إقليمها بتطبيق القانون الداخلي على كل المنازعات التي قد تنشأ بينها وبين المستثمرين الأجانب.

2-2- ضمان إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي:

يعد ضمان اللجوء إلى التحكيم التجاري الدولي في حل منازعات الاستثمار الأجنبي من اهم وأكبر الضمانات التي يشترطها المستثمر الأجنبي، وهذا لما يتميز به نظام التحكيم من سرعة ونزاهة وكفاءة في حل هذه المنازعات وهو ما يبعث الطمأنينة لدى المستثمر الأجنبي لذلك يحرص على أن يتم الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم مع الدولة المضيفة قبل توقيع العقد.

---

[1] عمارة وليد، **الحوافز والحواجز القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص قانون الأعمال، جامعة الجزائر، 2011، ص14.

[2] قانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008، المتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية.

وتعرض نزاعات عقود الاستثمار أولا على القضاء الوطني إلا أن تخوف المستثمر الأجنبي من بسط سيادة الدولة وطبيعة قضائها الداخلي تجعله لا يثق بها وبالتالي يسعى للحصول على ضمانات ووسائل أخرى أكثر قوة ونزاهة وهذا ما تضمنه قانون الاستثمار 16-09 من خلال إدراج إمكانية اللجوء إلى التحكيم والوساطة الدوليين لفك المنازعات[1].

حيث نص المشرع الجزائري على ذلك في قانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 في باب التحكيم التجاري الدولي في القسم الثالث الفرع الخاص بأحكام التحكيم الدولي المادة 1051 التي نصت على "يتم الاعتراف بأحكام التحكيم الدولي في الجزائر إذا أثبت من تمسك بها ووجودها، وكان هذا الاعتراف غير مخالف للنظام العام الدولي، وتعتبر قابلة للتنفيذ بالجزائر وبنفس الشروط بأمر صادر عن رئيس المحكمة التي أصدرت أحكام التحكيم في دائرة اختصاصها أو محكمة محل التنفيذ إذا كان مقر محكمة التحكيم خارج الإقليم الوطني"[2].

ويتضح من خلال نص المادة أن المشرع الجزائري وضع ضوابط معينة في الاعتراف بحكم التحكيم كأن لا يكون مخالف للنظام العام الدولي وإثبات من تمسك به ووجوده.

ثانيا- ضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الامارات العربية المتحدة:

تنقسم الضمانات التشريعية ضد المخاطر غير التجارية إلى ضمانات لحماية ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي وضمانات لحماية نشاط مشروع الاستثمار الأجنبي وعلى ذلك سنعرض الضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر على النحو التالي:

1- ضمانات حماية ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

منح المشرع الإماراتي في المرسوم بقانون اتحادي 19 لسنة 2018 مشروع استثمار أجنبي مباشر ضمانتين أساسيتين لحماية ملكية المشروع ضد المخاطر غير التجارية وهما[3]:

[1] يوسف زروق، عبد القادر رقاب، مرجع سبق ذكره، ص107.

[2] قانون 08-09 ، مرجع سبق ذكره.

[3] أحمد عبد الصبور الدلجاوي، **حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة (دراسة مقارنة)**، كلية القانون، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، المجلد 16، العدد02، ديسمبر 2019، ص774.

1-1- حضر نزع ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

نص المشرع الاتحادي على هذه الضمانة لطمأنت المستثمرين الأجانب على مستثمرتهم في مواجهة خطر نزع ملكية المشروع فحظر نزع ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي كليا أو جزئيا إلا للمنفعة العامة ومقابل تعويض عادل مقدر في تاريخ نزع الملكية.

1-2- حظر مصادرة أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

نظرا لأهمية ضمان عدم مصادرة أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر فقد ورد النص على هذه الضمانة في القانون الإماراتي حيث يجيز هذا القانون المصادرة بشرط صدور حكم قضائي بها، ومن خلال استقراء نصوص المرسوم بقانون اتحادي رقم 19لسنة 2018 بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات نلاحظ أن المشرع الاتحادي لم ينص على ضمانة عدم جواز التأمين إلا للصالح العام ومقابل تعويض عادل الأمر الذي قد يسبب بعض القلق للمستثمر الأجنبي ويؤثر في قراره بالاستثمار في دولة الإمارات مما يوجب على المشرع الاتحادي أن يبادر بالنص على هذه الضمانة المهمة.

2- ضمانات حماية نشاط مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر[1]:

تتمثل ضمانات حماية نشاط مشروع التي وردت في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2019 في حظر الحجز على أموال المشروع، وحظر تجميدها، وحظر التحفظ عليها، وحظر فرض الحراسة عليها، وحظر المساس بحق الانتفاع بالعقارات المخصصة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، وسنعرض لهذه الضمانات بشيء من التفصيل على النحو التالي:

2-1- حظر العجز على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

وفقا لهذا المرسوم لا يجوز الحجز على أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر إلا بحكم قضائي وفقا لأحكام التشريعات المعمول بها في الدولة وهذه الضمانة تحمي مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر من حظر الحجز الإداري الذي تملكه الجهات الإدارية في الدولة.

[1] أحمد عبد الصبور الدلجاوي، مرجع سبق ذكره، ص775.

2-2- حظر تجسيد أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

يقصد بتجسيد الأموال الحظر المؤقت على نقل الأموال وتحويلها أو تحريكها أو تبديلها أو التصرف فيها بأي شكل من الأشكال بقرار صادر من سلطة مختصة ولا شك بأن هذا التجميد يعد خطرا يهدد المشروع الأجنبي لذلك نص المشرع الاتحادي في الفقرة الثالثة من المادة 09 من المرسوم بقانون رقم 19 لسنة 2018 على عدم جواز تجميد أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر إلا إذا كان تنفيذا لحكم قضائي يقضي بالتجميد وفقا للتشريعات المعمول بها في دولة الإمارات.

2-3-حظر التحفظ على أموال مشروع استثمار أجنبي مباشر:

المشرع الاتحادي نص على هذه الضمانة فحظر التحفظ على أموال مشروع استثمار أجنبي مباشر إلا إذا كان هذا التحفظ بناءا على حكم قضائي وفقا لأحكام التشريعات المعمول بها في الدولة.

2-4- حظر فرض الحراسة على أموال مشروع استثمار أجنبي مباشر:

لقد حظر المشرع الاتحادي الإماراتي فرض حراسة على أموال مشروع استثمار أجنبي مباشر إلا بناءا على حكم قضائي معنى ذلك أنه لا يجوز فرض الحراسة على أموال المشروع الأجنبي المباشر بالطريق الإداري وهي ضمانة مهمة.

2-5-حظر المساس بحق الانتفاع بالعقارات المخصصة لمشروع الاستثمار الأجنبي المباشر:

وفقا لنص المادة 02-09 من المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018 لا يجوز إلغاء أو إيقاف أو تقييد حق مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر في الانتفاع للعقارات المخصصة له، ويفهم من هذه الضمانة أنه لا جوز لسلطات الدولة أن تصدر قرارا بإلغاء أو إيقاف أو تقييد حق الانتفاع للعقارات التي تتخذها الشركة مقرا لمزاولة نشاطها وإدارتها إذ أن ذلك قد يؤدي إلى تعطيل نشاط الشركة والحد من قدرتها على ممارسة نشاطها ومع ذلك فإنه يجوز للسلطات المختصة القيام بأي تصرف مما سبق في حالة مخالفة الشركة لشروط الترخيص.

سعت الجزائر والإمارات العربية المتحدة كغيرهما من الدول إلى استقطاب الاستثمارات الأجنبية وذلك بتفعيل ووضع سياسة استثمارية تحفيزية لجذب استثمارات جديدة من شأنها أن تحقق موارد أخرى، وهو ما تجسد في الجزائر بصدور القانون 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016المتعلق بترقية الاستثمار الذي قدم مجموعة من الضمانات القانونية والتشريعية لتشجيع المستثمرين، كضمان المساواة بين المستثمرين وضمان استقرار أحكام

هذا القانون، كما يضمن عدم نزع ملكية المستثمر أو الاستيلاء عليها إلا في حالات خاصة، وضمان حق اللجوء إلى التحكيم والوساطة الدوليين، أو إلى تحكيم خاص لحل المنازعات التي قد تنشأ ...إلخ، حيث نلاحظ أن المشرع الجزائري قدم عدة ضمانات قانونية متعلقة بالاستثمار في حد ذاته وأخرى قضائية، وذلك من أجل توفير مناخ استثماري ملائم ومشجع بالموازاة مع ما تقتضيه القوانين والاتفاقيات الدولية في هذا المجال وبالنظر إلى واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وبالموازاة مع الضمانات التي منحتها الدولة للمستثمرين الأجانب من أجل جذبهم للاستثمار فيها إلا أن النتائج لم ترقى لطموحات الدولة بسبب وجود عراقيل والتي نذكر من بينها: عدم التطبيق الفعلي لبعض المبادئ والضمانات، وكذلك غياب الدور الفعلي للمجلس الوطني للاستثمار والوكالة الوطنية للاستثمار في تشجيع الاستثمار من أجل إزالة العقبات التي تعترضهم.

في حين منح المشرع الإماراتي في المرسوم بقانون اتحادي 19 لسنة 2018 مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر ضمانتين أساسيتين لحماية ملكية المشروع ضد المخاطر وهما: حظر نزع ملكية مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر وحظر مصادرة أموال مشروع الاستثمار الأجنبي المباشر، فحين تتمثل ضمانات حماية نشاط المشروع التي وردت في المرسوم بقانون اتحادي رقم 19 لسنة 2018 في حظر الحجز على أموال المشروع، وحظر تجميدها، وحظر التحفظ عليها وحظر فرض الحراسة عليها... إلخ، ويتضح مما سبق أن الضمانات التشريعية المقررة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الإمارات تفوق الضمانات نفسها التي تضمنها نظام الاستثمار الأجنبي الجزائري وهو ما جعل تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة في تزايد مستمر مقارنة بالجزائر، حيث احتلت دولة الإمارات العربية المتحدة المرتبة الثلاثين عالميا والأولى عربيا في حجم تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إليها خلال العام 2017، وبالتالي يجب على دولة الجزائر الاستفادة من التجربة الإمارتية الرائدة في مجال جلب واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك من خلال إيجاد الأرضية الملائمة لتكريس عمليات الاستثمار الأجنبي المباشر في واقعها الاقتصادي بمعنى أنه عليها السعي على توفير كل الظروف وشروط التعجيل بتطبيق الخوصصة، تحرير التجارة الخارجية، تحرير الأسعار، نظام مالي ومصرفي فعال حتى تكون كفيلة بتشجيع المستثمرين.

المبحث الثاني: السياسات المقترحة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة

من أجل توفير بيئة استثمارية ملائمة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة يجب على الدولتين الأخذ بعين الاعتبار السياسات المقترحة من قبل الخبراء والتي تمكنها من استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية والمتمثلة فيما يلي:

المطلب الأول: السياسات المتعلقة بالإطار التنظيمي والتشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر:

تقع بعض العوامل الرئيسية المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر خارج نطاق السيطرة المباشرة للسياسة الوطنية، وتتمثل تلك العوامل في الموقع الجغرافي في مدى وفرة الموارد الطبيعية وحجم السوق المحلية.

إلا أن هناك الكثير من العوامل التي تدخل ضمن السيطرة المباشرة للسياسة الوطنية من أهمهاتهيئة البيئة الصحيحة المواتية من خلال تطوير النظام التنظيمي والتشريعي وتحسين المناخ الاستثماري العام القادر على تحقيق التناسق بين الإمكانات المتوفرة في هذه البلدان ومستوى أدائها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر مقاسا بحجم التدفقات الواردة إليها، وقد صنف خبراء الأنكتاد في اجتماعهم المعني لفعالية التدابير المتعلقة بسياسات الاستثمار الأجنبي المباشر للسمات المشتركة للممارسات القطرية فيما يتصل بالتدابير الأساسية التمكينية للاستثمار الأجنبي المباشر والمتمثلة فيما يلي:

الوضع الأمثل: يمثل النظام الذي تؤدي فيه السياسة المنتهجة إزاء الاستثمار الأجنبي المباشر إلى تحقيق اقوى أداء بما يتوافق مع الإمكانيات الاقتصادية والأهداف الوطنية.

المعايير الممكنة: يدل على بيئة مواتية بصورة عامة للاستثمار الأجنبي المباشر ولكنها ليست البيئة الأمثل لاجتذاب هذا الاستثمار في مستويات تتوافق مع الإمكانيات الاقتصادية والأهداف الوطنية[1].

المعايير المانعة: فتمثل نظاما يحول إلى حد كبير دون تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر ويشير تقرير الخبراء إلى أهمية النظام الضريبي حيث يعرض المستثمرون عن الاستثمار إذا كانت المعدلات الضريبية غير تنافسية، وخاصة إذا كانت أنشطة الاستثمار الأجنبي المباشر موجهة نحو التصدير، وهو ما يؤثر على قدرة المنتجات

[1] ساعد بوراوي، **الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي – دراسة مقارنةالجزائر تونس المغرب–**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007–2008، ص173.

على المنافسة العالمية، كما أن العديد من البلدان تطبق معدلات ضريبية عالية مقترنة بحوافز مفرطة السخاء والغير واضحة أو معرضة لتغيير، بسبب التعديلات المتكررة على النظام الجبائي، وهذا النهج المزدوج يرسل إشارات متضاربة أحيانا سلبية مما يثير شكوك لدى المستثمرين حول مدى سلامتها وكفاءتها، وتتحول الحوافز من أداة جذب إلى أداة طرد للاستثمار.

كما تكتسي علاقات العمل السليمة أهمية بالغة في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر ولاسيما من حيث تحديد الحد الأدنى للأجور والحقوق النقابية وحقوق أصحاب العمل في تعيين وتسريح العاملين، فضلا عن الإجراءات الخاصة بتسوية منازعات العمل.

وعموما يفضل المستثمرون الأجانب البلدان التي تتوفر على القوانين تكفل الأمان والضمان والتي تتمتع بالحماية التي تكفلها القوانين الوطنية أو المعاهدات، وليس مجرد تدابير يمكن أن تتغير في كل وقت، كما ينبغي أن تكون هذه القوانين والإجراءات واضحة ومستقرة وتوفر الشفافية اللازمة التي تشجع المستثمر الأجنبي وتقلل من المخاطر التي قد يتعرض لها عند اتخاذه قرار الاستثمار.

كما ترتبط معاملة وحماية الاستثمار الأجنبي بموقف البلد من الأجانب مقارنة بالمعاملة الوطنية النزيهة والمنصفة، وعدم تمييز وتحويل الأموال ونزع الملكية وتسوية المنازعات.

تتوقف كفاءة ومرونة الإطار المؤسسي والتنظيمي للاستثمار على عدد الهيئات التي تتعامل مع المستثمرين، وكذلك على عدد الإجراءات اللازمة لتأسيس المشروعات وتسوية المنازعات، حيث تزيد كفاءة الإطار المؤسسي كلما قل عدد الإجراءات، وانخفضت التكاليف والوقت المستغرق لقيام المشروع.

- تحسين بيئة الاستثمار العام:

يتطلب تحسين مناخ الاستثمار استقرار السياسة الاقتصادية الكلية بما في ذلك تخفيض العجز المالي والتجاري واستقرار السياسة المالية والنقدية والتحكم في التضخم.

ويعد الاهتمام بتحقيق الاستقرار الكلي للاقتصاد من أهم المحددات لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وتمثل ذلك في تحقيق معدلات مطربة ومرتفعة لنمو الناتج المحلي الأجنبي، وتجنب التقلبات العنيفة في سعر الصرف الاسمي والتي عادة ما يكون لها أثر سلبي على تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة وخاصة فيما يتعلق بالتقدير السليم لجدوى المشروعات والأرباح المحولة.

إن تفاعل وتداخل عناصر المناخ الاستثماري العام تؤثر بشكل كبير على فرض نجاح المشروع الاستثماري في المنطقة أو دولة معينة وتترجم محصلة ذلك التفاعل والتداخل إلى عناصر جذب وعناصر طرد للاستثمار، فكلما تحسنت عوامل الجذب في المناخ الاستثماري كلما زادت فرص الاستثمار الاجنبي المباشر وكلما ضعفت تلك العناصر زادت بالمقابل عوامل الطرد مما يؤدي إلى انخفاض التدفقات المحتملة للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

وحسب دراسة قام بها الاقتصادي الفرنسي C.MTCHLET حول شروط جذب الاستثمار الأجنبي المباشر فقد توصلت تلك الدراسة إلى أنه من أجل الانتماء إلى مجموعة الدول الأكثر جذب للاستثمار المباشر والتي تضم أهم الدول التي تستقطب معظم الاستثمار الأجنبي المباشر في العالم، يجب تحقيق كل الشروط الأساسية والتكميلية للجذب والمتمثلة في:

1- الشروط الأساسية: وتتمثل الشروط الأساسية في الظروف القبلية للاستثمار الواجب توفرها والتي لا يمكن في حالة عدم توفرها انتظار قدوم المستثمرين وطنيين كانوا أم أجانب وهي[1]:

1-1- توفر الاستقرار السياسي: فتوفر استقرار النظام السياسي يعتبر شرطا أساسيا لا يمكن الاستغناء عنه ويتوقف عليه قدوم الاستثمار من عدمه، فحتى إذا كانت المردودية المتوقعة للاستثمار كبيرة فلا يمكن الاستثمار في ظل غياب الاستقرار السياسي.

1-2- توفر الاستقرار الاقتصادي: يأتي الاستقرار الاقتصادي في المقام الثاني ويتمثل أساسا في تحقيق توازنات الاقتصاد الكلي وتوفير الفرص الملائمة لنجاح الاستثمار.

ومن أهم المؤشرات الاقتصادية للحكم على المناخ الاستثماري نذكر العناصر التالية:

- **عناصر الاقتصاد الكلي:** توازن الميزانية العامة، توازن ميزان المدفوعات، التحكم في معدل التضخم، استقرار سعر الصرف.

- **عناصر اقتصادية لجذب الاستثمار:** حرية تحويل الأموال، الحوافز الجبائية والجمركية للاستثمار، القوانين الاجتماعية الخاصة بتنظيم العمل، الاجراءات الإدارية المرتبطة بالاستثمار (آجال الحصول على التراخيص، تأسيس المشروعات) وأخيرا وضمن الشروط القبلية للاستثمار يجب التأكيد على ضرورة استقلالية النظام القضائي، وتوفر الشفافية في المجال الاقتصادي (قوانين المنافسة والصفقات العمومية).

[1] ساعد بوراوي، مرجع سبق ذكره، ص175.

2- الشروط المكملة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر: بعد توفر العناصر الأساسية للاستثمار يجب ضمان الشروط الإضافية المكملة ويمكن جمع هذه الشروط في أربعة عناصر هي:

2-1- حجم السوق المعدل نموه: إن ما يدفع الشركات الأجنبية للاستثمار في بلد ما هو حجم السوق المحلي ونموه في المستقبل، فالمستثمرون الأجانب أكثر انجذابا للمناطق التي تشهد ديناميكية كبيرة وتوسعا في أسواقه التي توفر فرص جديدة للاستثمار.

- توفير قاعدة متطورة لوسائل الاتصال وشبكة المواصلات حيث أن طبيعة الشركات الدولية التي تعمل في محيط معولم، تفرض عليها أن تضمن الاتصال الدائم والجيد بين كل فروعها، ولهذا فإن توفير البنى التحتية من العوامل الجاذبة للاستثمار.

- توفير الموارد البشرية المؤهلة تستعمل الشركات العالمية تقنيات انتاج عالية ومتطورة ذات قيمة مضافة مرتفعة فتوفر عرض العمل ومنخفض التكلفة وبتأهيل ضعيف لا يعتبر عنصرا جاذبا للاستثمار.

- توفير نسيج من المؤسسات المحلية الناجحة، إن توفر شبكة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر أحد الشروط المهمة لجذب المستثمرين، حيث أن توفر هذه الشبكة من المؤسسات المحلية يفتح الفرص أمام الشركات العالمية للقيام بعمليات الاندماج والتملك، ومن مزايا هذه المؤسسات قيامها بدوره المورد للمؤسسات الكبيرة عن طريق الاسناد والمقاولة التي تسمح بتخفيض تكاليف ثابتة للمؤسسات الكبرى إضافة إلى استفادة الشركات الصغيرة والمتوسطة المحلية من أساليب التسيير، ومعايير التنظيم والعمل التي تميز أعمال الشركات الدولية.

المطلب الثاني: السياسات المتعلقة بانتهاج التدابير الاستباقية وتقنيات الترويج المستهدف للاستثمار:

يقوم الترويج المستهدف للاستثمار على استخدام المواد الترويجية لجذب نوع معين أو نشاط معين من الاستثمار، مثل الاستثمارات في مجالات مرتفعة التقنية أو تلك الموجهة للتصدير، وكذلك الاهتمام بمراكز البحث لأي نوع من الاستثمار بشكل عام، مثال ذلك استهداف المجلس الاقتصادي للتنمية بسنغفورة للمستثمرين القادرين على تنمية التكتلات الصناعية، في الأنشطة القائمة على كثافة المعارف في قطاع الإلكترونيات، وتركيز مركز الاستثمار في إسرائيل على أقوى الصناعات داخل الاقتصاد، وقيام هيئة التنمية الصناعية في

ماليزيا بتحديد أقوى 22 تكتلا صناعيا من حيث القدرة على جذب الاستثمارات الموجهة للتصدير[1]، لتصبح دون وجود قاعدة صادرات صناعية مسبقة اكبر مصدر لأشباه المواصلات الالكترونية في العالم خلال عقد من الزمن، ويكمن نجاح استهداف الاستثمار الأجنبي في صياغة وتنفيذ استراتيجية متسقة ومتكاملة تقوم على الحصول على أراء ومعلومات مسهبة من المستثمرين المحتملين خارج البلد داخله بشأن نوع الظروف التي يلزم تهيئتها، والتسهيلات التي يجب توفيرها لضمان توليد تدفقات كبيرة من الاستثمارات الأجنبية المباشرة ذات النوعية العالية في القطاع المستهدف[2].

وحسب بعض الدراسات[3]، فإن استراتيجية ترويج الاستثمار للقطر تقوم على ثلاث محاور رئيسية هي:

- **بناء الانطباع:** ويشمل الإعلانات والعلاقات العامة والنشريات؛

- **توليد الاستثمار:** ويشمل استهداف قطاعات معينة للاستثمار؛

- **خدمة المستثمر:** وتشمل التسهيل للحصول على كل المعلومات والتراخيص الضرورية، التي يحتاجها المستثمر.

ويتطلب ترويج الفرص الاستثمارية وتحسين صورة البلد في الخارج كموقع للاستثمار الأجنبي المباشر عدد من السياسات تتضمن:

- صياغة برنامج لترويج المشروعات المستهدفة، ويتم ذلك من خلال تكثيف جهود التعاون مع المنظمات الدولية التي لها دور في عمليات الترويج وتقديم الخدمات الاستشارية مثل الوكالة الدولية لضمان الاستثمار التابعة للبنك الدولي، والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار بالكويت، وجهاز الخدمات الاستشارية التباعة لمؤسسة التمويل الدولية، بالإضافة إلى استغلال مؤتمرات التعاون الاقتصادي الدولية والإقليمية؛

- إنشاء مكاتب ترويج الأنشطة محل الاستثمارات من خلال مكاتب التمثيل التجاري، في مختلف أنحاء العالم، وتفعيل دور ممثليات بالخارج للقيام بدور ما يسمى الدبلوماسية التجارية، حيث تقوم هذه المكاتب بتكوين شبكة الاستطلاع المبكر للمستثمرين المحتملين في الخارج وتعريفهم بالفرص الاستثمارية المتاحة في البلد؛

---

[1] مجلس الوزراء المصري، **تجارب دولية لتحسين مناخ الاستثمار**، مركز المعلومات ودعم واتخاذ القرار، أكتوبر 2004، ص8.

[2] الأونكتاد، مرجع سبق ذكره، ص10-11.

[3] باتريك أوايت، **التطبيق العملي للترويج للقطر، ترويج الاستثمار – التقنيات والتجارب**، (الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار 1998)، ص105.

كما يمكن الاستعانة بالمستثمرين الأجانب الحاليين في عمليات الترويج للاستثمار لأن ذلك يعطي إشارات إيجابية للمستثمرين المحتملين، كما يمكن الاستفادة من تجارب الترويج الدولية الناجحة التي تمكنت من جذب استثمارات أجنبية كبيرة؛

ولزيادة فعالية أنشطة الترويج التي تقوم بها هذه المكاتب، فإنه يتعين عليها توفير مزيد من الموارد البشرية الكفؤة والمتخصصة القادرة على إقناع المستثمرين بأهميته في الدول المعنية، واختيار الموقع المناسب لمكتب الترويج، مع ضرورة ان تكون المعلومات المقدمة والبيانات التي تعرضها هذه المكاتب للمستثمرين الأجانب أكثر دقة وحداثة وتفصيلا؛

– تحديد الميزة التنافسية للدولة، ويعتبر ذلك ضرورة لتحديد ما هي الصناعات والأنشطة والدول والشركات التي يجب استهدافها ويعتبر استخدام الترويج الإلكتروني واستخدام تكنولوجيا الاتصالات من الأساليب الحديثة في تقنيات الترويج، حيث يجب أن تراعي الهيئات المكلفة بالترويج إلى هذا العنصر مع عرض البيانات بعدة لغات حيث يتمكن زوار الموقع الالكتروني على اختلاف جنسياتهم، من الاطلاع والاستفادة من الإحصاءات والبيانات المعروضة، كما يمكن ربط الموقع الشبكي بمواقع الوزارات والهيئات وقواعد البيانات، وباقي الجهات الحكومية التي لها صلاحيات تقديم الخدمات للمستثمر.

وخلاصة القول إن الجهود الترويجية للفرص الاستثمارية للبلد تعتبر من الشروط المكملة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، إذ يجب أن تتوفر أولا عوامل الجذب الرئيسية التي تساعد على تدفق الاستثمارات الأجنبية في البلد المضيف، لأن عدم توفرها لا يساعد على نجاح استراتيجيات الترويج المعتمدة، فالمستثمر الأجنبي يقوم باتخاذ قراره الاستثماري بناءا على مجموعة من المعطيات الاقتصادية التي عادة ما تكون قابلة للقياس، وليس مجرد ترويج تقوم به الدولة، وهذا لا يقلل من أهمية النشاط الترويجي إذا كانت باقي العوامل المحددة للاستثمار الأجنبي إيجابية، ويشبه هذا الوضع كمن يسوق لسلعة عديمة القيمة وفاسدة وغير قابلة للاستهلاك.

المطلب الثالث: السياسات المتعلقة بتقديم الحوافز الجيدة والإعفاءات الموجهة

لقد سبق الإشارة في الفصل الأول من المذكرة إلى أن الحوافز ذات الطبيعة المالية والضريبية تشكل عبئا على مالية الدولة، حيث تعتبر تضحية من أفراد المجتمع وتنازلا من جانب الدولة في تحصيل إيرادات كان من الممكن توجيهها لتمويل احتياجات التنمية الاقتصادية التي هي في أمس الحاجة إليها ولاسيما لدى البلدان الفقيرة التي تتميز بشح الموارد المالية.

وعلى الرغم من الاتجاه السائد في معظم البلدان النامية يذهب إلى منح المزيد من الإعفاءات والضمانات والحوافز لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، إلا أن الواقع العملي أثبت أن رأس المال الأجنبي قد اتجه في كثير من الاحيان إلى دول شحيحة في منح هذه الحوافز أكثر من اتجاهه إلى الدول التي كانت أكثر سخاءا وكرما في منح هذه الحوافز، ولهذا فقد أصبحت الحاجة ملحة إلى ضرورة ترشيد الحوافز وتوجيهها وربطها بالأولويات الاقتصادية التي تخدم أهداف التنمية الوطنية بحيث تصبح عامل جذب حقيقي للمستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء، ويجب أن ينظر إليها على أنها من عوامل الجذب المكملة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وليست من العوامل الرئيسية المحددة لقرارات الاستثمار[1].

وفي هذا السياق فإن السياسات المنتهجة في مجال الحوافز يجب أن تركز على تحقيق الأهداف والشروط التالية[2]:

– تصميم حوافز جيدة من حيث المدى الزمني المناسب، بحيث يتم منح إعفاءات طويلة للاستثمارات التي تسهم في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرغوبة، وتقليص تلك المدد بحسب أهمية الاستثمار ومدى تحقق الأهداف المرغوبة؛

– منح معاملة تفضيلية للأنشطة التي تتسم بارتفاع علاقات التشابك الأمامي والخلفي؛

– منح معاملة تفضيلية للأنشطة التي تقوم بالإنتاج للتصدير؛

– منح إعفاءات للأنشطة التي تقوم باستخدام فنون انتاجية كثيفة الاستخدام للعمالة؛

– منح معاملة تفضيلية لأنشطة البحث والتطوير، والتي تتضمن تحسين المعارف التكنولوجية والمشاريع التي تقوم بإعداد خطط لتدريب وتأهيل اليد العاملة المحلية؛

– منح الإعفاءات والمعاملة التفضيلية للأنشطة التي تقوم باستخدام نسبة متزايدة من المكونات المحلية في عمليات الإنتاج؛

---

[1] Charles-Albert Michlet, Firmes International et Attractivité des Territoires, in http://perso.cybercable.fr/R.VD/Michet.html (page consulté le 22/06/2021 heure: 11:15).

[2] نعيم فهيم حنا، **تقييم سياسة الحوافز الجبائية ودورها في جذب الاستثمارات الأجنبية – دراسة مقارنة لتجربتي مصر وسوريا**، جامعة الاسكندرية، كلية التجارة، 2003، ص23.

– ألا تتضمن منح الحوافز تمييزا (حسب جنسية المستثمر، وهو ما يتعارض مع مبدأ المعاملة الوطنية لأن هذا النوع من التمييز يتعارض مع قواعد اتفاقية تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة).

ويمكن تبني العمل الذي قامت به منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) في هذا المجال حيث أعد خبراء هذه المنظمة قائمة إسترشادية يمكن للدول النامية تطبيقها عند صياغة الحوافز الناجحة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وتتكون من 20 سؤالا ضمن 06 محاور[1]:

المحور الأول: ويشمل سؤالين حول أهمية وعلاقة منح الحوافز بالأهداف والتي تريد السلطات العمومية تحقيقها.

المحور الثاني: ويتكون من ثلاثة أسئلة حول الإطار العام لسياسات التحفيز، المعايير المعتمدة لمنح الحوافز والجهات الإدارية المسؤولة عن تطبيق السياسات ومنح الحوافز.

المحور الثالث: ويتكون من أربعة أسئلة تدور في مجملها حول التوافق وانسجام الاستراتيجيات والأدوات المستخدمة لبلوغ الأهداف المرسومة.

المحور الرابع: ويتكون من خمسة أسئلة تتعلق في مجموعها بالمفاهيم وتسير برامج الحوافز المقدمة.

المحور الخامس: ويشمل أربعة أسئلة حول مبدأ الشفافية والتقييم بالاعتماد على أدوات التقييم الكمية (التكلفة على العائد) اشراك الجهات الفاعلة في المجتمع (المجتمع المدني، الهيئات المنتخبة والعمل الحكومي) وفي مراقبة البرامج المالية للحوافز.

المحور السادس: ويتكون من سؤالين حول الأثار المترتبة على استخدام الحوافز مع الالتزامات الدولية والإقليمية.

وعلى العموم فإن نجاح سياسات دعم الاستثمار الأجنبي المباشر وتوليد المنافع المحتملة من جذبه يتوقف على مجموعة من المقومات أهمها:

– توفر الإرادة السياسية على أعلى المستويات السياسية التشريعية والتنفيذية والحاجة إلى صياغة استراتيجية وطنية واضحة تترجم في الواقع العملي من خلال وضع القوانين الملائمة وتبسيط الإجراءات الحكومية واستقرار اللوائح التنظيمية وتور الشفافية وتقليل المخاطر التي يتعرض لها الاستثمار الأجنبي المباشر؛

[1] OCDE, Liste criéres pour apprécier les strstégies d'incitations ai'ide (paris : ocde, 2003) p82.

– تحديد الأهداف الاقتصادية المراد تحقيقها من تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر بحيث تكون تلك الأهداف واضحة ومحددة وقابلة للتنفيذ والقياس، لأن تحديد الهدف يؤدي إلى تحديد الحافز الممنوح، ومن ثم تكون الحوافز موجهة مما يحقق الهدف بأقل تكلفة ممكنة على الخزينة العمومية؛

– أن تكون سياسة دعم الاستثمار الأجنبي المباشر مكملة لسياسة دعم الاستثمار المحلي ليست متنافسة أو متناقضة معه؛

– ايجاد التكامل والتعاون والترابط بين فروع الشركات الأجنبية والشركات المتطورة هو العامل الرئيسي لتحقيق الأثر الإيجابي لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الوطني؛

– معرفة الدوافع التي يسعى لتحقيقها الاستثمار الأجنبي بحيث يتم التركيز على واحد أو أكثر من هذه الدوافع ومنها استغلال واستثمار الموارد الطبيعية المتاحة في البلد المضيف والبحث عن الأسواق الجديدة وتحسين القدرات التنافسية لمنتجاته على المستوى العالمي؛

– توفير خارطة استثمارية واضحة لأهم المشاريع المطروحة للاستثمار الأجنبي المباشر والقطاعات التي تشملها، حيث تعد الخرائط الاستثمارية جزءا من جهود الدولة للترويج، كما يتطلب الأمر توفير الموارد البشرية المدربة والقادرة على اقناع المستثمرين بأهمية الاستثمار في البلدان المضيفة واعتماد أسلوب تسويق البلد marketing country méthode؛

– تعزيز التنمية البشرية وتوفير العمالة المدربة في مختلف القطاعات الاقتصادية؛

– تكوين سمعة جيدة لدى المستثمرين الأجانب والتركيز على المستثمرات التي تنفذ التزامات طويلة بدلا من الاستثمارات قصيرة المدى، والتي عادة ما تغادر البلد المضيف بمجرد انتهاء فترة الإعفاءات، وفي هذا السياق فإن وضع حوافز على درجة عالية من الكفاءة سيؤدي إلى تشجيع المستثمرين على البقاء فترات أطول مما يحقق مزيد من التدفقات، كما أن الاهتمام بالجيل الأول من المستثمرين الأجانب قد يخلق انطباعا ايجابيا لباقي المستثمرين المحتملين، هو ما يعزز من فعالية أنشطة الترويج والدعاية التي تعتمد الاستهداف أسلوبا لها؛

– الاعتماد على سياسة منح الحوافز والاعفاءات الموجهة التي تؤدي إلى تقليل التكاليف على الميزانية العامة للدولة من جهة وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية من جهة ثانية.

خلاصة الفصل:

تم التوصل في هذا الفصل إلى أن المجهودات التي قامت بها كل من دولة الإمارات العربية المتحدة والجزائر لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة كانت عموما دون الإمكانات التي يتوفر عليها هذين البلدين ولكن بشكل متباين ففي حين نجحت دولة الإمارات العربية المتحدة في استقطاب تدفقات من الاستثمارات الأجنبية المباشرة في كثير من القطاعات الاقتصادية إلا أن الجزائر لم تستطع تحقيق ذلك.

كما تم عرض في هذا الفصل أهم السياسات التي اقترحها الخبراء وبعض الهيئات الدولية المتخصصة في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر بهدف زيادة قدرات هذه الدول في جذب تدفقات الاستثمار الاجنبي المباشر والاستفادة من مزاياه.

وختاما فإن سياسة دعم الاستثمار الأجنبي المباشر يجب أن تكون جزءا من السياسة العامة الداعمة لمناخ الاستثمار عموما ويجب أن تراعي الدولتين بأن الاستثمار الأجنبي على أنه مكمل للاستثمار المحلي وليس بديل له، كما أن بيئة الاستثمار التي لا تشجع المستثمر المحلي (الوطني) هي بالضرورة بيئة طاردة للاستثمار الأجنبي.

خاتمة

لقد تعاظم دور الاستثمار الأجنبي المباشر كأحد مصادر التمويل الخارجية نظرا لما يقدمه من خدمات للتنمية الاقتصادية والتقليل من معدلات البطالة، علاوة على أنه يساهم بشكل كبير في نقل التقنية الحديثة وهذا ما أدى بالكثير من الاقتصاديين إلى القيام بدراسات عديدة لحصر وتدقيق مزايا تلك الاستثمارات حيث تباينت تلك الدراسات من حيث الطرق المعالجة والنتائج المتحصل عليها، نظرا لأهمية هذه الاستثمارات اتجهت معظم الدول إلى جذب المزيد منه.

وقد كانت دراستنا في شكل مقارنة بين الجزائر والإمارات من حيث الضمانات والإجراءات التحفيزية الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر وحجم التدفقات والقطاعات المستقبلة له، ورغم الجهود المبذولة من طرف الجزائر والإمارات والسياسات الإصلاحية وتقديم العديد من الحوافز والضمانات، إلى أن كل المؤشرات تأكد على ان الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر لم يتقدم ولم يحقق الأهداف المرجوة، على غرار دولة الإمارات العربية المتحدة التي أصبحت من الواجهات الاستثمارية المفضلة عالميا وإقليميا وذلك راجع إلى سياستها الفعالة في مختلف الجوانب.

النتائج المتوصل إليها:

– لم تلعب التحفيزات والضمانات الممنوحة من قبل الجزائر الدور الكافي لاستقطاب الأجانب عكس نظيرتها الإمارات العربية التي كان لها دور فعال في استقطاب الاستثمار الأجنبي (خاطئة) وهو ما ينفي الفرضية الأولى.

– الإمارات العربية المتحدة من أكثر الدول العربية منحا للحوافز والضمانات من أجل استقطاب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الأجانب (صحيحة) وهو ما يأكد صحة الفرضية الثانية.

– لم ترقى الإجراءات التحفيزية والضمانات التي منحت من قبل المشرع الجزائري إلى النتائج المخطط لها (صحيحة) وهو ما يأكد صحة الفرضية الثالثة.

– إن الدولة تتنازل عن جزء من حقوقها لجذب الاستثمارات الأجنبية.

– رغم سن المشرع الجزائري لمجموعة من القوانين التي تهدف كلها لجذب الاستثمارات الأجنبية إلا أن الملاحظ على حجم الاستثمارات الأجنبية المسجل أنه لم يرقى إلى طموحات الدولة.

– إن الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر يعاني من عدة معوقات وعراقيل إدارية وبيروقراطية وقانونية وتشريعية التي أدت إلى الكبح من تدفقه.

– إن إجمالي التدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة في تزايد مستمر.

– تتمتع دولة الإمارات بكثير من المقومات الطبيعية والمادية الخاصة والميزات التنافسية التي تمكنها من توفير المناخ الاستثماري الملائم، وجذب رؤوس الأموال الأجنبية مما يجعلها من الواجهات الاستثمارية المفضلة إقليميا وعالميا.

– إن الحوافز التشريعية التي تضمنها المرسوم بقانون إتحادي رقم 19 سنة 2018 بشأن الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات تفوق مثيلتها في القانون الجزائري.

– إن الضمانات التشريعية المقررة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الإمارات تفوق الضمانات نفسها التي تضمنها قانون الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

توصيات:

– وضع حد لكافة مظاهر البيروقراطية والفساد الإداري، والرفع من مستوى أداء الإدارات الرسمية وتبسيط كافة إجراءات العمل.

– ضرورة المحافظة على استمرار التشريعات والقوانين واتسامها بالوضوح والشفافية، إذ لا تكمن أهمية القوانين في عددها وإنما في مضمونها.

– تقديم تحفيزات غير مالية للاستثمارات الأجنبية وتشجيع جلب رؤوس الأموال للاستثمار.

– تنمية البنية التحتية الأساسية اللازمة لقيام الاستثمارات، من أنظمة نقل جوية، برية وبحرية، كونها من أهم عوامل جذب المستثمرين الأجانب.

– إعادة النظر في منظومة الحوافز الضريبية والتسهيلات والإعفاءات الجمركية بما يكفل خلق مناخ استثماري ملائم وجاذب للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

– العمل على توجيه الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى القطاعات المختلفة خاصة الزراعة والسياحة وقطاع الخدمات لرفع مساهمتها في تحقيق النمو الاقتصادي.

– ضرورة استفادة الجزائر من التجربة الإماراتية الرائدة في مجال جذب واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

أفاق البحث:

هناك الكثير من الجوانب التي لم نتطرق إليها في دراستنا هذه التي تعتبر مواضيع دراسات وأبحاث لاحقة، لذلك نقترح بعض المواضيع للباحثين المقدمين على نفس الموضوع، والمواضيع تتعلق بالاستثمار الأجنبي وهي:

– آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر والإمارات في ظل الأوضاع العالمية سريعة التحول والتطور.

– استشراف مستقبل الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

– دور الاستثمار الأجنبي المباشر في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية

1- الكتب:

1- أحمد عبد الصبور الدلجاوي، **حوافز وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة (دراسة مقارنة)**، كلية القانون، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، المجلد 16، العدد02، ديسمبر 2019.

2- أشرف السيد حامد قبال، **الاستثمار الأجنبي المباشر**، دراسة تحليلية لأهم ملامحه واتجاهاته في الاقتصاد العالمي، دار الفكر الجامعي، جامعة الأزهر، الاسكندرية، 2013.

3- أمير نوف، **ترجمة علي محمد تقني الحسين، الأطروحات الخاصة بتطور الشركات متعددة الجنسيات**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.

4- أميرة حسب الله محمد، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية (دراسة مقارنة)**، الدار الجامعية الاسكندرية، 2004.

5-باتريك أوايت، **التطبيق العملي للترويج للقطر، ترويج الاستثمار – التقنيات والتجارب**، (الكويت: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار 1998).

6- جاسم جمادى الحسني، **الاستثمار الأجنبي المباشر- التراخيص النقطية وآثرها في تنمية الاقتصادية في تنمية الاقتصاد**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2014.

7- رضا عبد السلام، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة دراسة مقارنة لتجارب كل من شرق وجنوب شرق آسيا مع التطبيق على مصر**، المكتبة العصرية، 2008.

8- زينب حسن عوض الله، **الاقتصاد الدولي –نظرة عامة حول بعض القضايا-** ، الدار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999.

9- صوفيا قصراوي، **الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية**، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، 2004.

10- عبد الرزاق حمد حسين الجبوري، **دور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية**، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.

11- عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي**، الدار الجامعية الجديدة، الاسكندرية، 2003.

12- عبد السلام أبو قحف، **الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2003.

13- عبد الكريم أحمد عاطف، **مناخ الاستثمار وأهميته في جذب الاستثمارات**، مركز الدراسات والبحوث اليمنية، الجمهورية اليمنية.

14- عبد الله عبد الكريم عبد الله، **ضمانات الاستثمار في الدول العربية**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

15- عبد المجيد قدي، **مدخل إلى السياسة الاقتصادية الكلية –دراسة تحليلية تقييمية–**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

16- عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات المشاركة الدولية، الدار الجامعية**، مصر، 2006.

17- عصام عمر مندور، **محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل المتغيرات الاقتصادية الدولية**، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2010.

18- عليلوش قربوع كمال، **قانون الاستثمارات في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

19- عمر صقر، **العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة**، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2002-2003.

20- عميروش محند شلغوم، **دور المناخ الاستثماري في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول العربية**، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2012.

21- كمال بكري، **الاقتصاد الدولي- التجارة الخارجية والتمويل**-، الدار الجامعية، الاسكندرية، بدون تاريخ.

22- ماجد أحمد عطا الله، **إدارة الاستثمار**، ط1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

23- مجلس الوزراء المصري، **تجارب دولية لتحسين مناخ الاستثمار**، مركز المعلومات ودعم واتخاد القرار، أكتوبر 2004.مبارك سلوس، التسيير المالي في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.

24-محمد صالح القريشي، **المالية الدولية**، ط1، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

25- محمد قاسم خصاونة، **الاستثمار في المناطق الحرة**، ط1، دار الفكر للنشر والتوزيع، الأردن، 2010م.

26- مراد محمودي، **النظرية العامة للمناطق الاقتصادية الحرة**، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2002م.

27- موسى بودهان، القوانين الأساسية للاستثمار في الدول المغاربية، نصوص منقحة وفقا لإحداث تعديلات الجزائر، دار المدني، 2006.

28- نزيه عبد المقصود ومحمد مبروك، **الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية**، ط1، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.

29-نعيم فهيم حنا، **تقييم سياسة الحوافز الجبائية ودورها في جذب الاستثمارات الأجنبية - دراسة مقارنة لتجربتي مصر وسوريا**، جامعة الاسكندرية، كلية التجارة، 2003.

30- وليد عبد الحميد عايب، **الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي**، مكتبة حسن العصرية، لبنان، 2010

2- المجلات:

1- ألهبتي نعمان، **الاستثمار الأجنبي المباشر في دول مجلس التعاون (الوضع القائم والفرص الواعدة)**، مجلة أراء حول الخليج، العدد 34.

2- بولعيد بعلوج، **معوقات الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا**، العدد 04.

3- صالح مفتاح، دلال بن سمية، **واقع وتحديات الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول النامية-دراسة حالة الجزائر-**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 43، 2008م.

4- عبد الحميد أونيس، **الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مداخلة في الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، 2006.

5- علي سيف علي مزرعي، إلياس نجمة، **أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الناتج المحلي الإجمالي(دراسة تطبيقية على الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة 1990-2009)**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، العدد 109، المجلد 31، 2012م.

6- علي همال، فاطمة حفيظ، **آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورومتوسطة**، مجلة الاقتصاد والمناجمات، جامعة باتنة، العدد04، 2005.

7- غاي فيرمان، **تسيير الاستثمار الأجنبي المباشر** "**توصيات وتحذيرات**"، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد01، مارس 1992.

8- مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، مارس، 1999.

9- محمد سعد عميرة، **اقتصاد دولة الإمارات الإنجازات المحققة والتطلعات المستقبلية**، مجلة التعاون بين الدول الإسلامية، 2002.

10- منور أسرير وعليان نذير، **حوافز الاستثمار الخاص المباشر**،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، العدد2، 2005.

11- يوسف زروق، عبد القادر رقاب، **ضمانات وحوافز الاستثمار الأجنبي في الجزائر وفق القانون 16-09**، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 08.

12- يوسف مسعداوي، **تسيير مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر مع الاشارة لبعض حالات الدول العربية**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية ، العدد 03، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان، 2008.

3- الرسائل الجامعية

1- إلياس حناش، **أثر تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر في دعم التنمية الاقتصادية في البلدان العربية – دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1994-2008م**، مذكرة مقدمة متطلبات لنيل شهادة ماجستير في العلوم

الاقتصادية، تخصص تحليل قطاعي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2001.

2- خير الدين بومحروق، **دور السياسة الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر –حالة الجزائر**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص التحليل والاستشراف الاقتصادي، جامعة جيجل، 2010-2011.

3- ساعد بوراوي، **الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في دول المغرب العربي – دراسة مقارنةالجزائر تونس المغرب-**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008.

4- صياد شهيناز، **الاستثمارات الأجنبية المباشرة ودورها في النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، الجزائر، 2012-2013.

5- عمارة وليد، **الحوافز والحواجز القانونية للاستثمار الأجنبي في الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص قانون الأعمال، جامعة الجزائر، 2011.

6- ناجي بن حسين، **دراسة تحليلية لمناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007.

7- يحي سعيدي، **تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007.

4- النصوص القانوينة والوثائق الرسمية:

1- القانون الاتحادي رقم 04 لسنة 2007م المتعلق بإنشاء جهاز الإمارات للاستثمار المؤرخ في 2007/11/13م.

2- الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوث 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار.

3- الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم الامر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

4- الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006، المعدل والمتمم للأمر رقم 01-03، المتعلق بتطوير الاستثمار، الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 22 جويلية 2009 العدد 44.

5- الأمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتضمن قاون المالية التكميلي لسنة 2010، الجريدة الرسمية، العدد 49،.الأمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوث 2010 المعدل والمتمم للأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

6- الأمر رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوث 2016 المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 46، 2016.

7- الأمر رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 المتضمن قانون الاستثمارات.
8- قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14-04-1990.
9- قانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008، المتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية.
10- القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار الصادر في 03 أوث 2016 الجريدة الرسمية الجزائرية رقم 46، 2016. القانون رقم 16- 01 المؤرخ في 06 مارس 2016، المتضمن التعديل الدستوري.
11- القانون رقم 63-277 الصادر في 26 جويلية 1963 المتضمن لقانون الاستثمارات.
المرسوم التشريعي رقم 23-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار.

5- تقارير:

1- تقرير الندوة الأممية للتجارة والاستثمار لسنة 2017.

ثانيا: مراجع باللغة الأجنبية:

1- Charles-Albert Michlet, Firmes International et Attractivité des Territoires, in http://perso.cybercable.fr/R.VD/Michet.html (page consulté le……).

2- Examen de la politique de l'investissement Algérie, unacted.

3- OCDE, Liste criéres pour apprécier les strstégies d'incitations ai'ide (paris : ocde, 2003).

4- Payrandjosette, **gestion financière international**, 3eme Edition Vuibert, paris.

5- Payrandjosette, **gestion financière international**, op.cit.

ملخص

ملخص

الملخص:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر ظاهرة من الظواهر الاقتصادية البالغة الأهمية الأساسية لتحقيق النمو الاقتصادي لمختلف الدول.

وفي دراستنا هاته قمنا بدراسة مقارنة بين التحفيزات والضمانات التي منحها المشرع الجزائري والإماراتي وأثر هذه الضمانات والتحفيزات على خلق مناخ استثماري ملائم يساعد على استقطاب المستثمرين الأجانب، كما تم تحديد أهم المعوقات والعراقيل التي تكبح تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة، بالإضافة إلى ذلك قمنا بتقديم بعض الاستراتيجيات التي من شأنها تسهيل ولوج رؤوس الأموال الأجنبية إلى الدولتين.

وتوصلت هذه الدراسة إلى أن الجزائر تعتبر من الدول النامية التي تبدل كل الجهود لخلق بيئة استثمارية ملائمة تستقطب المستثمرين الأجانب إلا أنه رغم تلك الجهود المبذولة لم يحقق الاستثمار الأجنبي المباشر النتائج المرجوة في مختلف الجوانب الاقتصادية على عكس الإمارات العربية المتحدة التي تعتبر من الدول التي تحتل مراتب متقدمة في استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وذلك بسبب الحواجز والعراقيل الاقتصادية والإدارية والقانونية التي تشهدها الجزائر.

الكلمات المفتاحية:

الاستثمار الأجنبي المباشر، الضمانات والإجراءات التحفيزية، المناخ الاستثماري، الجزائر، الإمارات.

Summary :

Direct foreing investment is considered as one of the most important and a major ecinomic phenomena to achieving an economic development to different countries.

In this study, we have done a conpartive study betueen motivations and guarantees that the Emirate and Algerian gave them and the effect of these gurantees and motivations in creating an appropriate investing climate which helps to polarize foreign investors. As we have limited the most constraints and obstacles that curbds the flow of foreing direct investments. In addition, we have persented some strategies that may facilitate the enter of foreign capitals to these contries.

This study arrived that Algeria is regarded as undeveloping contries which makes all the efforts to create, an appropriate investing envronment that polarizes foreign investors but although those persented efforts, foreign direct investment doesm't achive the results whichare looling for in a various economic sides unlike united Arab Emirate which is considered form the contries which occupy an advanced of legal, administrative and economic obstacles and embakments that Algeria witness them.

Key words : Foreign direct investment, guarantees and motivating procedure, investing climate, Algeria, Emirat